كِتَابُ
الأَمْرَاضِ وَالكَفَّارَاتِ وَالطِّبِّ وَالرُّقُيَاتِ

للشيخ الإمام الحافظ القدوة، بقيّة السّلف
أبي عبد الله محمد بن عبد الواحد
ضياء الدين المقدسي
(٥٦٩ - ٦٤٣)

حقّقه، وخرّج أحاديثه
أبو إسحاق الحويني الأثري
عفا الله عنه

دار ابن عفان
للنشر والتوزيع

بسم الله الرحمن الرحيم

الطبعة الثانية
١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م
طبعة جديدة مزيدة ومنقحة

دار ابن عفان
للنشر والتوزيع
القاهرة - الجيزة - ت : ٣٢٥٥٨٢٠ - ص ب : ٨ بين السرايات
جمهورية مصر العربية

مُقدمة الطبعة الثانية



إن الحمد لِلَّهَ تعالى نحمده، ونستعين به ونستغفره، ونعوذ بالله تعالى من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهد الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلاَّ الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

أما بعدُ:

فإن أصدق الحديث كتاب الله تعالى، وأحسن الهدى هديُ محمدٍ ﷺ، وشرَّ الأمور محدثاتها، وكل محدثةٍ بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار.

فهذه هي الطبعة الثانية من كتاب «الأمراض والكفارات والطب والرقيات» للحافظ ضياء الدين المقدسي رحمه الله، وقد حلَّيتها بذكر كلام شيخ الإسلام ابن القيم في كتابه «زاد المعاد» فوضعتُ كلامه في موضعه المناسب من الكتاب، ليكون أنفع للمطالع، وقد تلافيت في هذه الطبعة ما وقع لي من أخطاءٍ علمية، فصححتُها، وهكذا يموت الإنسان وهو مدينٌ بجهله، فنسأل الله أن يعلمنا، وألا يؤاخذنا بما أخطأنا فيه. وكذلك وقع في الكتاب تصحيفاتٌ فاحشة جداً، ومع

فحشها فقد كانت كثيرة، الأمر الذي ساءني وليس لي فيه يدٌ، ولا دار ابن عفان، فقد عهدتُ لأحد إخواننا بتصحيح تجارب الكتاب ـ وكنت مسافراً آنذاك ـ، فذكر لي أنه أعطى التصحيحات للذي صفَّ الكتاب ولكنه أهمل الأمر، فخرج الكتاب بهذه التصحيفات الفاحشة، ولا حول ولا قوة إلاَّ بالله، وعنده أحتسب مصيبتي. وأنبِّه أن هذه الطبعة ناسخة للطبعة الأولى وهي التي أعتمدها وأسأل عما فيها.

والحمد لله أولاً وآخراً ظاهراً وباطناً

وكتبه
أبو إسحاق الحويني الأثري
حامداً الله تعالى، ومصلياً على نبينا محمدٍ
وآله وصحبه أجمعين شوال/ ١٤١٧ هـ

مُقدّمة الطّبعة الأولى



إِنَّ الْحمدَ للَّهِ تعالى نحمده، ونستعين به ونستغفره، ونعوذ باللَّهِ تعالى من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهد الله تعالى فلا مُضلَّ له، ومن يُضلل فلا هادي له، وأشهدُ أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

أمّا بعدُ:

فإن أصدقَ الحديث كتاب الله تعالى، وأحسن الهدي هديُ محمدٍ ﷺ، وشرَّ الأمور محدثاتها، وكل محدثةٍ بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالةٍ في النار.

فهذا كتاب «**الأمراضُ والكفارات والطبُّ والرقيات**» للإمام الحافظ ضياء الدين المقدسيّ رحمه الله، ضبطت نصه، وخرَّجت أحاديثه، وعلَّقْت على بعض المواضع فيه، واعتمدت فيه على أصلٍ مخطوطٍ من عشر ورقات، وليس فيها لوحة العنوان، ثُمَّ رأيتُ ابن رجب سمَّاهُ في «الطبقات» (**٢/ ٢٣٩**) فطابق العنوان موضوع الكتاب فسميتُهُ به، والله أسأل أن يجعل لي غنمه، وأن يتجاوزَ لي برحمته عن غرمه، والحمد لله أولاً وآخراً ظاهراً وباطناً.

وكتبه

أبو إسحاق الحويني الأثري

غفر الله له ولوالديه ١٣/ ٤/ ١٤١٣ هـ



تَرجَمَةُ صَاحِبِ الكِتَابِ
«الضِّيَاءُ المقدِسِيُّ»(١)

محمدُ بنُ عبد الواحد بنِ أحمدَ بنِ عبد الرحمنِ بنِ إسماعيلَ بنِ منصور، الشيخُ الإمامُ الحافظُ القُدوةُ المُحققُ المجوِّدُ الحجّةُ بقيةُ السَّلَفِ ضياءُ الدِّين أبو عبد الله السَّعْدِيُّ المقدسيُّ الجَمّاعِيليُّ ثمّ الدِّمشقيُّ الصالحيّ الحنبلي صاحبُ التصانيفِ والرحلةِ الواسعةِ.

ولد سنةَ تسعٍ وستينَ وخمسِ مئةٍ بالدَّيْرِ المباركِ بقاسيونَ.

وأجاز له الحافظُ السِّلَفيُّ، وشُهْدَةُ الكاتبةُ، وعبدُ الحقِّ اليُوسُفيُّ، وخلقٌ كثيرٌ.

وسمعَ في سنةِ ستٍّ وسبعينَ وبعدَها من أبي المعالي بنِ صابرٍ، والخَضِرِ ابن طاووسٍ، والفضلِ ابنِ البانياسيِّ، وعمرَ بنِ حمويهِ، ويحيى الثَّقَفِيِّ، وأحمدَ بنِ عليّ بنِ حمزةَ ابنِ الموازينيِّ، ومحمد بنِ

---

(١) ذيل الروضتين لأبي شامة ١٧٧، صلة التكملة لشرف الدين الحسيني، الورقة ٣٣، تذكرة الحفاظ ٤/ ١٤٠٥ ـ ١٤٠٦ الترجمة ١١٢٩، تاريخ الإسلام للذهبي (أيا صوفيا ٣٠١٣) جـ ٢٠ الورقة ٣٩ ـ ٤١، دول الإسلام: ٢/ ١١٢ ـ ١١٣، العبر للذهبي أيضاً: ٥/ ١٧٩، الوافي بالوفيات: ٤/ ٦٥ ـ ٦٦، الترجمة ١٥١٥، فوات الوفيات لابن شاكر: ٣/ ٤٢٦ ـ ٤٢٧، الترجمة ٤٧٧، البداية والنهاية: ١٣/ ١٦٩ ـ ١٧٠، ذيل طبقات الحنابلة لابن رجب: ٢/ ٢٣٦ ـ ٢٤٠ الترجمة ٣٤٥، النجوم الزاهرة: ٦/ ٣٥٤، شذرات الذهب: ٥/ ٢٢٤.

حمزةَ بن أبي الصَّقر، وابنِ صدقةَ الحرَّانيِّ، وعبدِ الرحمنِ بن عليٍّ الخِرَقيِّ، وإسماعيل الجَنْزَويِّ، وبركاتِ الخُشُوعيِّ، وخلقٍ كثيرٍ، بدمشقَ، وأبي القاسمِ البُوصيريِّ، وإسماعيلَ بنِ ياسين، وعدّةٍ بمصرَ، وأبي جعفرِ الصيَّدلانيِّ، والقاسمِ بن أبي المطهّرِ الصيدلانيِّ، وعفيفةَ الفارفانيةِ، وخلفِ بنِ أحمد الفَرّاءِ، وأسعد بنِ سعيدِ بنِ رَوْح، وزاهرِ بنِ أحمد الثَّقَفيِّ، والمؤيد بنِ الإخوة، وخلق بأصبهانَ، والمؤيّدِ الطوسيِّ، وزينبَ الشَّعريَّةِ، وعدّةٍ بِنَيسَابُورَ، وأبي رَوْحٍ عبدِ المعزِّ بنِ محمدٍ، وطائفةٍ، بهراةَ، وأبي المظفرِ ابنِ السَّمْعَانِّي، وجماعةٍ، بمرو، والافتخارِ الهاشمِّي بحلَبَ، وعبدِ القادر الرُّهاويِّ وغيرِه بحران، وعليِّ بنِ هَبَلٍ بالمَوْصِلِ، وبهمذانَ، وغير ذلك.

وبقيَ في الرحلةِ المشرقيةِ مدةَ سنينَ.

نَعَمْ؛ وَسَمِعَ ببغداد من المباركِ بنِ المَعْطُوشِ، وأبي الفرجِ ابن الجوزيِّ، وابنِ أبي المجد الحَرْبِيِّ، وأبي أحمد ابنِ سُكَينةَ، والحُسينِ بن أبي حنيفةَ، والحسن بن أشنانةَ الفَرْغانيِّ، وخَلْقٍ كثيرٍ ببغدادَ، وتخرَّج بالحافظِ عبدِ الغنيِّ، وبَرَع في هذا الشأنِ، وكتبَ عن أقرانِهِ، من هو دونَه، كخطيبِ مُرْدا، والزين ابنِ عبدِ الدائم، وَحَصّل الأصول الكثيرَةَ، وجرَّحَ وَعَدَّلَ، وَصَحّحَ وَعَلّلَ، وقيّد وأَهْمَلَ، مع الديانةِ والأمانَةِ، والتقوى والصيانةِ، والورعِ والتواضعِ، والصدقِ والإخلاص وصحةِ النقلِ.

ومن تصانيفه المشهورة كتابُ «فضائلِ الأعمالِ» مجلدٌ، كتابُ «الأحكام» ولم يتمّ في ثلاثِ مجلداتٍ، «الأحاديثُ المختارةُ» وعمل نصفها في ستّ مجلداتٍ، «الموافقات» في نحو من ستّين جزءاً، «مناقبُ المحدّثين» ثلاثةُ أجزاء، «فضائلُ الشّام» جزآن، «صفة الجنة» ثلاثة أجزاء، «صفة النار» جزآن، «سيرةُ المقادسةِ» مجلدٌ كبيرٌ، «فضائلُ

القرآنِ» جزءٌ، «ذكرُ الحوضِ» جزء، «النهيُ عن سبّ الأصحاب» جزءٌ، «سيرة شيخيهِ الحافظِ عبد الغنيّ والشيخِ الموفق» أربعةُ أجزاء، «قتالُ التركِ» جزءٌ، «فضلُ العِلمِ» جزءٌ.

ولم يزلْ ملازماً للعلمِ والروايةِ والتأليفِ إلى أن ماتَ، وتصانيفُهُ نافعةٌ مهذبةٌ، أنشأ مدرسةً إلى جانب الجامع المُظَفّري، وكانَ يبني فيها بيدِهِ، ويتقنّع باليسيرِ، ويجتهدُ في فِعْلِ الخيرِ، ونشرِ السُنّةِ، وفيه تعبّدٌ وانجماع عن الناس، وكان كثيرَ البر والمواساةِ، دائمَ التهجّدِ، أمّاراً بالمعروفِ، بهيَّ المنظرِ، مليحَ الشيبةِ، محبّباً إلى الموافِقِ والمخالِفِ، مُشْتَغِلاً بنفسِهِ رضيَ الله عنهُ.

قال عُمَرُ بنُ الحاجِبِ فيما قرأتُ بخطِّهِ: سألتُ زكيَّ الدين البِرزاليَّ عن شيخِنا الضياءِ، فقالَ: حافظٌ، ثقةٌ، جبل، دَيِّنٌ، خَيِّرٌ.

وقرأتُ بخطّ إسماعيلَ المؤدّبِ أنه سمع الشيخَ عزَّ الدين عبدَ الرحمن بنَ العزّ يقولُ: ما جاءَ بعد الدَّارَقُطنيِّ مثلُ شيخِنَا الضياءِ، أو كما قال.

وقال الحافظُ شرفُ الدّين يوسُفُ بنُ بدرٍ: رحم الله شَيخَنَا ابنَ عبدِ الواحدِ، كانَ عظيمَ الشأنِ في الحفظِ ومعرفةِ الرجالِ، هو كان المشارَ إليهِ في علمِ صحيحِ الحديثِ وسقيمِهِ، ما رأتْ عَيْني مثلَهُ.

وقال عمرُ بنُ الحاجِبِ: شيخُنا الضياءُ شيخُ وقته ونسيجُ وحدِهِ عِلْماً وحِفْظَاً وثِقَةً ودِيْناً، من العلماءِ الرّبّانيين، وهو أكبرُ من أن يدلّ عليه مثلي.

قلتُ: روى عنهُ خلقٌ كثيرٌ، منهم: ابنُ نقطَةَ، وابنُ النجار، وسيفُ الدينِ ابنُ المجدِ، وابنُ الأزهرِ الصَّريفينيُّ، وزكيُّ الدينِ البِرْزاليُّ، ومجدُ الدين ابنُ الحلوانيةِ، وشرفُ الدين ابنُ النابلسيِّ، وابنا

أخويهِ الشيخُ فخرُ الدين عليُّ بنُ البخاريِّ والشيخُ شمسُ الدينِ محمدُ ابن الكمالِ عبدِ الرحيم، والحافظُ أبو العباسِ ابنُ الظاهريِّ، وأبو عبدِ اللَّهِ محمدُ بنُ حازمٍ، والعزُّ ابن الفرّاءِ، وأبو جعفرٍ ابنُ المَوَازيني، ونجمُ الدّين موسى الشَّقَراويُّ، والقاضي تقيُّ الدينِ سليمانُ بنُ حمزَةَ، وأخواه محمدٌ وداودُ، وإسماعيلُ بنُ إبراهيمَ بنِ الخَبَّازِ، وعثمانُ بنُ إبراهيم الحِمْصيُّ، وسالمُ بنُ أبي الهيجاء القاضي، ومحمدُ بنُ خطيبِ بيتِ الأبّارِ، وأبو عليّ بنُ الخَلّالِ، وعليُّ بنُ بقاء المُلَقِّنُ، وأبو حفصٍ عمرُ بنُ جَعْوَانَ، وعيسى بن معالي السِّمْسَارُ، وعيسى بن أبي محمدٍ العطارُ، وعبدُ الله بن أبي الطاهرِالمقدسيُّ، وزينبُ بنتُ عبدِ الله بن الرضيّ، وعدةٌ.

قال الحافظ محبّ الدين ابنُ النجارِ في تاريخهِ: كَتبَ أبو عبدِ الله بخطِّه، وحَصَّلَ الأُصولَ، وسمعنا منهُ وبقراءَتِهِ كثيراً، ثم إنه سافر إلى أصبَهَانَ فسمعَ بها من أبي جعفرِ الصيَّدلانيّ ومن جماعةٍ من أصحاب فاطمةَ الجُوزادانيةِ.

إلى أن قالَ: وأقام بهراةَ ومرو مدةً، وكتبَ الكتبَ الكبارَ بخطّهِ، وحصّلَ النُّسخَ ببعضها بهمّةٍ عاليةٍ، بجدٍّ واجتهادٍ وتحقيقٍ وإتقانٍ، كتبتُ عنهُ ببغدادَ ونَيْسَابُورَ ودمشقَ، وهو حافظٌ متقنٌ ثبتٌ صدوقٌ نبيلٌ حجةٌ عالمٌ بالحديث وأحوال الرجالِ، له مجموعاتٌ وتخريجاتٌ، وهو ورعٌ تقيٌّ زاهدٌ عابدٌ مُحتاطٌ في أكل الحلالِ، مجاهدٌ في سبيل الله، ولَعمري ما رأتْ عينايَ مثلَهُ في نزاهَتِهِ وعفّتِهِ وحسن طريقَتِهِ في طلب العلم.

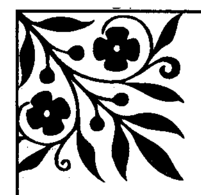
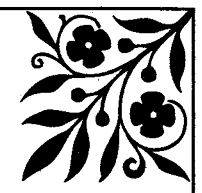
ثم قال: أخبرني أبو عبد الله محمدُ بنُ عبدِ الواحدِ، أخبرنا أبو جعفرٍ الصيَّدلانيُّ، أخبرنا أبو عليٍّ الحدادُ ـ يعني حُضوراً ـ أخبرنا أبو نُعيمٍ الحافظُ، حدثنا ابنُ خلادٍ، حدثنا الحارثُ بنُ محمدٍ، حدثنا

يزيدُ بنُ هارونُ، حدثنا حُميدٌ الطويلُ، عن أنسٍ، أنَّ رسولَ الله ﷺ سقطَ عن فَرَسِهِ فَجُحِشَ شقه أو فخذه وآلى من نسائه شَهْراً، فجلسَ في مَشْرُبَةٍ لَهُ، درَجُهَا من جُذُوعٍ فأتاه أصحابُهُ يَعُودُونَهُ فَصَلَّى بهم جالساً وهم قِيامٌ، فلما سَلَّمَ قال: «**إِنَّما جُعِلَ الإمامُ ليُؤتَمَّ به، فإذا كَبَّرَ فَكَبِّروا، وإذا رَكَعَ فاركعوا وإذا سَجَدَ فاسجُدُوا، وإذا صلّى قائماً فَصَلُّوا قياماً، وإن صَلَّى قاعداً فصلوا قُعوداً**» ونزل التِّسع وعشرين، قالوا: يا رسول الله إنك آليتَ شَهْراً قال: «**إن الشهرَ تسْعُ وعشرون**».

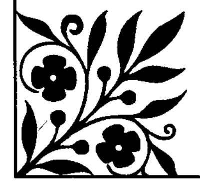
أخبرني بهذا القاضي تقيُّ الدين سُلَيمانُ بنُ حمزةَ قال: أخبرنا شيخُنا الحافظُ ضياءُ الدينِ محمدٌ، فذكرَهُ[1].

(١) هذه الترجمة مأخوذةٌ من «سير النبلاء» (٢٣/١٢٦ ـ وما بعدها) للحافظ شمس الدين الذهبي رحمه الله تعالى.



صُوَرٌ مِنَ الأَصْلِ






بسم الله الرحمن الرحيم وبه أكتفي
قال الشيخ الإمام العالم الحافظ ضياء الدين أبو عبد الله
محمد بن عبد الواحد بن أحمد بن عبد الرحمن المقدسي قدس الله روحه
ونور ضريحه أما بعد الحمد لله على نعمه وبركاته
وصلى الله على خاتم أنبيائه محمد صلى الله عليه وسلم تسليما كثيرا
أما بعد فإن بعض إخواني سألني أن أجمع كتابا في الطب
مما صح عن النبي صلى الله عليه وسلم وما روي من ذلك في الكتب المشهورة
فأجبته إلى مسألته ورأيت أن أبدأ بأحاديث الكفارات
وأن الأمراض لرفع الدرجات ومحو السيئات وذكر خيرة الله
للعبد فيما ابتلاه. أخبرنا أبو المجد زاهر بن أحمد بن حامد الثقفي
رحمه الله تعالى بأصبهان أخبرنا أبو عبد الله الحسين بن عبد الملك
الخلال الأديب قراءة عليه أخبرنا إبراهيم بن منصور سبط بحرويه أخبرنا
أبو بكر محمد بن إبراهيم بن علي أخبرنا أبو يعلى الموصلي حدثنا هدبة
وشيبان قالا حدثنا سليمان بن المغيرة عن ثابت عن ابن أبي ليلى عن صهيب
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عجبا لأمر المؤمن إن
أمره كله له خير إن أصابته سراء فشكر كان خيرا وإن أصابته
ضراء فصبر كان خيرا له وفي حديث شيبان وليس
ذلك إلا للمؤمن هذا حديث صحيح أخرجه مسلم عن هدبة بن خالد وشيبان
ابن فروخ. أخبرنا أبو عبد الله بن أبي المجد رحمه الله قراءة عليه
قيل له أخبركم أبو القاسم بن الحصين أخبرنا أبو علي بن المذهب أخبرنا
أبو بكر القطيعي حدثنا عبد الله حدثني أبي حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر
عن أبي إسحاق عن العيزار بن حريث عن عمر بن سعد بن أبي وقاص عن أبيه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عجبت للمؤمن إن أصابه
خير حمد الله وشكر وإن أصابته مصيبة حمد الله وصبر فالمؤمن
يؤجر في كل أمره حتى في اللقمة يرفعها إلى في امرأته كذا رواه
الإمام أحمد بن حنبل ورواه النسائي أيضا أخبرنا المؤيد
الطوسي رحمه الله أخبرنا هبة الله بن سهل أخبرنا أبو عثمان البحيري
أخبرنا زاهر بن أحمد أخبرنا إبراهيم بن عبد الصمد أخبرنا أبو مصعب
أن مالكا أخبرهم عن محمد بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة أنه قال

الوجه الأول من الورقة الأولى

عن أبا الحباب سعيد بن يسار يقول سمعت أبا هريرة يقول قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من يرد الله به خيرا يصب منه • أخرجه
البخاري عن عبد الله بن يوسف عن مالك ذكر تنزل شديد البلاء
على الأنبياء صلوات الله عليهم وعلى الصالحين أخبرنا
أبو طاهر المبارك بن أبي المعالي بن المعطوش رحمه الله بقراءتي عليه ببغداد
وقلت له أخبركم عبد الله بن محمد قراءة عليه أخبرنا أبو علي الحسن بن علي أخبرنا
أبو بكر أحمد بن جعفر حدثنا عبد الله بن أحمد حدثني أبي حدثنا محمد بن جعفر
حدثنا شعبة عن سليمان عن أبي وائل عن مسروق عن عائشة أنها قالت
ما رأيت الوجع على أحد أشد منه على رسول الله صلى الله عليه وسلم
صحيح أخرجه البخاري عن بشر عن محمد عن عبد الله بن المبارك ورواه عن
بشر بن خالد عن محمد بن جعفر كلاهما عن شعبة أخبرنا أبو
أحمد عبد الله بن أحمد بن أبي المجد الحربي رحمه الله قراءة عليه قيل له أخبركم
هبة الله بن محمد قراءة عليه أخبرنا الحسن بن علي أخبرنا أحمد بن جعفر
ابن حمدان حدثنا عبد الله حدثني أبي حدثنا وكيع حدثنا سفيان عن عاصم
ابن أبي النجود عن مصعب بن سعد عن أبيه قال قلت يا رسول الله
أي الناس أشد بلاء قال الأنبياء ثم الصالحون ثم الأمثل فالأمثل
من الناس يبتلى الرجل على حسب دينه فإن كان في دينه صلابة زيد
في بلائه • وإن كان في دينه رقة خفف عنه فلا يزال البلاء بالعبد
حتى يمشي على الأرض ليس عليه خطيئة ورواه شعبة بن الحجاج وحماد عن
عاصم أخرجه الترمذي بنحو من هذا عن قتيبة عن حماد وقال حديث حسن
صحيح أخبرنا أبو جعفر محمد بن أحمد بن نصر بن أبي الفتح سبط حسين
ابن عبد الملك بن منده رحمه الله تعالى أخبرنا الحسين بن أحمد الحداد
وأنا حاضر أخبرنا أبو نعيم أحمد بن عبد الله الحافظ حدثنا محمد بن أحمد بن حمدان
حدثنا الحسن بن سفيان حدثنا أحمد بن عيسى المصري حدثنا ابن وهب أخبرني
هشام بن سعد عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد أنه دخل
على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو موعوك فقلت من أشد الناس
بلاء يا رسول الله قال الأنبياء ثم الصالحون لقد كان أحدهم
يبتلى بالقمل حتى يقتله ولأحدهم كان أشد فرحا بالبلاء من أحدكم
بالعطاء هذا على شرط مسلم أخبرنا أبو عبد الله محمد بن حسن

الوجه الثاني من الورقة الأولى

تبع غزوات اخلفهم في رحالهم وامنع لهم الطعام فان جرحوه
الجراحات وداوي المرضى كراهة ان يقال طبيب
عن ابي رمثة قال دخلت مع ابي على رسول الله صلى الله عليه وسلم
فرأى ابي الذي بظهره فقال دعني اعالج الذي بظهرك فاني طبيب
فقال انت رفيق والله الطبيب هذا على شرط الصحيح والله اعلم
ذكر ضمان من لا يحسن الطب عن عمرو بن شعيب عن ابيه
عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من تطبب ولم يكن
بالطب معروفا فاصاب نفسا فما دونها فهو ضامن ذكر
التنظف عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم من بات وفي يده غمر لم يغسله فاصابه شيء فلا يلومن
الا نفسه ذكر ان قيام الليل تطرد الداء عن الجسد
عن سلمان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
عليكم بقيام الليل فانه داب الصالحين قبلكم وقربة الى الله
ومكفرة للسيئات ومنهاة عن الاثم ومطردة للداء عن الجسد
ذكر ان الصدقة يدفع الله بها عن المتصدق عن انس بن
مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الصدقة
لتطفي غضب الرب وتدفع ميتة السوء ذكر كراهية ورود
المريض على الصحيح قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يورد الممرض
على المصح ذكر انه لا يعدي شيء شيئا عن ابي هريرة رضي الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا عدوى ولا صفر ولا
هامة فقال اعرابي يا رسول الله فما بال الابل تكون في الرمل كانها الظبا
فيخالطها البعير الاجرب فيجربها فقال عليه الصلاة والسلام
فمن اعدى الاول ذكر [illegible] الغيل عن جدامة بنت وهب
الاسدية قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لقد هممت
ان انهى عن الغيلة حتى ذكرت ان فارس والروم يفعلون ذلك
فلا يضر اولادهم باب في ذكر الرقا عن جابر
قال كان خالي من الانصار يرقي من الحية فنهى رسول الله صلى الله
عليه وسلم عن الرقا فاتاه خالي فقال يا رسول الله صلى الله

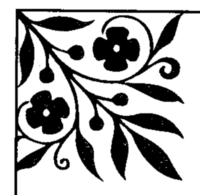
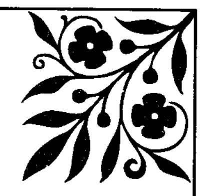
الوجه الأول من الورقة الأخيرة

عليه وسلم انك نهيت عن الرقى وكنت ارقي من الحية فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اعرضها علي فاعرضتها فقال لا باس
بهن هن من المواثيق ذكر السبب الذي لاجله نهى عن
الرقى عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير عن ابيه عن عوف بن مالك
قال كنا نرقي في الجاهلية فقلنا يا رسول الله كيف ترى في ذلك
فقال اعرضوا علي رقاكم لا باس بالرقى ما لم يكن شركا ذكر
ان الرقى من قدر الله عز وجل عن الحارث بن سعيد بن عبد بحر
انه حدث ان اباه حدثه انه قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم
يا رسول الله ارايت دواء نتداوى به ورقى نسترقيها وتقى نتقيها
هل يرد ذلك من قدر الله شيئا فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم انه من قدر الله ذكر الرقية من كل ذي حمة
عن عبد الرحمن بن الاسود عن ابيه عن عائشة ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم رخص في الرقية من كل ذي حمة ذكر الرقية
من العين والنظرة وان العين حق عن ابن عباس عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال العين حق ولو كان شيء سابق القدر لسبقته العين واذا
استغسلتم فاغسلوا وقد جاء اخر عن النبي صلى الله عليه وسلم لا شيء في
الهام والعين حق واصدق الطيرة الفال عن ام سلمة ان النبي صلى الله
عليه وسلم راى في بيتها جارية في وجهها سفعة فقال استرقوا لها
فان بها النظرة ذكر ما يؤمر به العائن من الوضوء حتى تبرأ الذي
كان [illegible] عامر بن ربيعة فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم علام يقتل احدكم اخاه الا بركت ان العين حق توضأ له
فتوضأ له عامر بن ربيعة فراح سهل مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
ليس به باس ذكر ما يقال قبل نزول البلاء عن ابان
ابن عثمان عن عثمان عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
من قال بسم الله الذي لا يضر مع اسمه شيء في الارض ولا في السماء وهو
السميع العليم حين يصبح لم تصبه فجاة بلاء حتى يمسي كذا رواه
النسائي والاحاديث المذكورة كلها عن مسلم والبخاري
والحمد لله رب العالمين حمد الشاكرين

السفعة تغير واصفرار

٢

الوجه الثاني من الورقة الأخيرة

نَصُّ الكِتَابِ






بسم الله الرحمن الرحيم

وَبِهِ أَكْتَفِي

قَالَ الشَّيْخُ الإِمَامُ، العَالِمُ، الحَافِظُ، ضِيَاءُ الدِّيْنِ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الوَاحِدِ بنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ المَقْدِسِيُّ، قَدَّس اللَّهُ رُوْحَهُ، وَنَوَّرَ ضَرِيْحَهُ.

أَمَّا بَعْدُ:

الحَمْدُ للَّهِ حَمْداً يُوَافِي نِعَمَهُ، وَيُكَافِيءُ مَزِيْدَهُ، وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى خَاتَمِ أَنْبِيَائِهِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَسْلِيماً كَثِيراً. أَمَّا بَعدُ: فَإِنَّ بَعْضَ إِخْوَانِي سَأَلَنِي أَنْ أَجْمَعَ كِتَاباً فِي الطِّبِّ مِمَّا صَحَّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَمَا رُوِيَ مِنْ ذَلِكَ في الكُتُبِ المَشْهُوْرَةِ، فَأَجَبْتُهُ إِلى مَسْأَلَتِهِ.

وَرَأَيْتُ أَنْ أَبْتَدِىءَ بِأَحَادِيثِ الكَفَّارَاتِ، وَأَنَّ الأَمْرَاضَ لِرَفْعِ الدَّرَجَاتِ، وَمَحْوِ السَّيِّئَاتِ.



ذِكْرُ
خِيرَةِ اللَّهِ لِلعَبْدِ فِيمَا ابْتَدأهُ

١ ـ أَخْبَرَنَا أَبُو المَجْدِ زَاهِرُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَامِدٍ الثَّقَفِيُّ ـ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى ـ بِأَصْبَهَانَ، أَخْبَرَنَا أبو عبد اللَّهِ الحُسَيْنُ بنُ عَبْدِ المَلِكِ الخَلَّالُ، الأَدِيْبُ ـ قِرَاءَةً عَلَيْهِ ـ، أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيْمُ بنُ مَنْصُوْرٍ، سِبْطُ «بَحْرَوَيْه»، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيْمَ بنِ عَلِيٍّ، أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى المَوْصِليُّ، حَدَّثَنَا هُدْبَةُ وَشيْبَانُ، قَالاَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ المُغَيْرَةِ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ صُهَيْبٍ، أَنَّ رَسُوْلَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:

«عَجَباً لأَمْرِ المُؤْمِنِ، إِنَّ أَمْرَه كُلَّهُ لَهُ خَيرٌ، إِنْ أَصَابَتْهُ سَرَّاءُ شَكَرَ، فَكَانَ خَيراً لَهُ، وإِنْ أَصَابَتْهُ ضَرَّاءُ صَبر فَكَانَ خَيراً لَهُ».

وَفي حَدِيْثِ شَيْبَانَ:

«وَلَيس ذَلِكَ إِلاَّ لِلمُؤْمِنِ».

هَذَا حَدِيْثٌ صَحِيْحٌ، أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ عَنْ هُدْبَةَ بْنِ خَالِدٍ وَشَيْبَانَ بْنِ فَرُّوْخٍ.

---

(١) **هذا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.**
أخرجه مسلم (٢٩٩٩/ ٦٤)، والدارميُّ(ج ٢/ رقم ٢٧٧٧)، وأحمد (٤/ ٣٣٢، ٣٣٣ ـ ٦/ ١٥، ١٦) والطبراني في «الكبير» (ج ٨/ رقم ٧٣١٦، ٧٣١٧)، وابن حبان (ج ٧/ رقم ٢٨٩٦)، والبيهقي (٣/ ٣٧٥)، وأبو نعيم في «الحلية» (١/ ١٥٤ ـ ١٥٥)=

٢ ـ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي المَجْدِ رَحِمَهُ اللَّهُ ـ قِرَاءَةً عَلَيْهِ ـ، قِيْلَ لَهُ: أَخْبَرَكُمْ أَبُو القَاسِمِ بْنُ الحُصَيْنِ، حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ ابْنُ المذهبِ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ القَطِيْعِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا معمر، عنِ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ العَيْزَارِ بْنِ حُرَيْثٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ سَعْد بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنْ أَبِيْهِ، قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللَّه ﷺ: **«عَجِبْتُ للمُؤْمِنِ، إِنْ أَصَابَهُ خَيرٌ حَمِدَ اللَّهَ وَشَكَرَ، وَإِنْ أَصَابَتْهُ مُصِيبَةٌ حَمِدَ اللَّهَ وَصَبَرَ، فَالْمُؤْمِنُ يُؤْجَرُ في كُلِّ أَمْرِهِ، حَتَّى فِي اللُّقْمَةِ يَرْفَعُهَا إِلَى فِيِّ امْرَأَتِهِ»**.

= من طرقٍ عن ثابت البناني، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن صهيب به.
وقد رواه عن ثابت: «سليمان بن المغيرة، وحماد بن سلمة، ويونس بن عبيد».
وفي رواية يونس: «قال صهيب: صليتُ مع رسول الله ﷺ إحدى صلاتي العشاء، فلما انصرف أقبل إلينا بوجهه ضاحكاً فقال: **«ألا تسألوني مم ضحكت؟** قالوا: الله ورسوله أعلم. **قال: «عجبتُ من قضاء الله للعبد المسلم...»** الحديث. وكذلك في رواية حماد بنحوه.

(٢) **هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.**
أخرجه النسائيُّ في «اليوم والليلة» (١٠٦٧)، وأحمد (١/ ١٨٢)، والطيالسي (٢١١)، وعبد الرزاق (١١/ ١٩٧)، وعبد بن حميد في «المنتخب» (١٣٩، ١٤٣) والبزار في «مسنده» (١٢٠ ـ مسند سعد)، والبغويُّ في «شرح السُّنة» (٥/ ٤٤٨) والأصبهاني في «الترغيب» (٥٤٠) من طرقٍ عن أبي إسحاق السبيعي، عن العيزار بن حريث، عن عمر بن سعد، عن أبيه.
وقد رواه عن أبي إسحاق: «شعبة بن الحجاج، وسفيان الثوري، ومعمر بن راشد في آخرين»، وخالفهم الأعمش، فرواه عن أبي إسحاق، عن مصعب بن سعد، عن أبيه.
فخالفهم في شيخ «أبي إسحاق» وفي الراوي عن «سعد» أخرجه البزار (٧٥ ـ مسند سعد).
وقد خالفهم أبو بكر بن عياش فرواه عن أبي إسحاق، عن يزيد بن أبي مريم، عن عمر بن سعد، عن أبيه.
ذكره ابن أبي حاتم في «العلل»(ج ٢/رقم ٢٠٢٦) ونقل عن أبيه قال: «الصحيح ما رواه شعبة وإسرائيل» يعني: الوجه الأول. والله أعلمُ.

* كَذَا رَوَاهُ الإِمَامُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ. وَرَوَاهُ النَّسَائِيُّ أَيْضاً.

٣ ـ أَخْبَرَنَا المُؤَيَّدُ الطُّوسِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ، أَخْبَرَنَا هِبَةُ اللَّهِ بْنُ سَهْلٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو عُثْمَانَ البَحِيرِيُّ، أَخْبَرَنَا رَاشِدُ بْنُ أَحْمَدَ، أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ، أَخْبَرَنَا أَبُو مُصْعَبٍ، أَنَّ مَالِكاً أَخْبَرَهُمْ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ، أَنَّهُ قَالَ (ق١/١): سَمِعْتُ أَبَا الحُبَابِ سَعِيدَ بْنَ يَسَارٍ، يَقُوْلُ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُوْلُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْراً، يُصِبْ مِنْهُ**».

* أَخْرَجَهُ البُخَارِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُوسُفَ، عَنْ مَالِكٍ.

---

(٣) **هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.**

أخرجه البغوي في «شرح السُّنة» (٥/ ٢٣٢) من طريق أبي مصعب، وهو في «الموطأ» (١٩٧٨)، عن مالك به.

وأخرجه البخاريُّ (١٠/ ١٠٣)، والنسائي في «الكبرى» كما في «أطراف المزي» (١٠/ ٧٧)، وابن حبان (ج ٧/ رقم ٢٩٧٠)، والبيهقي في «الشعب» (ج ٧/ رقم ٩٧٨٠)، والأصبهاني في «الترغيب» (٥٣٥) من طريق مالكٍ، وهو في «الموطأ» (٢/ ٩٤١/ ٧) عن محمد بن عبد الله بن أبي صعصعة، عن أبي الحباب، عن أبي هريرة فذكره.

مَا ذُكِرَ مِنْ تَشْدِيْدِ البَلاء عَلَى الأَنْبِيَاءِ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ وَعَلَى الصَّالِحِيْنَ

٤ ـ أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرِ المُبَارَكُ بْنُ أَبِي المَعالي بْنِ المَعْطُوْش ـ رَحِمَهُ اللَّهُ ـ بِقَرَاءَتِي عَلَيْهِ بِبَغْدَادَ، وَقُلْتُ لَهُ: أَخْبَرَكُمْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ ـ قِرَاءَةً عَلَيْهِ ـ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيّ الحَسَنُ بْنُ أَبِي عَلِيٍّ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا مَحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ مَسْرُوْقٍ، عَنْ عَائِشة أَنَّها قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ الوَجَعَ عَلَى أَحَدٍ أَشَدَّ مِنْهُ عَلَى رَسُوْلِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

* **صَحِيحٌ**: أَخرجَهُ البُخَارِيُّ عَنْ بِشْرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ المُبَارَكِ. وَرَوَاهُ غَيْرُ بِشْرِ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ، كِلاَهُمَا عَنْ شُعْبَةَ.

---

(٤) هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

أخرجه البخاري (١٠/ ١١٠ ـ فتح)، والإسماعيلي في «المستخرج»، ومسلم (٢٥٧٠/ ٤٤)، وأحمد (٦/ ١٧٢ ـ ١٧٣) من طريق شعبة، عن الأعمش، عن أبي وائل، عن مسروق، عن عائشة.

ورواه عن شعبة جماعةٌ من ثقات أصحابه، منهم:

«محمد بن جعفر غندر، وابن المبارك، ومعاذ بن معاذ، وابنُ أبي عديّ» وخالفهم أبو داود الطيالسي، وأبو عامر العقدي، فروياه عن شعبة، عن الأعمش، عن أبي وائل، عن عائشة به.

فسقط ذكر «مسروق». =

٥ ـ أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ[1] عَبْدُ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ المَجْدِ الحَرْبِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ ـ قِرَاءَةً عَلَيْهِ ـ، قِيْلَ لَهُ: أَخْبَرَكُمْ هِبَةُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ ـ قِرَاءَةً عَلَيْهِ ـ، أَخْبَرَنَا الحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ حِمْدَانَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَاصِمِ ابْنِ أَبِي النُّجُوْدِ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيْهِ، قَالَ:

قُلْتُ: يَا رَسُوْلَ اللَّهِ! أَيُّ أَشَدُ النَّاسِ بَلاَءً؟

قَالَ: **«الأَنْبِيَاءُ، ثُمَّ الصَّالِحُونَ، ثُمَّ الأَمْثَلُ فَالأَمْثَلُ مِنْ النَّاسِ. يُبْتَلَى الرَّجُلُ عَلَى حَسَبِ دِيْنِهِ، فَإِنْ كَانَ فِي دِيْنِهِ صَلاَبَةٌ زِيْدَ فِي بَلاَئِهِ، وَإِنْ كَانَ فِي دِيْنِهِ رِقَّةٌ، خُفِّفَ عَنْهُ، فَلاَ يَزَالُ البَلاَءُ بِالعَبْدِ حَتَّى يَمْشِي عَلَى الأَرْضِ لَيْسَ عَلَيْهِ خَطِيئَةٌ»**.

* وَرَوَاهُ شُعْبَةُ بْنُ الحَجَّاجِ وَحَمَّادُ، عَنْ عَاصِمٍ.

أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ بِنَحْوِهِ، عَنْ قُتَيْبَةَ، عَنْ حَمَّادٍ، وَقَالَ:

= أخرجه الترمذيُّ (٢٣٩٧) من طريق الطيالسيّ، وهذا في «مسنده» (١٥٣٦)، وابنُ حبان (ج ٧/رقم ٢٩١٨). وقال الترمذيُّ: «حسنٌ صحيحٌ» فيحتمل أن يكون شعبة رواه مرةً هكذا، ومرّةً هكذا، وذلك لثقة من روى عنه الوجهين، ومن ثَمَّ صححه الترمذيُّ.

وقد توبع شعبةُ على الوجه الأول.

تابعه سفيانُ الثوريُّ، وجرير بن عبد الحميد، كلاهما عن الأعمش به. أخرجه الشيخان، والنسائي في «الكبرى» ـ كما في «الأطراف» (١٢/ ٣٠٧)، وابن ماجه (١٦٢٢)، وأحمد (٦/ ١٨١)، وأبو يعلى (ج ٨/ رقم ٤٥٣٦).

(٥) **هَذَا حَدِيثٌ صَحِيح**.

أخرجه النسائيُّ في «الكبرى» ـ كما في «أطراف المزي» (٣/ ٣١٨)، والترمذيُّ (٢٣٩٨)، وابنُ ماجه (٤٠٢٣)، والدارميُّ (٢/ ٢٢٨) وأحمد (١/ ١٧٢، ١٧٤، ١٨٠، ١٨٥) وفي «الزهد» (ص ـ ٥٣)، وابن أبي شيبة (٣/ ٢٣٣)، =

---

[1] في «السير» (٢١/ ٣٦١): «أبو محمدٍ».

«حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ».

٦ ـ أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ نَصْرِ بْنِ أَبِي الفَتْحِ، سِبْطُ حُسَيْنِ بْنِ عَبْدِ المَلِكِ بْنِ مسندة، رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى، أَخْبَرَنَا (الحَسَنُ)[1] بْنُ أَحْمَدَ الحَدَّادُ ـ وَأَنَا حَاضِرٌ ـ، أَخْبَرَنَا أَبُو نُعَيْمٍ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الحَافِظُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حِمْدَانَ، حَدَّثَنَا الحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عِيسَى المِصْرِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ مَوْعُوكٌ، فَقُلْتُ: مَنْ أَشَدُّ النَّاسِ بَلَاءً؟

قَالَ: **«الأَنْبِيَاءُ، ثُمَّ الصَّالِحُونَ. لَقَدْ كَانَ أَحَدُهُم يُبْتَلَى بِالقُمَّلِ**

= والطحاوي في «المشكل» (٣/ ٦١)، وابن حبان (٦٩٩، ٧٠٠)، والحاكم (١/ ٤١)، والبزار في «مسنده» (٨٧ ـ مسند سعد)، والدورقي في «مسند سعد» (ق ٦/ ٢)، والطيالسيُّ (٢١٥)، وعبد بن حميد في «المنتخب» (١٤٦)، وابن سعد في «الطبقات» (٢/ ٢٠٩)، وأبو يعلى في «مسنده» (ج ٢/ رقم ٨٣٠)، وبحشل في «تاريخ واسط» (ص ـ ٢٨٣)، وفي «الشعب» (ج ٧/ رقم ٩٧٧٥) وأبو نعيم في «الحلية» (١/ ٣٦٨)، والبيهقيُّ (٣/ ٣٧٢ ـ ٣٧٣)، والخطيب في «تاريخه» (٣/ ٣٧٨ ـ ٣٧٩) والبغويُّ في «شرح السنة» (٥/ ٢٤٤) من طرق عن عاصم بن أبي النجود، عن مصعب بن سعد، عن أبيه.

وهذا سندٌ حسنٌ، لأجل عاصم بن بهدلة، ولكن الحديث صحيحٌ لشواهده، فللّه الحمدُ.

(٦) **هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.**

أخرجه البخاري في «الأدب» (٥١٠)، وابنُ ماجه (٤٠٢٤) وابن سعد (٢/ ٢٠٨) والطحَاوي في «المشكل» (٣/ ٦٤)، والحاكم (٤/ ٣٠٧)، وعنه البيهقي في «السنن» (٣/ ٣٧٢) وفي الشعب (ج ٧/ ٩٧٧٤) وفي الآداب (١٠٤٢) والأصبهاني في «الترغيب» (٥٤٥) من طريق هشام بن سعدٍ، عن زيد بن أسلم، عن عطاء، =

---

(١) في «الأصل»: «الحسين» وهو غلط.

حَتَّى يَقْتُلَهُ، وَلأَحَدُهُمْ كَانَ أَشَدَّ فَرَحاً بِالبَلَاءِ مِنْ أَحَدِكُمْ بِالعَطَاءِ».

* هَذَا عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ.

٧ ـ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ حَمْزَةَ (ق١/ ٢) رَحِمَهُ اللَّهُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ رَحِمَهُ اللَّهُ، أَخْبَرَنَا أَبُو الحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ الحَسَنِ

= عن أبي سعيد الخُدْري به.
قال الحاكمُ:
«صحيحٌ علي شرط مسلم» ووافقه الذهبيُّ!!
قلت: فيه نظر، فقد قال الحاكم نفسه: «أخرج له مسلم متابعة» وقد وقفت له على بعض أحاديث في «صحيح مسلم»، فإذا هي متابعة، منها قوله ﷺ: **«إياكم والجلوسَ في الطرقات...»**.
فإنه أخرجه (٢١٢١/ ١١٤) من طريق حفص بن ميسرة عن زيد، بن أسلم به، وساق لفظه، ثُمَّ رواه من طَريق هشام بن سعد عن زيد به، وأحال على لفظ حفص بن ميسرة.
وروى حديثاً آخر (١٨٣/ ٣٠٢) في رؤية الله تعالى في الآخرة، من طريق حفص بن ميسرة أيضاً عن زيد بن أسلم به.
ثم ثنى (٣٠٣) بحديث هشام بن سعد.
فدل على أنه لم يحتج به.
قلت: وهذا سندٌ جيِّدٌ. وهشام بن سعد وإن تكلم فيه غير واحدٍ فقد كان أثبت الناس في زيد بن أسلم كما قال أبو داود. والله أعلم. ولكنه خولف. خالفه معمر بن راشد فرواه عن زيد بن أسلم عن رجل، عن أبي سعيد الخدري فساقه بنحوه.
أخرجه أحمد (٣/ ٩٤).
وأظن أن هذا المبهم هو عطاء بن يسار.
وقد خالفهما موسى بن عبيدة الربذي، فرواه عن زيد بن أسلم، عن أبي سعيد الخدري به.
أخرجه ابن سعد (٢/ ٢٠٨) أخبرنا عبيد الله بن موسى العبسي، عن موسى بن عبيدة الربذي.
والوجه الأول أولى. وموسى بن عبيدة: ضعيفٌ من قبل حفظه.

(٧) **هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.**
انظر ما مضى.

المَوَازِينيُّ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ السَّلَامِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الشَّاهِدُ بِدِمَشْقَ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ يُوسُفَ بْنِ حَاجِبِ بْنِ. . . الفَرْغَانِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الأَعْشَى، حَدَّثَنَا الحَسَنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ، قَالَ: وَضَعْتُ يَدِي عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَوَجَدْتُ الحُمَّى عَلَيْهِ شَدِيدَةً مِنْ فَوْقِ الثَّوْبِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّهَا عَلَيْكَ لَشَدِيدَةٌ. فَقَالَ: «**إِنَّا كَذَلِكَ مَعَاشِرَ الأَنْبِيَاءِ، يُضَاعَفُ عَلَيْنَا البَلَاءُ، كَمَا يُضَاعَفُ الأَجْرُ**».

قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَيُّ النَّاسِ أَشَدُّ بَلَاءً؟

قَالَ: «**الأَنْبِيَاءُ**».

قُلْتُ: ثُمَّ مَنْ؟

قَالَ: «**ثُمَّ الصَّالِحُونَ، وَإِنْ كَانَ أَحَدُهُمْ لَيُبْتَلَى حَتَّى مَا يَجِدُ إِلا العَبَاءَةَ يَجُوبُهَا، وَإِنْ كَانَ أَحَدُهُمْ لَيُبْتَلَى بِالقُمَّلِ، وَإِنْ كَانَ أَحَدُهُمْ لَيَفْرَحُ بِالبَلَاءِ يُصِيبُهُ، كَمَا يَفْرَحُ أَحَدُكُمْ بِالغَائِبِ، أَوْ بِالرَّخَاءِ**».

* رَوَاهُ ابْنُ مَاجَةَ بِنَحْوِهِ مِنْ حَدِيثِ هِشَامٍ.

٨ ـ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرِ بْنِ الفَاخِرِ القُرَشِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ، أَخْبَرَنَا أَبُو الفَرَجِ سَعْدُ بْنُ أَبِي الرَّجَاءِ الصَّيْرَفِيُّ ـ قِرَاءَةً عَلَيْهِ ـ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الوَاحِدِ بْنُ أَحْمَدَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا جَدِّي: إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ جَمِيلٍ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا عَبِيدَةُ بْنُ حُمَيْدٍ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، عَنِ الحَارِثِ بْنِ سُوَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يُوعَكُ وَعْكاً شَدِيداً.

---

(٨) **هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ**.

قَالَ: «إِنِّي أُوْعَكُ وَعْكَ رَجُلَيْنِ مِنْكُمْ».

قُلْتُ: ذَاكَ بِأَنَّ لَكَ أَجْرَيْنِ.

* أَخْرَجَهُ البُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ بِمَعْنَاهُ مِنْ حَدِيْثِ سُلَيْمَانَ بْنِ مِهْرَانَ الأَعْمَشِ.

٩ ـ أَخْبَرَنَا أَبُو الفَرَجِ يَحْيَى بْنُ مَحْمُوْدِ بْنِ سَعْدِ الثَّقَفِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الحَدَّادُ، أَخْبَرَنَا أَبُو نُعَيْم أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ (عن عبد اللَّهِ)[1] بْن جعْفَرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مَسْعُوْدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو عَامِرٍ العَقَدِيُّ، حَدَّثَنَا شُعْبَةَ، عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: سَمِعْتُ (أَبَا عُبَيْدَة)[2] بْنَ حُذَيْفَةَ، يُحَدِّثُ عَنْ عَمَّتِهِ فَاطِمَةَ، قَالَتْ: عُدْتُ رَسُوْلَ اللَّهِ ﷺ فِي نِسْوَةٍ، فَإِذَا سِقَاءٌ مُعَلَّقٌ، وماءٌ يَقْطُرُ عَلَيْهِ مِنْ شِدَّةِ مَا يَجِدُ مِنَ الحُمَّى.

= أخرجه البخاريُّ (١٠/ ١١٠ ـ فتح)، ومسلم (٢٥٧١/ ٤٥)، وأحمد (١/ ٣٨١، ٤٤١، ٤٥٥)، والدارميُّ (٢/ ٤٠٨)، وابن أبي شيبة (٣/ ٢٢٩) وابن سعد في «الطبقات» (٢/ ٢٠٧ ـ ٢٠٨) وأبو يعلى (ج ٩/رقم ٥١٦٤)، وابن حبان (٧٠١)، والبيهقيُّ (٣/ ٣٧٢)، وفي «الشعب» (ج ٧/رقم ٩٧٧٢، ٩٧٧٣) والطحاوي في «المشكل» (٣/ ٦٣، ٦٤)، وأبو نعيم في «الحلية» (٤/ ١٢٨)، والبغوي في «شرح السُّنة» (٥/ ٢٤٣) من طريق الأعمش. قال أبو نعيم:
«رواه الثوري وشعبة وأبو معاوية وأبو حمزة ويعلى بن عبيد في آخرين: والحديث متفقٌ على صحته».
وفي زيادة للشيخين وغيرهما:
«ما من مسلم يصيبُه أذىً من مرضٍ فما سواهُ، إلاَّ حطَّ الله به سيئاته، كما تحطُّ الشجرةُ ورقها».

(٩) **هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.** =

---

(١) ساقط من الأصل.

(٢) في «الأصل»: «أبا عبد الله» وما أثبته مصادر التخريج.

فَقُلْتُ: يَا رَسُوْلَ اللَّهِ! لَوْ دَعَوْتَ اللَّهَ فَأَذْهَبَ عَنْكَ هَذَا؟

قَالَ: «**أَشَدُّ النَّاسِ بَلَاءً الأَنْبِيَاءُ، ثُمَّ الَّذِيْنَ يَلُوْنَهُمْ، ثُمَّ الَّذِيْنَ يَلُوْنَهُمْ**».

* رَوَاهُ الإِمَامُ أَحْمَدُ فِي «المُسْنَدِ» عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ شُعْبَةَ.

= أخرجه أحمد (٦/ ٣٦٩) حدثنا محمد بن جعفر، ثنا شعبة، والبيهقي في «الشعب» (ج ٧/ رقم ٩٧٧٧) من طريق سليمان بن كثير كلاهما عن حصين، عن أبي عبيدة بن حذيفة، عن عمته فاطمة به.

قال شيخنا في «الصحيحة» (١٤٥):

«إسنادُهُ حسن، رجاله كلهم ثقات غير أبى عبيدة هذا فلم يوثقه غير ابن حبان (٥/ ٥٩٠) لكن روى عنه جماعة من الثقات».

والحديث صحيحٌ لشواهد.

ذِكْرُ
بَلَاءِ أَيّوبَ عَلَيْهِ السَّلَامُ

١٠ ـ أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الصَّيْدَلَانِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ (ق٢/ ١) الحَسَنُ بْنُ أَحْمَدَ الحَدَّادُ، قَالَ: حَدَّثَنَا الحَافِظُ أَبُو نُعَيْمٍ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيْلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ «سَمُّوْيَه»، حَدَّثَنَا سَعِيْدُ بْنُ الحَكَمِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ، أَخْبَرَنَا نَافِعُ ابْنُ يَزِيْد، أَخْبَرَنَا عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُوْلَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «**إِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ أَيُّوْبَ عَلَيْهِ السَّلامُ لَبِثَ بَلَاؤُهُ ثَمَانِيَةَ عَشَرَ سَنَةً وَشَهراً، فَرَفَضَهُ القَرِيْبُ وَالبَعِيْدُ، إِلاَّ رَجُلَيْنِ مِنْ إِخْوَانِهِ، كَانَا مِنْ أَخصِّ إِخْوَانِهِ، فَكَانَا يَغْدُوَانِ إِلَيْهِ وَيَرُوْحَانِ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِه ذَاتَ يَوْمٍ: تَعْلَمُ ـ وَاللَّهِ ـ أَنَّ أَيُّوْبَ قَدْ أَذْنَبَ ذَنْباً مَا أَذْنَبَهُ أَحَدٌ مِنَ العَالَمِيْنَ.**

فَقَالَ لَهُ صَاحِبُهُ: مَا ذَاكَ؟

قَالَ: مُنْذُ ثَمَانِيَةَ عَشَرَ عَاماً لَمْ يَرْحَمْهُ اللَّهُ، فَيَكْشِفُ مَا بِهِ. فَلَمَّا

---

(١٠) **هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.**

أخرجه أبو يعلى (ج ٦/ رقم ٣٦١٧) والذهلي في «الزهريات»، والبزار (ج ٣/ رقم ٢٣٥٧)، والحاكم (٢/ ٥٨١ ـ ٥٨٢)، وأبو نعيم في «الحلية» (٣/ ٣٧٤ ـ ٣٧٥) ومن طريقه الضياء في «المختارة» (٢٦١٦)، وابن عساكر في «تاريخ=

رَاحَا إِلَى أَيُّوبَ لَمْ يَصْبِرِ الرَّجُلُ حَتَّى ذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ.

فَقَالَ أَيُّوبُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَا أَدْرِي مَا تَقُولَانِ، غَيْرَ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ أَنِّي كُنتُ أَمُرُّ بِالرَّجُلَيْنِ يَتَنَازَعَانِ فَيَذْكُرَانِ اللَّهَ، فَأَرْجِعُ إِلَى بَيْتِي فَأُكَفِّرُ عَنْهُمَا، كَرَاهِيَةَ أَنْ يُذْكَرَ اللَّهُ إِلاَّ فِي خَيْرٍ، وَكَانَ يَخْرُجُ لِحَاجَتِهِ، فَإِذَا قَضَى حَاجَتَهُ أَمْسَكَتِ امْرَأَتُهُ بِيَدِهِ حَتَّى يَبْلُغَ، فَلَمَّا كَانَ ذَاتَ يَوْمٍ أَبْطَأَتْ عَلَيْهِ، فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَى أَيُّوبَ فِي مَكَانِهِ: ﴿ارْكُضْ بِرِجْلِكَ هَذَا مُغْتَسَلٌ بَارِدٌ وَشَرَابٌ ﴿٤٢﴾﴾ (ص/ ٤٢)، فَاسْتَبْطَأَتْهُ، فَتَلَقَّتْهُ تَنْظُرُ، وَأَقْبَلَ عَلَيْهَا، قَدْ أَذْهَبَ اللَّهُ تَعَالَى مَا بِهِ مِنَ البَلَاءِ، وَهُوَ أَحْسَنُ مَا كَانَ، فَلَمَّا رَأَتْهُ قَالَت: أَيْ! بَارَكَ الله فِيْكَ، هَلْ رَأَيْتَ نَبِيَّ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، هَذَا المُبْتَلَى، فَوَاللَّهِ عَلَى ذَلِكَ مَا رَأَيْتُ أَشْبَهَ بِهِ مِنْكَ إِذْ كَانَ صَحِيْحاً. قَالَ: فَإِنِّي أَنَا هُوَ.

وَكَانَ لَهُ أَنْدَرَانِ: أَنْدَرٌ لِلقَمْحِ، وَأَنْدَرٌ لِلشَّعِيرِ، فَبَعَثَ اللَّهُ سَحَابَتَيْنِ، فَلَمَّا كَانَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى أَنْدَرِ القَمْحِ أَفْرَغَتْ فِيْهِ الذَّهَبَ حَتَّى فَاضَ، وَأَفْرَغَتِ الأُخْرَى فِي أَنْدَرِ الشَّعِيرِ الوَرِقَ حَتَّى فَاضَ».

* هَذَا حَدِيْثٌ غَرِيْبٌ مَلِيْحٌ، وَرِجَالُ إِسْنَادِهِ ثِقَاتٌ.

وَرَوَاهُ الإِمَامُ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الذُّهْلِيُّ، عَنْ سَعِيْدِ بْنِ الحَكَمِ، وَقَالَ:

«ثَمَانِيَةَ عَشَرَ سَنَةً»، فِي المَوْضِعَيْنِ، بِغَيْرِ شَكٍّ.

= دمشق» (ج ٣/ ق ٢٥١ ـ ٢٥٢). من طرق عن سعيد بن الحكم بن أبي مريم، عن نافع بن يزيد، فذكره. وتابعه عبد الله بن وهب، أخبرنا نافع به.

أخرجه ابن حبان (٢٠٩١)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» ـ كما في «ابن كثير»=

....

= (٤/ ٣٩) ـ، و «الطبريُّ في «تفسيره» (٢٣/ ١٦٧) والضياء في «المختارة (٢٦١٧) من طرقٍ عن ابن وهبٍ.

قال البزار:

«لا نعلم رواه عن الزهريّ، عن أنسٍ إلا عقيل، ولا عنه إلاَّ نافع، ورواه عن نافع غيرُ واحدٍ».

وقال أبو نعيم:

«غريبٌ من حديث الزهريّ، لم يروه عنه إلاَّ عقيل، ورواتُهُ متفقٌ على عدالتهم، تفرَّد به نافع».

وقال الحافظ ابن كثير في «البداية» (١/ ٢٠٨):

«وهذا غريب رفعهُ جداً، والأشبه أن يكون موقوفاً».

قُلتُ: كذا!

ورجال الإسناد أئمةٌ ثقات أثبات.

فأمّا نافع بن يزيد المصري فوثقه ابن يونس وهو أعلمُ الناس بالمصريين وقال: «كان ثبتاً في الحديث لا يختلف فيه».

وقال أحمد بن صالح المصري: «كان من ثقات الناس» ووثقه ابن حبان والعجلي والحاكم وزاد: «مأمون».

وقال أبو حاتم والنسائيّ: «لا بأس به».

وأما عُقيل ـ بضم العين ـ ابن خالد، فهو ثقةٌ حجةٌ كما قال ابن معين، وكان من أثبت الناس في الزهريّ.

وقول أبي نعيم، إنه «غريب» لا ينافي أنه «صحيحٌ»، فالغرابة تجامعُ الصحة والحُسْن كما هو معلوم.

وأما ترجيحُ الحافظِ ابن كثير ـ رحمه الله ـ وَقْفَه فلا يبدو لي بعد صحة سند المرفوع، كان يمكن قبول هذا الكلام إذا وُجد مخالفٌ أوثق وأرجح رواه موقوفاً، ولم أقف على شيءٍ من ذلك. فالله أعلم.

نعم!

أخرجه ابن المبارك في «الزهد» (١٧٩ ـ رواية نعيم) قال: أنا يونس بن يزيد. عن عقيل، عن الزهريّ أن رسول الله ﷺ ذكر يوماً أيوب النبيَّ، وما أصابه من البلاء... وساقه بأطول مما هنا.

فقد اختلف على عقيل في إسناده، فرواه عنه يونس مرسلاً، والجواب أن المتصل أقوى، لأن نعيم بن حماد راوية عن ابن المبارك في حفظه مقالٌ معروفٌ، فلربما كان التقصيرُ منه، والله أعلمُ.

ذِكْرُ
مَحبَّةِ اللَّهِ تَعالَى
لِمَنْ يُبْتَلَى مِنْ عِبَادِهِ المُسْلِمِين الصَّالِحْينَ

١١ ـ أَخْبَرُوا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ:

«إِذَا أَحَبَّ اللَّهُ تَعَالى قَوْماً ابْتَلاَهُمْ، فَمَنْ صَبرَ فَلَهُ الصَّبْرُ، وَمَنْ حَرِجَ، فَلَهُ الحَرَجُ».

* أَخْرَجَهُ الإِمَامُ أَحْمَدُ فِي «مُسْنَدِهِ» عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ، عَنْ إِسْمَاعِيْلَ بْنِ جَعْفَرٍ.

---

(١١) **هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.**

أخرجه أحمد (٥/ ٤٢٩) حدثنا سليمان بن داود، أنا إسماعيل بن جعفر، أخبرني عمرو، عن عاصم، عن محمود بن لبيد مرفوعاً به، وأخرجه أحمد (٥/ ٤٢٨) أيضاً حدثنا يونس، ثنا ليث، عن يزيد، عن عمرو مولى المطلب، عن عاصم بن عمر بن قتادة، عن محمود بن لبيد به.

قال المنذريُّ في «الترغيب» (٤/ ٢٨٣) والهيثميُّ في «المجمع» (٢/ ٢٩١): «رواتهُ ثقات» زاد المنذري:

«ومحمود بن لبيد رأى النبي ﷺ واختُلف في سماعه منه».

[تنبيه] وقع عند أحمد: **«ومن جزع فله الجزع»**.

وللحديث شواهد منها:

عن أنس رضي الله عنه مرفوعاً: =

. . . .

= **«إن عظم الجزاء مع عظم البلاء، وإنَّ الله إذا أحبَّ قوماً ابتلاهم فمن رضي فله الرضا ومن سخط فله السخط».**

أخرجه الترمذيُّ (٢٣٩٦)، وابن ماجه (٤٠٣١)، وأبو بكر بن نجيح البزار في «الثاني من حديثه» (٢/٢٢٧) ـ كما في «الصحيحة» (١٤٦) لشيخنا ـ، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١١٢١) والبغوي في «شرح السنة» (٥/٣٤٥) من طريق يزيد بن أبي حبيب. عن سعد بن سنان، عن أنس به.

قال الترمذيُّ: «حسنٌ غريبٌ».

وحسّن إسناده شيخُنا الألباني ـ أيدهُ الله ـ.

وفي الباب شواهد أخرى ذكرها المنذري في «الترغيب» (٤/٢٨٣) والهيثميُّ في «المجمع» (٢/٢٩١) فانظرها إنْ شئت.

ذِكْرُ
أَنَّ مَا يُصِيبُ المُؤمِنَ مِنَ الأَذَى وَنَحْوِهِ يُكَفِّرُ اللَّهُ تَعالى بِهِ مِنْ خَطَايَاهُ

١٢ ـ عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)[١]: **مَا مِنْ مَرضٍ، أَوْ وَجَعٍ، يُصِيبُ المُؤْمِنَ إِلاَّ كَانَ كَفَّارَةً لِذَنْبِهِ، حَتَّى الشَّوْكَةَ».**

١٣ ـ وَرُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

---

(١٢) **هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.**

أخرجه البخاريُّ (١٠/ ١٠٣ ـ فتح) وفي «الأدب المفرد» (٤٩٨)، ومسلمٌ (٢٥٧٢/٤٩)، وأحمد (٦/ ٨٨، ١٢٠، ١١٣ ـ ١١٤، ١٦٧)، وعبد الرزاق في «مصنفه» (ج ١١/ رقم ٢٠٣١٢)، وابن حبان (ج ٧/ رقم ٢٩٢٥) والبيهقي في «سننه» (٣/ ٣٧٣)، والبغويُّ في «شرح السُّنة» (٥/ ٢٣٤). من طرقٍ عن الزهريّ، عن عروة، عن عائشة مرفوعاً.

وقد رواه عن الزهريّ:

«معمر بن راشد، ويونس بن يزيد، وشعيب بن أبي حمزة».

وعند البخاريّ وغيره:

«حتى الشوكة يشاكها».

وفي رواية معمر بن راشد وغيره: **«أو النكبة ينكبها».**

(١٣) **هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.** =

---

(١) ليست في «الأصل».

«مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُصِيبُهُ أَذَىً مِنْ مَرَضٍ فَمَا فَوْقَهُ، إِلاَّ حَطَّ اللَّهُ خَطَايَاهُ، كَمَا تَحُطُّ الشَّجَرَةُ وَرَقَهَا». (ق ٢/٢).

* أَخْرَجَاهُ فِي «الصَّحِيْحَيْنِ» مِنْ حَدِيْثِ الأَعْمَشِ.

= وهو جزءٌ من حديث عبد الله بن مسعودٍ رضي الله عنه وقد مرّ برقم (٨).

ذِكْر
أَنَّ اللَّهَ يَرْفَعُ دَرَجَةَ المُؤمِنِ بِمَا يُصِيْبُهُ مِنَ البَلَاءِ

١٤ ـ رُوِيَ عَنه النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ:

«مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُشَاكُ بِشَوْكَةٍ فَمَا فَوْقَهَا، إلاَّ رَفَعَهُ اللَّهُ بِهَا دَرَجَةً، وَحَطَّ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةً».

---

(١٤) هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

أخرجه مسلم (٤٧/٢٥٧٢) والترمذيُّ (٩٦٥) عن هناد، وهو في «الزهد» (٤١٩)، وأحمد (٢/ ٤٢، ٤٣، ١٧٣، ٢٥٥)، وابن أبي شيبة (٣/ ٢٢٩)، وأبو محمد الفاكهي، في «حديث ابن أبي مسرَّةَ عن شيوخه» (٣٣ ـ بتحقيقي) وابن أبي الدنيا في «المرض والكفارات» (٢٣١) والطحاوي في «المشكل» (٣/ ٧٠)، والبيهقي (٣/ ٣٧٣) وفي «الآداب» (١٠٤٧) وفي «الشعب» (ج ٧/ رقم ٩٨٢٦) من طريق الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة مرفوعاً، ورواه عن الأعمش:

«شعبة، ومحمد بن عبيد، وأبو معاوية محمد بن خازم».

قال الترمذيُّ:

«حديثٌ حسنٌ صحيحٌ».

ـ وتابعه منصور عن إبراهيم، عن الأسود قال: دخل شباب من قريش على عائشة وهي بمنىً، وهم يضحكون. فقالت: ما يُضحِكُكُم؟

قلوا: فلانٌ خرّ على طنب فسطاط، فكادت عنقه أو عينه أن تذهب، فقالت: لا تضحكوا، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«ما من مسلم....»** الحديث.

أخرجه مسلم (٢٦/٢٥٧٢) والسياقُ له، والنسائيُّ في «الكبرى» (٤/ ٣٥٣)، وأحمد (٦/ ٤٢، ٤٣، ٢٧٨)، والطيالسيُّ (١٣٨٠)، وأبو القاسم البغويّ في=

* صَحِيْحٌ. أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيْثِ سُلَيْمَانَ بْنِ مِهْرَانَ مَعْنَاهُ.

= «مسند ابن الجعد» (ج ١/رقم ٩٠٢) والبيهقيُّ في «الشعب» (٩٨٢٧).

وخالفهما في سياقه حماد بن أبي سليمان، فرواه عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة مرفوعاً: «**ما من مسلم يشاك شوكةً إلاَّ كتب الله بها عشر حسنات، وكفر عنه عشر سيئات، ورفع له بها عشر درجات**».

أخرجه الطبرانيُّ في «الصغير» (١/٢٤٩) من طريق روح بن مسافر، عن حماد بن أبي سليمان.

قال الطبرانيُّ: «لم يرو هذا الحديث عن حماد إلاَّ روح».

قُلْتُ: وهو ضعيفٌ، وحماد بن أبي سليمان فيه ضعف أيضاً.

ذِكْرُ
أَنَّ الحُمَّى وَالمَرَض يَكُوْنَانِ طَهُوراً

١٥ ـ رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ:

«إِنَّ الحُمَّى اسْتَأْذَنَتْ. فَقَالَ: مِنْ أَنْتِ؟ قَالَتْ: أَنَا أُمُّ مِلْدَمٍ.

قَالَ: أَتَنْهَدِيْنَ إلى أَهْلِ قُبَاء؟ قَالَتْ: نَعَمْ.

قَالَ: فَأَتَتْهُمْ، فَحُمُّوا وَلَقُوا مِنْهَا شِدَّةً، فَاشْتَكُوا إِلَيْهِ، وَقَالُوا: يَا رَسُوْلَ اللَّهِ! مَا لَقِيْنَا مِنَ الحُمَّى؟

قَالَ: «إِنْ شِئْتُمْ دَعَوْتُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَكَشَفَهَا عَنكُمْ، وَإِنْ شِئْتُمْ كَانَتْ لَكُمْ طَهُوْراً».

قَالُوا: بَلَ، تَكُوْنُ لَنَا طَهُوْراً.

---

(١٥) **هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.**

أخرجه أحمد (٣/ ٣١٦)، وابن حبان (٧٠٤) وأبو يعلى (ج ٣/ رقم ١٨٩٢، ج ٤/ ٢٣١٩). ، والحاكم (١/ ٣٤٦)، والبيهقيُّ في «الدلائل» (٦/ ١٥٨، ١٥٩) وابن أبي الدنيا في «المرض والكفارات» (٢٤٥)، والخطيبُ في «تاريخه» (٥/ ٤٣٧).

من طريق الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر قال:

أتت الحمى فاستأذنت عليه، فقال: «من أنت؟»... الحديث.

قال الحاكمُ: «صحيحٌ على شرط مسلم» ووافقه الذهبيُّ وهو كما قالا.

وقال المنذريُّ في «الترغيب» (٤/ ٢٩٩):

«رواة أحمد رواةُ الصحيح».

وكذا قال الهيثميُّ في «المجمع» (٢/ ٣٠٥ ـ ٣٠٦). وجوَّد إسناده الحافظ=

١٦ ـ وَعَنِ النَّبِيِّ ﷺ:

«مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُصْرَعُ صَرْعَةً مِنْ مَرَضٍ، إِلاَّ بُعِثَ مِنْهَا طَاهِراً».

*** لاَ أَعْلَمُ فِيْهِمْ جَرْحاً.**

= ابن حجر، وله شاهدٌ من حديث سلمان رضي الله عنه قال:

«استأذنت الحمى على رسول الله ﷺ فقال لها: «**من أنت؟**».

قالت: أنا الحُمى، أبري اللَّحم، وأمصُّ الدَّم! قال: «**اذهبي إلى أهل قباء**» فأتتهم، فجاءوا إلى النبيِّ ﷺ وقد اصفَّرت وجوههم، فشكوا الحمَّى إلى رسول الله ﷺ فقال: «**ما شئتم؟ إن شئتم دعوت الله فرفعها عنكم، وإن شئتم تركتموها فأسقطت بقية ذنوبكم؟**».

قالوا: بل تَدَعَها يا رسول الله.

أخرجه الطبرانيُّ في «الكبير» (ج ٦/رقم **٦١١٣**) والبيهقيُّ في «الدلائل» (٦/ **١٥٩**) من طريق الإمام أحمد قال: ثنا هشام بن لاحق، ثنا عاصم الأحول، عن أبي عثمان، عن سلمان.

قال الهيثميُّ (**٢/٣٠٦**):

«فيه هشام بن لاحق، وثقة النسائيُّ وضعفه أحمد وابن حبان».

(١٦) **هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.**

أخرجه ابن أبي الدنيا في «المرض والكفارات» (**٢٣**)، والطبرانيُّ في «الكبير» (ج ٨/**رقم ٧٤٨٥**)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (ج ٧/رقم **٩٩٢٢**)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (**ج ٧/ل ٣٧، ٣٨**) من طريق خالد بن يزيد، عن سالم بن عبد الله المحاربي، عن سليمان بن حبيب المحاربي، عن أبي أمامة الباهلي مرفوعاً.. فذكره.

وعزاه السيوطي كما في «فيض القدير» (٥/ ٤٨٧) للضياء المقدسي في «المختارة».

قال المنذريُّ في «الترغيب»(**٤/ ٢٩٨**):

«رواتهُ ثقات».

وكذا قال الهيثميُ في «المجمع» (**٢/ ٣٠٢**).

ولكن نقل المناوي في «فيض القدير» (**٥/ ٤٨٨**) عن الهيثميّ أنه قال:

«فيه سالم بن عبد الله البخاري الشامي، لم أجد من ذكره، وبقية رجاله ثقات».

قُلْتُ: وقوله: «البخاري» لعله تصحيف من النُّسَّاخ، وصوابُهُ «المحاربي» ولعلَّه تصحّف على الهيثميِّ، لذلك قال: «لم أجد من ذكره»، مع أنَّ ابن أبي حاتم ذكره في «الجرح والتعديل» (**٢/١/ ١٨٥**) ونقل عن أبيه أنه قال: «صالحُ الحديث». ونقل ابن عساكر توثيقه عن آخرين.

ذِكْرُ
مَثَلِ المُؤْمِنِ وَمَثَلِ المُنَافِقِ

١٧ ـ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ:

«مَثَلُ المُؤْمِنِ مَثَلُ خَامَةِ الزَّرْعِ، لاَ تَزَالُ الرِّيحُ تُميلُهُ، وَلاَ يَزَالُ المُؤْمِنُ يُصِيبُهُ البَلاَءُ، وَمَثَلُ المُنَافِقِ كَمَثَلِ شَجَرِ الأَرْزِ، لاَ تَهتَزُّ حَتَّى تُسْتَحْصَدَ».

---

(١٧) **هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.**

أخرجه البخاريُّ (١٠/ ١٠٣ و ١٣/ ٤٤٦) ومسلم (٢٨٠٩/ ٥٨)، والترمذي (٢٨٦٦)، وأحمد (٢/ ٢٣٤، ٢٨٣ ـ ٢٨٤، ٥٢٣)، وابن حبان ـ (ج ٧/ رقم ٢٩١٥)، وعبد الرزاق (ج ١١/ رقم ٢٠٣٠٧)، وابنُ أبي شيبة (١١/ ٢٠، ٢١) (١٣/ ٢٥٢)، وفي «الإيمان» (٨٦) والبيهقي في «الشعب» (ج ٧/ رقم ٩٧٧٨)، والبغويُّ في «شرح السُّنة» (٥/ ٢٤٧) من طُرق عن أبي هريرة مرفوعاً.

قال الترمذيُّ: «هذا حديث حسنٌ صحيحٌ».

وله شاهد من حديث كعب بن مالك مرفوعاً:

المؤمن كمثل خامة الزرع تفيئها الريح تصرعها مرة وتعدلها أخرى حتى تهيج، ومثل الكافر كمثل الأرزة المجدبة على أصولها، لا يفيئها شيءٌ حتى يكون انجعافها مرة واحدة».

أخرجه البخاريُّ (١٠/ ١٠٣)، ومسلم (٢٨١٠/ ٥٩ ـ ٦٢)، وأحمد (٣/ ٤٥٤) (٦/ ٣٨٦) والدارمي (٢/ ٣١٠)، وابن أبي شيبة (١١/ ٢١ و ١٣/ ٢٥٢)، وفي «الإيمان» (٨٧) والروياني في «مسنده»(ج ٣٢/ ق ٢٤٥/ ١). والطبراني في الكبير. (ج ١٩/ رقم ١٨٣، ١٨٤، ١٨٥)، والرامهرمزي في «الأمثال» (٣٧)، =

١٨ ـ وَمِنْ «صَحِيحِ مُسْلِم» أَنَّهُ قَالَ:

«إِنَّمَا مَثَلُ العَبْدِ المُؤْمِنِ حِينَ يُصِيبُهُ الوَعَكُ ـ أَوْ: الحُمَّى ـ كَمَثَلِ حَدِيدَةٍ تَدْخُلُ النَّارَ، فَيَذْهَبُ خَبَثُهَا، وَيَبْقَى طَيِّبُهَا».

* لاَ أَعْلَمُ لَهُ عِلَّةً.

= وكذا أبو الشيخ (٣١٥)، وأبو نعيم في «الحلية» (٣/١٧٣)، والبيهقيُ في «الشعب» (ج ٧/رقم ٩٧٧٩).
وأخرجه أحمد (٣/٣٤٩، ٣٨٧، ٣٩٤)، والبزار (ج ١/رقم ٤٦، ٤٧)، وأبو الشيخ في «الأمثال» (٣٤٠)، من طرق عن جابر بنحوه.
وأخرجه البخاريُّ في «الكبير» (٣/٢/٤)، وأبو يعلى (ج ٥/رقم ٣٠٨٠ وج ٦/رقم ٣٢٨٦)، والبزار (ج ١/رقم ٤٨)، وابن عدي في «الكامل» (٣/١٠٧١، و ٦/٢٤٣٢) وأبو الشيخ (٣٤١) والرامهرمزي (٣٨) من حديث أنس بنحوه.

(١٨) **هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.**
أخرجه مسلم (٤٥٧٥/٥٣) والسياقُ لهُ، والبخاريُّ في «الأدب» (٥١٦)، وابن سعد في «الطبقات» (٨/٣٠٨) وأبو يعلى (ج ٤/رقم ٢٠٨٣، ٢١٧٣) وابن حبان (ج ٧/رقم ٢٩٣٨)، والحاكمُ (١/٣٤٦) وابن أبي الدنيا في «المرض» (١١)، والبيهقيُّ (٣/٣٧٧)، وفي «الشعب» (ج ٧/رقم ٩٨٣٩) من طرق عن أبي الزبير، عن جابر أن رسول الله ﷺ دخل على أم السائب ـ أو أم المسيب ـ فقال: **«مالك يا أم السائب ـ أو يا أم المسيب ـ تزفزفين؟»** قالت: الحمى، لا بارك الله فيها. فقال: **«لا تَسُبيّ الحُمَى، فإنها تذهب خطايا بني آدم، كما يذهب الكير خبث الحديد».**
وله شواهد، منها:
١ ـ حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: ذُكرت الحُمى عند رسول الله فسبها رجلٌ، فقال النبي ﷺ: **«لا تسبها، فإنها تنفي الذنوب، كما تنفي النار خبث الحديد».**
أخرجه ابن ماجه (٣٤٦٩) من طريق موسى بن عبيدة، عن علقمة بن مرثد، عن حفص بن عبيد الله عن أبي هريرة.
قال البوصيري في «الزوائد» (٣/١٢٥):
«هذا إسناد ضعيفٌ، لضعف موسى بن عبيدة» اهـ.
قُلْتُ: وقال أبو حاتم: «حفص بن عبيد الله لا يثبت له السماعُ إلاَّ من جدِّه» يعني أنس بن مالك.
٢ ـ حديث فاطمة الخزاعية رضي الله عنها وكانت قد أدركت عامة أصحاب=

....

= النبي ﷺ أن رسول الله ﷺ عاد امرأة من الأنصار وهي وجعة، فقال لها رسول الله ﷺ: «**كيف تجدينك؟**» قالت: بخير يا رسول الله! وقد برحت بي أم مِلْدم ـ تريد الحمى ـ. فقال لها رسول الله ﷺ: «**اصبري، فإنها تذهب من خبث الإنسان كما يذهب الكير من خبث الحديد**».

أخرجه عبد الرزاق في «المصنّف» (ج ١١/ رقم ٣٠٣٠٦) وعنه الطبرانيُّ في «الكبير» (ج ٢٤/ رقم٩٨٤) من طريق معمر، عن الزهري قال: حدثتني فاطمة الخزاعية.

وهذا سندٌ صحيحٌ، وإن كان ظاهرُه الإرسال.

وتابعه صالح بن أبي الأخضر، عن الزهريّ، عن هند بنت الحارث وفاطمة الخزاعية.. وساقهُ بنحوه.

أخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (ج ٢/ق ٣٨١/ ٢) وأبو نعيم في «المعرفة» (ج ٢/ ٣٦٠/ ١).

وصالح: ضعيف، خاصة في الزهريّ.

ذِكْرُ

مَنْ صَبرَ عَلَى البَلَاءِ لِيَنَالَ دَرَجَةَ البَقَاءِ

١٩ ـ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ نَصْرٍ، بِقراءَتِي عَلَيْهِ بِأَصْبَهَانَ، قُلْتُ لَهُ: أَخْبَرَتْكُمْ فاطِمَةُ بِنْتُ عَبْدِ اللَّهِ الجُوزْدانِيَّةِ، فَأَقَرَّ بِهِ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا أَبُو القَاسِمْ سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ الْطَّبَرَانِيُّ، حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ المُثَنَّى، حَدَّثَنَا مُسَدَّدُ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيْدٍ، عَنْ عِمْرَانَ أَبِي بَكْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَطَاءُ بْنُ أَبِي رَبَاحٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: أَلاَ أُرِيْكَ امْرَأَةً مِنْ أَهْلِ الجَنَّةِ؟ قُلْتُ: بَلَى.

قَالَ: هَذِهِ المَرْأَةُ السَّوْدَاءُ، أَتَتِ النَّبِي ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُوْلَ اللَّهِ! إِنِّي أُصْرَعُ، وَإِنِّي أَتَكَشَّفُ، فَادْعُ اللَّهَ لِي. فَقَالَ: «**إِنْ شِئْتِ صَبَرْتِ وَلَكِ الجَنَّةُ، وَإِنْ شِئْتِ دَعَوْتُ اللَّهَ أَنْ يُعَافِيَكِ**».

---

(١٩) **هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.**

أخرجه البَخاريُّ (١٠/ ١١٤)، وفي «الأدب المفرد» (٥٠٥)، ومسلم (٢٥٧٦/ ٥٤) وأحمد (١/ ٣٤٧)، والنسائي في «الكبرى» (٤/ ٣٥٣)، وابنُ أبي الدنيا في «المرض والكفارات» (٢٣٧)، والبيهقيُّ في «الدلائل» (٦/ ١٥٦)، والطبراني في «الكبير» (ج ١١/رقم ١١٣٥٢)، وأبو نعيم في «الحلية (٢/ ٧٢، ٦/ ١٨٠)، والشجري في «الأمالي (٢/ ١٩٤)، والبغوي في «شرح السُّنة» (٥/ ٢٣٥)من طرق عن يحيى بن سعيد القطان، ثنا عمران أبو بكر، حدثني عطاء ابن أبي رباح عن ابن عباسٍ فذكره. =

فَقَالَتْ: أَصِبْرُ. فَقَالَتْ: إِنِّي أتكَشَّفُ، فَادْعُ اللَّهَ أَنْ لاَ أَنْكَشِفَ، فَدَعَا لَهَا.

= قال أبو نعيم والبغوي: «متفق عليه».
وتابعه بشر بن المفضل، عن عمران به.
أخرجه مسلمٌ.
وقد خولف عمران القصير في إسناده.
خالفه إياس بن أبي تميمة، فرواه عن عطاء بن أبي رباح، عن أبي هريرة قال: جاءت الحُمى إلى النبيِّ ﷺ فقالت: إبعثني إلى آثرأهلك عندك، فبعثها إلى الأنصار، فبقيت عليهم ستة أيام ولياليهنَّ، فاشتدَّ ذلك عليهم، فأتاهم في ديارهم، فشكوا ذلك إليه، فجعل النبي ﷺ يدخل داراً داراً، وبيتاً بيتاً، يدعو لهم بالعافية، فلما رجع تبعته امرأة منهم فقالت: والذي بعثك بالحقِّ! إني لمن الأنصار، وإن أبي لمن الأنصار، فادع الله لي كما دعوت للأنصار، قال: «**ما شئت؟ إن شئت دعوت الله أن يعافيك، وإن شئت صبرت ولك الجنة**» قالت: أصبرُ ولا أجعل الجنة خطراً.
أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٥٠٢) قال: حدثنا قرة بن حبيب، قال: حدثنا إياس بن أبي تميمة.
وهذا سند صحيح أيضاً، فكأن لعطاء فيه شيخين.
وأخرج ابنُ أبي الدُّنيا في «المرض والكفارات» (٢٥٣) قال: حدثني إسماعيل بن أبي الحارث، حدثنا كثير بن هشام، عن الربيع بن صبيح، عن غالب القطان أن النبي ﷺ دخل على ذي النخامة وهو موعوك، فقال: «**منذكَمْ؟**» فقال: منذ سبع يا رسول الله! فقال: «**اختر إن شئت دعوت الله أن يعافيك، وإن شئت صبرت ثلاثاً فتخرج منها كيوم ولدتك أُمك**».
قال: بل أصبر يا رسول الله!
قال الحافظ في «الإصابة (٢/٤١٨)»: «**في إسناده ضعف مع إرساله**».

فصل

قال الإمام المحقق ابنُ القيم في «زاد المعاد» (٤/٦٦ ـ ٧١):
«قلتُ: الصَرْعُ صرعان: صَرْعٌ من الأرواح الخبيثة الأرضية، وصرعٌ من الأخلاطِ الرديئة. والثاني: هو الذي يتكلم فيه الأطباء في سببه وعِلاجه.
وأما صرعُ الأرواح، فأئمتهم وعقلاؤهم يعترفون به، ولا يدفعونه، ويعترفون بأن علاجه بمقابلة الأرواح الشريفة الخيِّرة العُلوية لتلك الأرواح الشِّريرة الخبيثة، فتدافع آثارها، وتعارض أفعالها وتُبطلها، وقد نص على ذلك بقراط في بعض كتبه، فذكر بعض عِلاج الصرع، وقال: هذا إنما ينفع من الصرع الذي سببُه=

= الأخلاط والمادة. وأما الصرع الذي يكون من الأرواح، فلا ينفع فيه هذا العلاج.
وأما جهلة الأطباء وسَقَطُهم وسِفْلتُهم، ومن يعتقِدُ بالزندقة فضيلة، فأولئك يُنكِرون صرع الأرواح، ولا يُقرون بأنها تُؤثر في بدن المصروع، وليس معهم إلا الجهلُ، وإلا فليس في الصناعة الطبية ما يدفع ذلك، والحسُّ والوجود شاهد به، وإحالتهم ذلك على غلبة بعض الأخلاط، هو صادق في بعض أقسامه لا في كلها.
وقدماء الأطباء كانوا يسمون هذا الصرعَ: المرضَ الإلهيَ، وقالوا: إنه من الأرواح، وأما جالينوس وغيره، فتأوَّلوا عليهم هذه التسمية، وقالوا: إنما سموه بالمرض الإلهي لكون هذه العلة تحدُث في الرأس، فتضر بالجزء الإلهي الطاهر الذي مسكنه الدماغ.
وهذا التأويل نشأ لهم مِن جهلهم بهذه الأرواح وأحكامها، وتأثيراتِها، وجاءت زنادقة الأطباء فلم يثبتوا إلا صرع الأخلاط وحده.
ومن له عقل ومعرفة بهذه الأرواح وتأثيراتِها يضحَكُ مِن جهل هؤلاء وضعف عقولهم.
وعلاجُ هذا النوع يكون بأمرين: أمرٍ من جهة المصروع، وأمرٍ من جهة المعالج، فالذي من جهة المصروع يكون بقوة نفسه، وصِدق توجهه إلى فاطر هذه الأرواح وبارئها، والتعوّذ الصحيح الذي قد تواطأ عليه القلبُ واللسان، فإن هذا نوعُ محاربة، والمحَارب لا يتم له الانتصاف من عدوه بالسلاح إلا بأمرين: أن يكون السلاح صحيحاً في نفسه جيداً، وأن يكون الساعد قوياً، فمتى تخلَّف أحدُهما لم يُغن السلاح كثيرَ طائل، فكيف إذا عُدِمَ الأمران جميعاً: يكون القلب خراباً من التوحيد، والتوكل، والتقوى، والتوجه، ولا سلاح له.
والثاني: من جهة المعالج، بأن يكون فيه هذان الأمران أيضاً، حتى إن من المعالجين من يكتفي بقوله: «أخرُج منه». أو بقول: «بسم الله»، أو بقول: «لا حول ولا قوة إلا بالله»، والنبي ﷺ كان يقول: «اخرج عدو الله أنا رسول الله».
وشاهدتُ شيخنا يُرسِلُ إلى المصروع من يخاطب الروح التي فيه، ويقول: قال لك الشيخُ: اخرجي، فإن هذا لا يحِلُّ لك، فيُفيق المصروعُ، وربما خاطبها بنفسه، وربما كانت الروح ماردة فيُخرجها بالضرب، فيُفيق المصروع ولا يُحِس بألم، وقد شاهدنا نحنُ وغيرُنا منه ذلك مراراً.
وكان كثيراً ما يقرأ في أذن المصروع: ﴿أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَٰكُمْ عَبَثًا وَأَنَّكُمْ إِلَيْنَا لَا تُرْجَعُونَ ﴿١١٥﴾﴾ [المؤمنون: ١١٥].
وحدثني أنه قرأها مرة في أذن المصروع، فقالت الروح،: نعم، ومد بها صوته،=

....

= قال: فأخذتُ له عصا، وضربته بها في عروق عنقه حتى كَلَّت يداي من الضرب، ولم يَشُكَّ الحاضرون أنه يموت لذلك الضرب. ففي أثناء الضرب قالت: أنا أُحِبُّه، فقلتُ لها: هو لا يحبك، قالت: أنا أُريد أن أَحُجَّ به، فقلت لها: هو لا يريد أن يَحُجَّ معك، فقالت: أنا أدعه كرامةً لك، قال: قلتُ: لا ولكن طاعة للّهِ ولِرسوله، قالت: فأنا أخرجُ منه، قال: فقعد المصروع يلتفتُ يميناً وشمالاً، وقال: ما جاء بي إلى حضرة الشيخ، قالُوا له: وهذا الضرب كُلُّه؟ فقال: وعلى أي شيء يضربُنِي الشيخ ولم أُذنب، ولم يشعر بأنه وقع به ضرب ألبتة.

وكان يُعالج بآية الكرسي، وكان يأمر بكثرة قراءتها المصروع ومن يُعالجه بها، وبقراءة المعوِّذتين.

وبالجملة فهذا النوع من الصرع، وعلاجه لا يُنكره إلا قليلُ الحظ مِن العلم والعقل والمعرفة، وأكثرُ تسلط الأرواح الخبيثة على أهله تكونُ من جهة قلة دينهم، وخراب قلوبهم وألسنتهم مِن حقائق الذكر، والتعاويذ، والتحصُّنات النبوية والإيمانية، فَتَلْقَى الروحُ الخبيثة الرجلَ أعزلَ لا سِلاح معه، وربما كان عُرياناً فيُؤثر فيه هذا.

ولو كُشِفَ الغِطاء، لرأيت أكثر النفوس البشرية صرعى هٰذه الأرواح الخبيثة، وهي في أسرها وقبضتها تسوقُها حيث شاءت، ولا يُمكنها الامتناعُ عنها ولا مخالفتها، وبها الصرعُ الأعظم الذي لا يُفيق صاحبُه إلا عند المفارقة والمعاينة، فهناك يتحقق أنه كان هو المصروعَ حقيقة، وبالله المستعان.

وعلاج هذا الصرع باقتران العقل الصحيح إلى الإيمان بما جاءت به الرسلُ، وأن تكون الجنةُ والنارُ نُصبَ عينيه وقبلة قلبه، ويستحضر أهل الدنيا، وحلول المَثُلات والآفات بهم، ووقوعَها خِلال ديارهم كمواقع القطر، وهُم صَرعى لا يُفيقون، وما أشدَّ داءَ هذا الصرع، ولكن لما عمَّتِ البلْيةُ به بحيث لا يرى إلا مصروعاً، لم يصر مستغرباً ولا مستنكراً، بل صار لكثرة المصروعين عين المستنكَر المستغرَب خِلافه.

فإذا أراد الله بعبد خيراً أفاق من هٰذه الصرعة، ونظر إلى أبناء الدنيا مصروعين حوله يميناً وشمالاً على اختلاف طبقاتهم، فمنهم من أطبق به الجنون، ومنهم من يُفيق أحياناً قليلة، ويعود إلى جنونه، ومنهم من يُفيق مرةً، ويجن أخرى، فإذا أفاق عمل عمل أهل الإفاقة والعقل، ثم يُعاوِدُه الصرع فيقع في التخبط.

فصل

وأما صرع الأخلاط، فهو علة تمنع الأعضاء النفسية عن الأفعال والحركة والانتصاب منعاً غير تام، وسببُه خلط غليظ لزج يسد منافذ بطون الدماغ سدة غيرَ=

٢٠ ـ وَقَالَ[1]: أَتَتِ امْرَأَةٌ إِلى رَسُوْلِ اللَّهِ ﷺ بِهَا طَيْفٌ، فَقَالَتْ: يَا رَسُوْلَ اللَّهِ! ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَشْفِيَنِي.

= تامة، فيمتنعُ نفوذُ الحس والحركة فيه وفي الأعضاء نفوذاً تاماً مِن غير انقطاع بالكلِّية، وقد تكون لأسباب أخر كريح غليظ يحتبس في منافذ الروح، أو بُخار رديء يرتفع إليه من بعض الأعضاء، أو كيفية لاذعة، فينقبِضُ الدماغُ لدفع المؤذي، فيتبعه تشنُّجٌ في جميع الأعضاء، ولا يُمكن أن يبقى الإنسان معه منتصباً، بل يسقُطُ، ويظهر في فيه الزبدُ غالباً.

وهذه العلة تُعد من جملة الأمراض الحادة باعتبار وقت وجوده المؤلم خاصة، وقد تُعد من جملة الأمراض المزمنة باعتبار طول مكثها، وعُسر بُرئها، لا سيما إن تجاوز في السن خمساً وعشرين سنة، وهذه العلة في دماغه، وخاصةً في جوهره، فإن صرع هؤلاء يكون لازماً. قال أبقراط: إن الصرع يبقى في هؤلاء حتى يموتوا.

إذا عرف هذا، فهٰذه المرأة التي جاء الحديث أنها كانت تُصرع وتتكشفُ، يجوز أن يكون صرعُها من هذا النوع، فوعدها النبي ﷺ الجنة بصبرها على هذا المرض، ودعا لها أن لا تتكشف، وخيَّرها بين الصبر والجنة، وبينَ الدعاء لها بالشفاء مِن غير ضمان، فاختارت الصبر والجنة.

وفي ذلك دليل على جواز تركِ المعالجة والتداوي، وأن علاج الأرواح بالدعوات والتوجه إلى الله يفعل ما لا ينالُه عِلاجُ الأطباء، وأن تأثيره وفعله، وتأثر الطبيعة عنه وانفعالها أعظمُ مِن تأثير الأدوية البدنية، وانفعال الطبيعة عنها، وقد جربنا هذا مراراً نحن وغيرنا، وعقلاء الأطباء معترفون بأن لفعل القوى النفسية، وانفعالاتها، في شفاء الأمراض عجائب، وما على الصناعة الطبية أضرُّ مِن زنادقة القوم، وسِفْلتهم، وجُهالهم. والظاهر: أن صرع هذه المرأة كان من هذا النوع، ويجوزُ أن يكونَ من جهة الأرواح، ويكون رسول الله ﷺ قد خيَّرها بين الصبر على ذٰلك مع الجنة، وبين الدعاء لها بالشفاء، فاختارت الصبر والستر، والله أعلم» أهـ.

(٢٠) **هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.**

أخرجه أحمد (٢/ ٤٤١)، وابن حبان (٧٠٨)، والبزار (ج ١/ رقم ٧٧٢)، =

(١) لا أدري ماذا يقصد بقوله: «وقال»، وإن كان الظاهر أنه يقصد «ابن عباس» راوي الحديث السابق، وليس كذلك، وإن كان يقصد «عطاء بن أبي رباح» راويه عن ابن عباسٍ فليس كذلك لأن سياق حديثه عن أبي هريرة مختلفٌ كما في الحديث الماضي. فاللَّهُ أَعْلَمُ.

قَالَ: «إِنْ شِئْتِ دَعَوْتُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ فَشَفَاكِ، وَإِنْ شِئْتِ فَاصْبِرِي، وَلاَ حِسَابَ عَلَيْكِ».

قَالَتْ: أَصْبِرُ، وَلاَ حِسَابَ عَلَيَّ.

* رَوَاهُ الإِمَامُ أَحْمَدُ فِي «المُسْنَدِ» عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بِمَعْنَاهُ.

وَرِجَالُهُ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ. (ق ٣/ ١).

٢١ ـ أَخْبَرَنَا[1] أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ، أَخْبَرَنَا مَحْمُودُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، الصَّيْرَفِيُّ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَاذَانَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدٍ القَبَّابُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَاصِمٍ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: «هَلْ أَخَذَتْكَ أُمُّ مِلْدَمٍ قَطُّ»؟

= والحاكم (٤/ ٢١٨) والأصبهاني في «الترغيب» (٥٢٩)، والبغوي في «شرح السنة» (٥/ ٢٣٦) من طرق عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة فذكره.
قال الحاكم: «صحيح على شرط مسلم» ووافقه الذهبي! وليس كما قالا، وكأن المصنف تبع الحاكم في ذلك، ومحمد بن عمرو لم يحتج به مسلم. وإسناد حديثه حسن. والله أعلم.

(٢١) هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.
أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٤٩٥) والنسائي في «الكبرى» (٤/ ٣٥٣)، وأحمد (٢/ ٣٣٢)، والبزار (ج ١/رقم ٧٧٨)، وابن حبان (٧٠٣)، والحاكم (١/ ٣٤٧)، وأبو نعيم في «الطب» (ق٤٣/ ٢، ق١٠٠/ ١ ـ ٢) من طرق عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة، عن أبي هريرة فذكره، قال الحاكم:
«صحيحٌ على شرط مسلم» ووافقه الذهبي!
كذا! وقد نبهنا على ذلك في الحديث الماضي، وحسَّن إسناده الهيثميُّ (٢/ ٢٩٤) وله طريق آخر عن أبي هريرة بنحوه. =

---

(١) ساقط من «الأصل».

قَالَ: وَمَا أُمُّ مِلْدَمٍ؟

قَالَ: «**حَرٌّ يَكُوْنُ بَيْنَ الجِلْدِ وَاللَّحْمِ**».

قَالَ: مَا وَجَدْتُ هَذَا قَطُّ.

قَالَ: «**فَهَلْ صُدِعْتَ قَطُّ؟**».

قَالَ: وَمَا الصُّدَاعُ؟

قَالَ: «**عِرْقٌ يَضْرِبُ فِي الرَّأْسِ**».

قَالَ: مَا وَجَدْتُ هَذَا قَطُّ.

فَقَالَ رَسُوْلُ اللَّهِ ﷺ: «**مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلى رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، فَلْيَنْظُرْ إِلى هَذَا**».

* رَوَاهُ الإِمَامُ أَحْمَدُ فِي «مُسْنَدِهِ» عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بِشْرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بِمَعْنَاهُ. وَرَوَاهُ عَمْرُو بْنُ مَرْزُوْقٍ، عَنِ (ابْنِ)[1] المُسَيِّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

= أخرجه أحمد (٢/٣٦٦)، وأبو يعلى (ج ١١/رقم ٦٥٥٦) وعنه أبو نعيم في «الطبّ» (ق٤٣/٢، ق ١٠٠/١) من طريقين عن أبي معشر، عن سعيد المقبريّ، عن أبي هريرة.

ـ وهذا سندٌ ضعيفٌ لضعف أبي معشر، واسمه نجيح بن عبد الرحمن السندي.

وفي الباب عن أنس رضي الله عنه، قال:

«إنَّ أعرابياً أتى النبيَّ ﷺ فقال له: «**متى عهدُك بأمِّ مِلْدَم؟**» قال: وما أمُّ مِلْدَم؟ قال: «**حَرٌّ يكونُ بين الجلد والعظم، يَمُصُّ الدَّم، ويأكلُ اللَّحم**». قال: مَا اشتيكتُ قطُّ، فقال رسول الله ﷺ: «**من أراد أن ينظرَ إلى رجُلٍ من أهل النار، فلينظر إلى هذا**».

ثم قال رسول الله ﷺ: «**أخرجوهُ عنّي**». =

---

(١) في «الأصل»: «أبي».

. . . .

= أخرجه الطبرانيُّ في «الأوسط» (ج ٢/ ق ٦٢/ ٢)، وأبو نعيم في «الطبِّ» (ق٤٤/ ١، ق ٩٩/ ٢ ـ ١٠٠/ ١) من طريق مسلم بن إبراهيم، ثنا الحسن بن أبي جعفر، ثنا ثابت البُناني، عن أنسٍ.

قال الطبرانيُّ: «لم يرو هذا الحديث عن ثابتٍ، إلاَّ الحسنُ».

قُلْتُ: وهو ضعيفٌ. وبه أعلَّه الهيثميُّ (٢/ ٢٩٤).

وأخرج أحمد (٥/ ١٤٢) قال: حدثنا سفيان بن عيينة، عن إسماعيل بن أمية، عمن حدثه عن أم ولد أبي بن كعبٍ، عن أبي بن كعبٍ أنه دخل رجلٌ على النبي ﷺ فقال: **«متى عهدك بأمِّ ملدم، وهو حرٌّ ما بين الجلد واللحم»**.

قال: إن ذلك لوجعٌ ما أصابني قطُّ! قال رسول الله ﷺ: **«مثل المؤمن مثل الخامة تَحْمَرُّ مرةً وتصفرُّ أخرى»**.

وضعفه ظاهرٌ.

وأخرج عبد الرزاق في «مصنفه» (ج ١١/رقم ٢٠٣١٤) قال: أخبرنا معمرُ، عن زيد بن أسلم أن النبي ﷺ بينا هو في المسجد إذ دخل عليه أعرابي مصحح ـ أو قال: ظاهر الصحة ـ فقال له رسول الله ﷺ: **«هل شكيت قطُّ؟»** قال: لا. قال: **«هل ضرب عليك هذان قط؟»** وأشار إلى صُدْغيه قال: لا. فلمَّا ولَّى قال النبيُّ ﷺ: **«من سرَّه أن ينظر إلى رجل من أهل النار فلينظر إلى هذا»**.

وإسناده ضعيف لإعضاله.

وأخرج الحارث بن أبي أسامة في «مسنده» (ق٣٣/ ٢ ـ زوائده) قال: حدثنا يحيى بن إسحاق، ثنا عبد الواحد بن زياد، عن عاصم الأحول، عن أبي عثمان النهديّ، قال: دخل أعرابيٌ جسيم ـ أو جسمان عظيمٌ ـ فقال له النبيُّ ﷺ: **«متى عهدك بالحمى؟»** قال لا أعرفها. قال: **«فالصُداعُ؟»** قال: لا أدري ما هو! قال: **«فأصبت بمالك؟»** قال: لا، قال: **«فرزئت بولدك؟»** قال: لا، فقال النبيُّ ﷺ: **«إن الله يُبغض العفريت النفريت الذي لا يرزأ في ولده، ولا يصابُ في ماله»**.

وهذا مرسلٌ صحيح الإسناد.

وأخرج أحمد (٣/ ١٥٥) وأبو يعلى (ج ٧/ رقم٤٢٣٤) من طريق عبد الله بن بكر أبو وهب، ثنا سنان بن ربيعة الحضرميّ[1]، عن أنس بن مالك أن امرأةً أتت=

---

(١) ووقع في «المسند» لأحمد: «سنان بن ربيعة عن الحضرميّ»! و «عن» زائدة.

= النبيَّ ﷺ فقالت: يا رسول الله! ابنةٌ لي كذا وكذا، ذكرت من حسنها وجمالها فآثرتُك بها، فقال: **«قد قبلتُها»**، فلم تزل تمدحُها حتى ذكرت أنها لم تصدع ولم تشتك شيئاً قطُّ، قال: **«لا حاجة لي في ابنتك»** قال الهيثميُّ **(٢/ ٢٩٤)**:
«رجاله ثقات»! وحسن إسناده محقق «أبي يعلى»! والصواب: أن إسناده ضعيف، لأن سنان بن ربيعة ضعفه ابن معين في رواية، والنسائي والدارقطني والعقيلي وغيرهما. وقال أبو حاتم: «شيخ مضطرب الحديث».
ومشاه ابنُ عدي، وابنُ معين في روايةٍ لكنه قال: «سمع السهمي من سنان بن ربيعة بعد ما خرف».
وتسامح الحافظ في حقه، فقال في «التقريب»: «صدوق فيه لين».
وسرُّ التسامح أن ابن عديّ قال: «له أحاديث قليلة» ومع قلتها فقد اضطرب فيها حتى ضعفه بعض النقاد مطلقاً، فمثله يدل على أن ضبطه ضعيفٌ، ولو سلمنا أنه صدوق، فسماع عبد الله بن بكر السهمي منه بعد ما خرف كما قال ابن معين وهذا الحديث منها، فكيف يستقيم القول بحُسْنِهِ؟!
وأخرج ابن سعد في «الطبقات» **(٨/ ١٤٩ ـ ١٥٠)** قال: أخبرنا هشام بن محمد، حدثنا عبيد الله بن الوليد الوصافي، عن عبد الله بن عبيد بن عمير الليثي قال: جاء رجل من بني سلُيم إلى النبي ﷺ، فقال: يا رسول الله! إن لي ابنة من جمالها وعقلها ما إنيِ لأحسد الناس عليها غيرك، فهمَّ النبي ﷺ أن يتزوجها، ثُمَّ قال: أخرى يا رسول الله! لا والله! ما أصابها عندي مرضٌ قطُّ، فقال له النبي ﷺ: **«لا حاجة لنا في ابنتك، تجيئنا تحمل خطاياها، لا خير في مالٍ لا يرزأ منه وجسدٍ لا يُنال منه»**. وهذا سندٌ ساقط جداً:
وهشام بن محمد هو ابن السائب الكلبي وهو تالف، وخالفه زافر بن سليمان ـ وهو خير منه ـ فرواه عن عبيد الله الوصافي، قال: سمعت الحسن يحدث عن أبي سعيد الخدري قال: أتى رجل إلى النبي ﷺ، فقال: يا رسول الله! كبرت سني، وسقم جسدي، وذهب مالي، فقال رسول الله ﷺ: **«لا خير في جسد لا يبتلى، ولا خير في مالٍ لا يرزأ منه، إن الله إذا أحبَّ عبداً ابتلاه، وإذا ابتلاه صبَّرهُ»**.
أخرجه ابنُ أبي الدنيا في «المرض والكفارات» **(٢٥٤)** من طريق عمرو بن محمد العنقزيّ، حدثنا زافر بن سليمان فذكره.
فخالفه في سنده وسياقه.
وسنده واهٍ أيضاً، لأن عبيد الله بن الوليد الوصافي أقرب إلى الوهاء فقد تركه الفلاس والنسائي، وضعفه الدارقطني وغيرهُ. =

. . . .

= والحسن(١) البصري لم يسمع من أبي سعيد الخدري كما قال ابن المديني.
وقال: «كان بالمدينة أيام كان ابن عباس بالبصرة، استعمله عليها علي بن أبي طالب رضي الله عنه، وخرج إلى صفين». كذا في «المراسيل» (ص ٤١) لابن أبي حاتم.

واعلم ـ علمني الله وإياك ـ أن ظاهر حديث الباب والأحاديث التي ذكرتها مشكل، فهي تخالف ما ثبت عن النبي ﷺ من دعائه ربه العافية، وأن لا يبتليه، فأجاب العلماء بأجوبةٍ.

قال ابن حبان في «صحيحه» (٧/ ١٧٩ ـ ١٨٠):

«قوله ﷺ: «من أحب أن ينظر إلى رجل من أهل النار فلينظر إلى هذا» لفظة إخبار عن شيءٍ مرادها الزجر عن الركون إلى ذلك الشيء وقلة الصبر على ضده، وذلك أن الله جل وعلا جعل العلل في هذه الدنيا، والغموم والأحزان سبب تكفير الخطايا عن المسلمين، فأراد إعلام أمته أن المرء لا يكاد يتعرَّى عن مقارفة ما نهى الله عنه في أيامه ولياليه، وإيجاب النار له بذلك إن لم يتفضل عليه بالعفو، فكأن كل إنسان مرتهن بما كسبت يداه، والعلل تُكفِّرُ بعضها عنه في هذه الدنيا لا أنَّ من عوفي في هذه الدُّنيا يكون من أهل النار». أهـ.

قُلْتُ: كذا أجاب ابن حبان ـ رحمه الله ـ وهو جوابٌ حسن في الجملة، لكنه لم يرفع الإشكال، وذلك لأن النبيَّ ﷺ قال عن الرجل أنَّه: **«من أهل النار»** ولفظه **«أهل»** تدل على الأهلية واللزوم، فظاهر الخطاب يدل على أنَّ الرجل من أصحاب النار الماكثين فيها.

والجواب الصحيحُ عندي في ذلك ـ والله أعلم ـ أنَّ هذا الكلام وإن خرج مخرج العام، لكن يراد به الخصوص، وهذا الحملُ سائغٌ عند جماعة العلماء لفضِّ الإشكال الظاهر بين النصوص، فكأن كلام النبيِّ ﷺ صادف رجلًا حقت عليه كلمة العذاب، بأن يموت كافراً، حتى وإن كان يؤدي فرائض الإسلام الظاهرة، وشبيه بهذا ما أخرج مسلم (٢٣٨٠/ ٧٢) وغيره من حديث أبي بن كعب في قصة موسى والخضر عليهما السلامُ في شأن الغلام الذي قتله الخضر. قال الخضرُ: **«وأمَّا الغلام فطبع يوم طبع كافراً، وكان أبواه قد عطفا عليه، فلو أنَّهُ أدرك أرهقهما طغياناً وكفراً»**. =

(١) وذهب محقق «المرض والكفارات» إلى أنه «الحسن بن عبد الرحمن بن عوف القرشي» المترجم في «الجرح والتعديل» (١/ ٢/ ٢٣)، ولا أشكُّ في خطأ ما ذهب إليه.

= ومثل هذا قوله ﷺ: **«الوائدة والمؤودة في النار»** أخرجه أبو داود (٤٧١٧) من حديث ابن مسعود.

وأخرجه النسائيُّ، وأحمد (٣/ ٤٧٨) وغيرهما من حديث سلمة بن يزيد. فقد استشكل هذا الحديث رجل من أهل عصرنا، اشتهر بردِّ الأحاديث الصحيحة بالجهل بمعناها، وتقديم الضعيف عليها إذا كان معناه سائغاً عنده كما صرح بذلك في مقدمة كتابه «فقه السيرة» فقد ذكر هذا الحديث ثم قال: «وهو مرفوض مهما كان سنده»!!

فانظر إلى هذه الجرأة البالغة في مخالفة سبيل المؤمنين، لأن جماعة العلماء يقولون: الإسناد من الدين ولولا الإسناد لقال من شاء ما شاء، فطوّح الرجل بجهود علماء الحديث بسبب جهله بمصطلحهم، وليته يقول: أنا لا أعلمُ، أو يقول: استشكل معنى الحديث عليَّ ويكله إلى عالمه، إذن لحمدنا له صنيعه، لأنه مسلكُ أهل العلم، لكنه يزخرف القول متحاشياً أن يعترف على نفسه بعدم العلم.

وعلى الأصل الذي ذكرناهُ في أول الكلام ينحلُّ الإشكال.

فإن الوائدة لو دخلت النار، فبسبب ظلمها وقتلها للنفس، أما الموءودة المظلومة فما ذنبها؟ فيحمل الحديث على موءودة خاصة كانت، كالغلام الذي قتله الخضر، وأنها كانت تكون كافرة لو كبرت، ولو سلَّمنا أن هذا الكلام غير سائغ - وهو والله سائغ - لكان أفضل من ردِّ الحديث بالجهل بمعناهُ، بل التوقف فيه أفضل من ردِّه، فكيف إذا حملته على أصلٍ معروف عند العلماء؟ فلا شكَّ أن هذا أولى.

وكذلك ردَّ الرجل حديث النبي ﷺ: **«لحوم البقر داء»** فقال في كتابه الأبتر «السنة النبوية بين أهل الفقه وأهل الحديث» في الطبعات المتأخرة منه: «وهذا الحديث مرفوض - أو مردود - مهما كان سنده» واحتج بأن النبي ﷺ ضحى عن نسائه بالبقر، وبأن القرآن ذكرها من جملة الأزواج الثمانية، ولو راجع كتاباً واحداً مثل «فتح الباري» لانحل الإشكال، لكن الرجل مولعٌ برد الأحاديث الصحيحة، وهو مرضٌ فتاك نسأل الله أن يعافيه منه، وأن يرزقنا الأدب مع سنة نبينا ﷺ.

ذِكْرُ
الأجْرِ عَلَى ذَهَابِ البَصَرِ إِذَا احْتَسَبَ صَاحِبُهُ وَصَبَرَ

٢٢ - رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ:
«يا زَيْدُ! أَرَأَيْتَ لَوْ أَنَّ عَيْنَيْكَ كَانَتَا لما بِهِمَا؟».

---

(٢٢) هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

أخرجه أحمد (٤/ ٣٧٥)، والطبرانيُّ في «الكبير» (ج ٥/رقم ٢٠٥٢)، والبيهقي في «الشعب» (٦/ ٥٣٥ ـ ٥٣٦)، والخطيبُ في «تاريخه» (٨/ ٤١١) من طرق عن يونس بن أبي إسحاق عن أبي إسحاق، قال: سمعت زيد[١] بن أرقم فذكره، وهذا سند «صحيح».

وأخرجه أبو داود (٣١٠٢)، والحاكمُ (١/ ٣٤٢) من طريق النفيلي، ثنا حجاج بن محمد، ثنا يونس بن أبي إسحاق، عن أبيه، عن زيد بن أرقم قال: عادني رسولُ الله ﷺ من وجعٍ كان بعيني.

هكذا رواه حجاج بن محمد مختصراً.

وقال الحاكمُ: «صحيحٌ على شرط الشيخين» ووافقه الذهبيُّ.

وليس كما قالا، فإنَّ الشيخين لم يخرجا شيئاً للنفيلي ـ واسمه عبدالله بن محمد ـ عن حجاج بن محمد الأعور، ولا خرَّجا شيئاً لحجاج عن يونس، والصوابُ أن السند صحيحٌ مطلقاً غير مقيَّدٍ بشرطهما أو شرط أحدهما. والله أعلم. =

---

(١) وقع في «المسند»: «يزيد بن أرقم»! ووقع عند الخطيب: يونس بن أبي إسحاق عن «زيد بن أرقم» وقد سقط ذكر «أبي إسحاق».

فَقُلْتُ: يَا رَسُوْلَ اللَّهِ! أَصْبِرُ وَأَحْتَسِبُ.

قال: **«إذن لقيت الله ولا ذنبَ لك»**.

٢٣ ـ وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُوْلَ اللَّهِ ﷺ يَقُوْلُ: **«إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ إِذَا ابْتَلَى عَبْدَاً مِنْ عِبَادِهِ بِحَبِيْبَتَيْهِ فَصَبَرَ، عَوَّضَهُ مِنْهُمَا الجَنَّةَ»**.

يُرِيْدُ: عَيْنَيْهِ.

= وأخرجه الطبراني (**٥٠٩٨**) من طريق الثوريّ، وأبو القاسم البغوي في «مسند ابن الجعد» (ج **٢**/رقم **٢٣٣٥**) عن شريك، كلاهما، عن جابر، عن خيثمة، عن زيد بن أرقم قال: اشتكيتُ عيني.. فذكره بمثله.

وتابعهما إسرائيل بن يونس، عن جابر بسنده سواء لكنه خالفه في متنه فذكره عن زيد مرفوعاً بلفظ: **«ما ابتلي عبد بعد ذهاب دينه بأشدَّ من بصره، ومن ابتلي ببصره فصبر حتى يلقى الله لقي الله تعالى ولا حساب عليه»**.

أخرجه البزار (ج ١/ رقم ٧٧٠) من طريق عبيد الله بن عبد المجيد، ثنا إسرائيل به.

وقد خولف عبيد الله في إسناده:

خالفه إسحاق بن منصور، قال: ثنا إسرائيل، عن جابر، عن عبد الله بن بريدة، عن أبيه مرفوعاً فذكره بنحوه، أخرجه البزار (**٧٦٩**)، والمحاملي في «الأمالي» (ج ٧/ق ١/١٥٤)، وعنه الخطيب (**١/ ٣٩٤**).

وآفةُ كل هذه الأسانيد هو جابر الجعفيّ، فإنه واهٍ.

(**٢٣**) **هَذَا حَدِيْثٌ صَحِيْحٌ**.

لكن لفظ البخاريّ مختلفٌ.

فقد وقع الحديث فيه: **«إنَّ الله قال: إذا ابتليتُ عبدي بحبيبتيه فصبر، عوَّضْتُهُ منهما الجنة»**.

أخرجه في «صحيحه» (**١٠/ ١١٦**). وفي «الأدب المفرد» (**٥٣٤**)، والترمذي (**٢٤٠٠**) وأحمد (**٣/ ١٤٤، ١٥٦، ٢٨٣**)، وعبد بن حميد في «المنتخب» (**١٢٢٧، ١٢٢٨**)، وأبو يعلى (**٦/ ٣٧٥، ٧/ ٢١٥، ٢٦٨**)، والطبرانيُّ في «الأوسط» (**٢٥٢**)، وفي «الصغير» (**٣٩٨**)، وابن عدي في «الكامل» (**٣/ ١٢٣٨**)، والبيهقيُّ في «السنن» (**٣/ ٣٧٥**)، وفي «الآداب» (**١٠٥٣**)، والخطيبُ في «تاريخه» (**١٤/ ٤٤٦**)، والبغويُّ في «شرح السنّة» (**٥/ ٢٣٨**) من طريق عن أنس.

وللحديث شواهد عن جماعة من الصحابة خرجت أحاديثهم في «الأحاديث القدسية» (رقم ٥) لمُلاّ عليّ القاري.

* أَخْرَجَهُ البُخَارِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُوْسُفَ، عَنِ اللَّيْثِ.

٢٤ ـ أَخْبَرَنَا أبو المجد زاهر بن أحمد الثقفي، أخبرنا أبو عبد الله الحسين بن عبد الملك الأديب (. . . .)[١] عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ:

«(يَقُوْلُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ)[٢]: مَنْ (أَذْهَبْتُ)[٣] حَبِيْبَتَيْهِ فَصَبَرَ وَاحْتَسَبَ، لَمْ أَرْضَ لَهُ ثَوَاباً دُوْنَ الجَنَّةِ».

* هَذَا عَلَى شَرْطِ «الصَّحِيْحَيْنِ».

وَقَدْ أَخْرَجَ مُسْلِمٌ بِهَذَا الإِسْنَادِ غَيْرَ حَدِيْثٍ.

وَرَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ عَنْ مَحْمُودِ بْنِ غَيْلَانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الأَعْمَشِ. وَقَالَ: «هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ». وَفِيْهِ: «حَبِيْبَتَيْهِ».

---

(٢٤) هَذَا حَدِيْثٌ صَحِيْحٌ.
أخرجه النسائيُّ ـ كما في «أطراف المزي» (١١/ ٣٧٢)، والترمذيُّ (٢٤٠١) وصححه، والدارميُّ (٢/ ٢٣١ ـ ٢٣٢)، وأحمد (٢/ ٢٦٥)، وابن حبان (٧٠٧)، والطبرانيُّ في «الأوسط» (١٧٩)، وابنُ عديّ في «الكامل» (٢/ ٧١١)، وأبو نعيم في «الحلية» (٢/ ٢٨١)، وفي «الحلية» (٦/ ١٠٣) من طرقٍ عن أبي هريرة رضي الله عنه.

---

(١)(٢) ساقط في «الأصل» وأرجح أنه عين السند الأول في الكتاب وأن الحديث في «مسند أبي يعلى» ويبقى معرفة سنده إلى أبي هريرة.
(٣) في «الأصل»: «أذهب».

ذِكْرُ
أنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَكْتُبُ لِلمَرِيْضِ أجرَ مَا كَانَ يَعْمَلُ مِنَ الخَيْرِ وَهُوَ صَحِيحٌ

٢٥ ـ رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ:

«مَنْ كَانَ لَهُ عَمَلٌ يَعْمَلُهُ، فَشَغَلَهُ عَنْهُ مَرَضٌ أَوْ سَفَرٌ، فَإِنَّهُ يُكْتَبُ لَهُ صَالِحَ مَا كَانَ يَعْمَلُ، وَهُوَ صَحِيحٌ مُقِيمٌ».

* أَخْرَجَهُ البُخَارِيُّ بِمَعْنَاهُ، عَنْ مَطَرِ بْنِ الفَضْلِ، عَنْ يَزِيْدَ بْنِ هَارُوْنَ.

٢٦ ـ وَرُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ:

---

(٢٥) أخرجه الطبرانيُّ في «الكبير». كما في «كنز العمال» (ج ٣/ رقم ٦٧٣٣) ـ عن أبي موسى الأشعريّ باللفظ الذي ذكره المصنِّفُ.
وأخرجه البخاريُّ (٦/ ١٣٦)، وأبو داود (٣٠٩١)، وأحمد (٤/ ٤١٠، ٤١٨)، وابن أبي شيبة (٣/ ٢٣٠)، وهناد في «الزهد» (٤٣٥)، والمحاملي في «الأمالي» (ج ٦/ ق ١٤٧/ ٢)، وابن حبان (٢٩٢٩)، وابن أبي الدُّنيا في «المرض والكفارات» (١٢٣) وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» (١/ ٦٠)، والبيهقي في «السنن» (٣/ ٣٧٤)، وفي «الشعب» (ج ٧/ رقم ٩٩٢٨) من طرق عن العوام بن حوشب، عن إبراهيم السكسكي، عن أبي بردة بن أبي موسى، وقد اصطحب هو ويزيد بن أبي كبشة في سفرٍ، فكان يزيدُ يصومُ في السَّفر، فقال له أبو بردة: سمعتُ أبا موسى مراراً يقول: قال رسولُ الله ﷺ: **«إذا مرض العبدُ أو سافر كُتب له مثلُ ما كان يعملُ مقيماً صحيحاً»**.
(٢٦) **هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.** =

«مَا أَحدٌ مِنَ المُسْلِمِيْنَ يُصَابُ بِبلاَءٍ فِي جَسَدِهِ، إلاَّ أَمَرَ اللَّهُ الحَفَظَةَ (الَّذِيْنَ)[1] يَحْفَظُوْنَهُ، فَيَقُوْلُ: اكْتُبُوا لعَبْدِي كُلَّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ مِثْل مَا كَأنَ يَعْمَلُ مِنَ الخَيْرِ، مَا دَامَ مَحْبُوْسَاً فِي وَثَاقِي».

* رِجَالُهُ عَلَى شَرْطِ «الصَّحِيْحَيْنِ».

= أخرجه الدارمي (٢/ ٢٢٤)، وأحمد (٢/ ١٩٤، ٢٠٥)، وابن أبي شيبة (٣/ ٢٣٠)، والبزار (ج ١/رقم ٧٥٩)، والطبرانيّ في «الكبير» كما في «المجمع» (٢/ ٣٠٣)، والحاكم (١/ ٣٤٨)، والبيهقي في - «الشعب» (ج ٧/رقم ٩٩٢٩) من طريق القاسم بن مخيمرة، عن عبد الله بن عمرو.

قال الحاكم:

«صحيح على شرط الشيخين» ووافقه الذهبيُّ!

كذا! والقاسم لم يخرج له البخاريُّ احتجاجاً، وفيه ردٌ على المصنِّفِ أيضاً.

وله طريق آخر.

أخرجه أحمد (٢/ ٢٠٣)، والبزار (٧٦٠) من طريق عبد الرزاق، وهو في «مصنفه» (ج ١١/رقم ٢٠٣٠٨) أنبأ معمرُ، عن عاصم بن بهدلة، عن خيثمة، عن عبد الله بن عمرو مرفوعاً بنحوه.

وسندهُ حسنٌ.

وأخرجه البخاريُّ في «التاريخ الكبير» (٣/ ٢/ ٤٣٢) من طريق صدقة أبي المغيرة، عن أبي عمران الجوني، قال: كنت آتي عقبة بن وساج حين قدم من الشام فقال: سمعتُ عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما يقول: «إذا مرض كتب له ما كان يعمل...».

وهذا سندٌ رجاله ثقات غير صدقة صاحب الدقيق فهو مقارب الحديث، وله حكمُ المرفوع كما لا يخفى.

وفي الباب عن أنسٍ، وأبي هريرة، وابن مسعود، وسلمان، وعقبة بن عامر وغيرهم.

(١) في «الأصل»: «الذي».

ذِكْرُ
أجْرِ المُسْتَرجِعِ عَلَى المُصِيْبَةِ

٢٧ ـ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي المَجْدِ (ق ٣/ ٢) الحَرْبِيُّ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَخْبَرَنَا الحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا يَزِيْدُ، وَعَبَّادُ بْنُ عَبَّادٍ، قَالاَ: أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ أَبِي هِشَامٍ، قَالَ عَبَّادُ بْنُ زِيَادٍ، عَنْ أُمِّهِ، عَنْ

---

(٢٧) إسْنَادُهُ ضَعِيفٌ جِدّاً.

أخرجه ابنُ ماجه (١٦٠٠)، وأحمد (١/ ٢٠١)، وابن أبي شيبة، وأحمد بن منيع في «مسنديهما» ـ كما في «مصباح الزجاجة (٢/ ٥٠) ـ، وأبو يعلى (ج ١٢/ رقم ٦٧٧٧، ٦٧٧٨)، والمحاملي في «الأمالي» (ج١٦/ ق ١٤٢/ ٢)، والطبراني في «الأوسط» (ج ١/ ق ١٥٦/ ٢) وفي الكبير (ج ٣/ رقم ٢٨٩٥)، وابنُ السُّني في «اليوم والليلة» (٥٦٤) والدولابي في «الكُنَى» (٢/ ١٢٨) وفي «الذرية الطاهرة» (ص ٩٣)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (ج ٥/ ل١٢) من طرق عن هشام بن أبي هشام، عن أمه، عن فاطمة بنت الحسين، عن أبيها مرفوعاً به.

قال الطبراني: «لا يروى هذا الحديث عن الحسين بن عليّ إلاَّ بهذا الإسناد» تفرَّد به هشام أبو المقدام».

قُلْتُ: وهو واهٍ، وأمه مجهولةٌ، قيل: «عن أبيه»[١] بدل «أمه» وهو مجهولٌ أيضاً. وتسامح الحافظ فقال في «الإصابة» (٢/ ٧٧): =

---

(١) كما وقع عند الدولابي في «الكنى» والنسخة كثيرة التصحيف، وقد رواه الدولابي في «الذرية» فقال: «أمه».

فَاطِمَةَ بِنْتِ الحُسَيْنِ، عَنْ أَبِيهَا الحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ:

«مَا مِنْ مُسْلِمٍ وَلاَ مُسْلِمَةٍ يُصَابُ بِمُصِيبَةٍ فَيَذْكُرُهَا، وَإِنْ طَالَ عَهْدُهَا، ـ قَالَ عَبَّاد: قَدِمَ عَهْدُهَا ـ فَيُحْدِثُ لِذَلِكَ اسْتِرْجَاعاً، إِلاَّ جَدَّدَ اللَّهُ لَهُ عِنْدَ ذَلِكَ، فَأَعْطَاهُ مِثْلَ أَجْرِهَا يَوْمَ أُصِيبَ».

* هَكَذَا رَوَاهُ الإِمَامُ أَحْمَدُ فِي «مُسْنَدِهِ».

وَرَوَاهُ ابْنُ مَاجَةَ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي (شَيْبَةَ، عَنْ)[1] وَكِيعٍ، عَنْ هِشَامٍ.

= «في إسناده ضعفٌ».

وكم لهذا التسامح من مضار، لا سيما في أحاديث فضائل الأعمال، فإن المذهب السائد عند كثيرٍ من المتأخرين هو جواز العمل بالضعيف في فضائل الأعمال خلافاً للراجح عندنا وهو ترك العمل بالضعيف مطلقاً، فإذا تسامح المحدث في حكمه فحكم على الحديث الباطل أو المنكر أو الواهي بالضعف فقط، سارع إليه الواعظون، والمحاضرون، وذكروه عملاً بالقاعدة السابقة، ومهما تأتهم بكل آية على وهاء الحديث فلا يقبلونها لأنَّ الحافظ «الفلاني» ضعفه فقط. وكم وقع ناسٌ بسبب هذا في الاحتجاج بأحاديث باطلة أو واهية بسبب تسامح الحافظ العراقي ـ رحمه الله ـ في نقده لأحاديث «إحياء علوم الدين».

وبعد كتابة ما تقدَّم وقعت عيني على كلام للشيخ عبد القادر بن بدران ـ رحمه الله ـ ذكره في «تهذيب تاريخ دمشق» (٤/ ٣١٥) يتعلَّق بالحديث الذي جرنا إلى هذا الكلام، فقال بعد نقله لكلام الحافظ السابق: «قلتُ: رواهُ الإمام أحمد في «مسنده» وحينئذ لم يتفق المحدثون على ضعفه»!!

كذا قال! وهو برهان على ما ذكرتُ.

قُلْتُ: وكان الجدير بالمصنِّف الضياء ـ رحمه الله ـ أن يذكر بدل هذا الحديث الحديث المشهور عن أم سلمة قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«ما من مسلم تصيبُه مصيبةٌ فيقول ما أمره الله: إنا لله وإنا إليه راجعون، اللَّهُمَّ! أجرني في مصيبتي وأخلف لي خيراً منها، إلاَّ أخلف الله له خيراً منها»** قالت: فلَّما مات=

---

(١) ساقط في «الأصل».

= أبو سلمة قلتُ: أي المسلمين خيرٌ من أبي سلمة؟ أولُ بيت هاجر إلى رسول الله ﷺ، ثُمَّ إني قُلْتُها، فأخلف الله لي رسول الله ﷺ.
أخرجه مسلم (٣/٩١٨، ٤)، ومالك (١/ ٢٣٦/ ٤٢)، وأحمد (٦/ ٣١٣، ٣١٧)، وأبو داود (٣١١٩)، والنسائيُّ في «عمل اليوم والليلة» (١٠٧١، ١٠٧٢)، وابنُ ماجه (١٥٩٨)، وابن حبان (٢٩٤٩) وأبو يعلى (٢/ ٣٢٠) والطبرانيُّ في «الكبير» (ج ٢٣/ رقم ٥٠٦، ٥٠٧) والحاكم (٢/ ١٧٨ ـ ١٧٩) وآخرون.

فَصْل

قال ابن القيم رحمه الله (٤/ ١٨٩ ـ ١٩٦):

في هديه ﷺ في عِلاج حرِّ المصيبة وحُزنها

قال تعالى: ﴿وَبَشِّرِ ٱلصَّـٰبِرِينَ ٱلَّذِينَ إِذَآ أَصَـٰبَتْهُم مُّصِيبَةٌ قَالُوٓا۟ إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّآ إِلَيْهِ رَٰجِعُونَ ﴿١٥٦﴾ أُو۟لَـٰٓئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَٰتٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأُو۟لَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُهْتَدُونَ ﴿١٥٧﴾﴾ [البقرة: ١٥٦ ـ ١٥٧]. وفي «المسند» عنه ﷺ أنه قال: «مَا مِنْ أَحَدٍ تُصِيْبُهُ مُصِيبَةٌ فَيَقُولُ: إنَّا لِلَّهِ وَإنَّا إلَيْهِ راجِعُونَ، اللَّهُمَّ أجُرني في مُصِيبَتِي وأَخْلِفْ لي خيراً مِنْهَا، إلاَّ أجَارَهُ اللَّهُ في مُصِيبَتِهِ، وَأَخْلَفَ لَهُ خَيْراً مِنْهَا».

وهذه الكلمة من أبلغ علاج المصاب، وأنفعه له في عاجلته وآجلته، فإنها تتضمن أصلين عظيمين إذا تحقق العبد بمعرفتهما تسلّى عن مصيبته.

أحدهما: أن العبد وأهله وماله ملك لله عز وجلَّ حقيقة، وقد جعله عند العبد عارية، فإذا أخذه منه، فهو كالمعير يأخذ متاعه من المستعير، وأيضاً فإنه محفوف بِعَدَمَيْنِ: عدم قبلَه، وعدم بعده، وملك العبد له متعة معارة في زمن يسير، وأيضاً فإنه ليس الذيَ أوجده عن عدمه، حتى يكون ملكه حقيقةً، ولا هو الذي يحفظه من الآفات بعد وجوده، ولا يُبقي عليه وجوده، فليس له فيه تأثير، ولا ملك حقيقي، وأيضاً فإنه متصرف فيه بالأمر تصرُّفَ العبد المأمور المنهي، لا تصرف الملاك، ولهذا لا يباح له من التصرفات فيه إلا ما وافق أمر مالكه الحقيقي.

والثاني: أن مصير العبد ومرجعه إلى الله مولاه الحق، ولا بد أن يُخلِّفَ الدنيا وراءَ ظهره، ويجيء ربه فرداً كما خلقه أوَّل مرة بلا أهل ولا مال ولا عشيرة، ولكن بالحسنات والسيئات، فإذا كانت هذه بداية العبد وما خُوِّله ونهايته، فكيف يفرح بموجود، أو يأسى على مفقود، ففكره في مبدئه ومعاده من أعظم علاج هذا الداء، ومن علاجه أن يعلم علم اليقين أن ما أصابه لم يكن ليخطئه، وما أخطأه لم يكُن لِيُصيبه. قال تعالى: ﴿مَآ أَصَابَ مِن مُّصِيبَةٍ فِى ٱلْأَرْضِ وَلَا فِىٓ أَنفُسِكُمْ إِلَّا فِى كِتَـٰبٍ مِّن قَبْلِ أَن نَّبْرَأَهَآ إِنَّ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرٌ ﴿٢٢﴾ لِّكَيْلَا تَأْسَوْا۟ عَلَىٰ مَا فَاتَكُمْ وَلَا تَفْرَحُوا۟ بِمَآ ءَاتَىٰكُمْ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ ﴿٢٣﴾﴾ [الحديد: ٢٢ ـ ٢٣]. =

= ومن علاجه أن ينظر إلى ما أصيب به، فيجد ربه قد أبقى عليه مثله، أو أفضل منه، وادّخر له ـ إن صبر ورضي ـ ما هو أعظمُ مِن فوات تِلك المصيبةِ بأضعافِ مُضاعفة، وأنه لو شاء لجعلها أعظم مما هي.

ومن عِلاجه أن يُطفىء نارَ مصيبته ببرد التأسي بأهل المصائب، وليعلم أنه في كل وادٍ بنو سعد، ولينظر يَمنة، فهل يرى إلا محنة؟ ثم ليعطف يَسرة، فهل يرى إلا حسرة؟، وأنه لو فتش العالم لم ير فيهم إلا مبتلى، إما بفوات محبوب، أو حصول مكروه، وأن شرورَ الدنيا أحلامُ نوم أو كظل زائل، إن أضحكت قليلاً، أبكت كثيراً، وإن سرت يوماً، ساءت دهراً، وإن متَّعت قلّيلاً، منعت طويلاً، وما ملأت داراً خيرةً إلا ملأتها عَبْرة، ولا سرته بيومِ سرور إلا خبأت له يومَ شرور، قال ابن مسعود ـ رضي الله عنه ـ: لكل فرحةٍ ترحة، وما مُلىء بيتٌ فرحاً إلا ملىء ترحاً. وقال ابن سيرين: ما كان ضحك قطُّ إلا كان من بعده بُكاء.

وقالت هند بنت النعمان: لقد رأيْتنا ونحن من أعز الناس وأشدهم ملكاً، ثم لم تغب الشمس حتى رأيتنا ونحن أقلُّ الناس، وأنه حقٌّ على الله ألاَّ يملأ داراً خيرة إلا ملأها عبرة.

وسألها رجلٌ أن تحدثه عن أمرها، فقالت: أصبحنا ذا صباح، وما في العرب أحد إلا يرجونا، ثم أمسينا وما في العرب أحد إلا يرحمُنا.

وبكت أختها حُرَقَة بنت النعمان يوماً، وهي في عزها، فقيل لها: ما يُبكيك، لعل أحداً آذاك؟ قالت: لا، ولكن رأيتُ غَضارة في أهلي، وقلما امتلأت دارٌ سروراً إلا امتلأت حُزناً.

قال إسحاق بنُ طلحة: دخلتُ عليها يوماً، فقلتُ لها: كيف رأيتِ عبراتِ الملوك؟ فقالت: ما نحنُ فيه اليومَ خيرٌ مما كنا فيه الأمس، إنا نجِدُ في الكتب أنه ليس مِن أهل بيت يعيشون في خيرة إلا سُيعقَبون بعدها عبرة، وأن الدهر لم يظهر لقوم بيوم يحبونه إلا بَطَن لهم بيوم يكرهونه، ثم قالت:

فَبَيْنَا نَسُوسُ النَّاسَ والأمْرُ أَمْرُنَا ... إذَا نَحْنُ فِيهِمْ سُوقَة نَتَنَصَّفُ
فَأُفٍّ لِدُنْيا لا يَدُومُ نَعِيمُهَا ... تَقَلَّبُ تَارَاتٍ بِنَا وتَصَرَّفُ

ومن علاجها أن يعلم أن الجزع لا يردها، بل يُضاعفها، وهو في الحقيقة من تزايد المرض.

ومن عِلاجها أن يعلم أن فوت ثواب الصبر، والتسليم، وهوالصلاةُ والرحمة والهداية التي ضمنها الله على الصبر، والاسترجاع، أعظمُ مِن المصيبة في الحقيقة.

ومِن علاجها أن يعلم أن الجَزَعَ يُشمت عدوه، ويسوء صديقه، ويُغضب ربه، =

= ويسرُّ شيطانه، ويُحبط أجره، ويُضعف نفسه، وإذا صبر واحتسب أنضى شيطانه، ورده خاسئاً، وأرضى ربه، وسر صديقه، وساء عدوه، وحمل عن إخوانه، وعزّاهم هو قبل أن يُعَزّوه، فهذا هو الثباتُ والكمال الأعظم، لا لطمُ الخدودِ، وشقُّ الجيوب، والدعاءُ بالويل والثبور، والسخط على المقدور.

ومن علاجها: أن يعلم أن ما يُعقبه الصبرُ والاحتساب من اللذة والمسرة أضعاف ماكان يحصُل له ببقاء ما أُصيبَ به لو بقي عليه، ويكفيه من ذلك بيتُ الحمد الذي يُبنى له في الجنة على حمده لربه واسترجاعه، فلينظر: أيُّ المصيبتين أعظمُ؟: مصيبةُ العاجلة، أو مصيبةُ فواتِ بيتِ الحمد في جنة الخلد. وفي الترمذي مرفوعاً: «يَوَدُّ نَاسٌ يَوْمَ القِيَامَةِ أَنَّ جُلُودَهُم كَانَتْ تُقْرَضُ بِالمَقَارِيضِ في الدُّنيا لِمَا يَرَوْنَ مِنْ ثَوابِ أَهْلِ البَلَاءِ».

وقال بعضُ السلف: لولا مصائب الدنيا لوردنا القيامة مفاليس.

ومن علاجها: أن يروِّح قلبه بروح رجاء الخَلَفِ من الله، فإنه مِن كل شيء عوض إلا الله، فما مِنه عوض كما قيل:

مِنْ كُلِّ شَيء إذا ضَيَّعْتَهُ عِوَضٌ ... وَمَا مِنَ اللّهِ إنْ ضَيَّعْتَهُ عِوَضُ

ومِن علاجها: أن يعلم أن حظه من المصيبة ما تُحدثه له، فمن رضي، فله الرِّضى، ومن سخط، فله السخط، فحظُّك منها ما أحدثته لك، فاختر خيرَ الحظوظ أو شرها، فإن أحدثت له سخطاً وكفراً، كتب في ديوان الهالكين، وإن أحدثت له جزعاً وتفريطاً في ترك واجب، أو فعل محرم، كتب في ديوان المفرِّطين، وإن أحدثت له شكاية، وعدم صبر، كتب في ديوان المغبونين، وإن أحدثت له اعتراضاً على الله، وقدحاً في حكمته، فقد قرع باب الزندقة أو ولجه، وإن أحدثت له صبراً وثباتاً لله، كتب في ديوان الصابرين، وإن أحدثت له الرضى عن الله، كتب في ديوان الراضين، وإن أحدثت له الحمدَ والشكر، كتب في ديوان الشاكرين، وكان تحتَ لواء الحمد مع الحمَّادين، وإن أحدثت له محبة واشتياقاً إلى لقاء ربه، كُتِبَ في ديوان المحبِّين المخلصين.

وفي «مسند الإمام أحمد» والترمذي، من حديث محمود بن لبيد يرفعه: «إنَّ اللَّهَ إذا أَحَبَّ قَوْماً ابْتَلَاهُم، فَمن رَضِيَ فَلَهُ الرِّضىٰ، مَنْ سَخِطَ فَلَهُ السُّخْطُ». زاد أحمد: «وَمَنْ جَزِعَ فله الجَزَعُ».

ومِن علاجهَا: أن يعلم أنه وإن بلغ في الجزع غايته، فآخِرُ أمره إلى صبر الاضطرار، وهو غيرُ محمود ولا مُثاب، قال بعض الحكماء: العاقل يفعل في أوَّل يوم من المصيبة ما يفعله الجاهل بعد أيام، ومن لم يصبر صَبْرَ الكرام، سلا سُلُوَّ البهائم. وفي «الصحيح» مرفوعاً: «الصَّبْرُ عِنْدَ الصَّدْمَةِ الأولىٰ». =

. . . .

= وقال الأشعث بن قيس: إنك إن صبرتَ إيماناً واحتساباً، وإلا سَلَوْتَ سُلُوَّ البهائِم.

ومِن علاجها: أن يعلم أن أنفع الأدوية له موافقةُ ربه وإلٰهه فيما أحبه ورضيه له، وأن خاصية المحبة وسِرَّها موافقةُ المحبوب، فمن ادعى محبة محبوب، ثم سَخِطَ ما يُحِبُّه، وأحبَّ ما يُسخطه، فقد شهد على نفسه بكذبه، وتَمقَّتَ إلى محبوبه.

وقال أبو الدرداء: إن الله إذا قضى قضاء، أحب أن يرضى به، وكان عِمران بن حصين يقول في علته: أَحَبُّهُ إليَّ أَحَبُّهُ إِلَيْهِ، وكذلك قال أبو العالية.

وهذا دواء وعِلاج لا يعمل إلا مع المحبِّين، ولا يُمكن كُلّ أحد أن يتعالج به.

ومن عِلاجها: أن يُوازن بين أعظم اللذتين والتمتعين، وأدومِهما. لذَّةِ تمتعه بما أُصيب به، ولذةِ تمتّعه بثواب الله له، فإن ظهر له الرجحان، فآثر الراجِحَ، فليحمدِ الله على توفيقه، وإن آثرالمرجوحَ مِن كل وجه، فليعلم أن مصيبتَه في عقله وقلبه ودينه أعظمُ من مصيبته التي أُصيب بها في دنياه.

ومن علاجها أن يعلم أن الذي ابتلاه بها أحكمُ الحاكمين، وأرحمُ الراحمين، وأنه سبحانه لم يرسل إليه البلاء ليهلكه به، ولا ليعذبه به، ولا ليجتاحَه، وإنما افتقده به ليمتحن صبره ورضاه عنه وإيمانه، وليسمع تضرُّعه وابتهاله، وليراه طريحاً ببابه، لائذاً بجنابه، مكسورَ القلب بين يديه، رافعاً قصصَ الشكوى إليه.

قال الشيخ عبد القادر: يا بني! إن المصيبةَ ما جاءت لِتُهلِكَكَ، وإنما جاءت لتمتحِنَ صبرك وإيمانَك، يا بني! القَدَرُ سَبُعٌ، والسَّبُعُ لا يأكُل الميتةَ.

والمقصود: **أن المصيبة كِير العبدِ الذي يسبك به حاصله**، فإما أن يخرج ذهباً أحمر، وإما أن يخرج خبثاً كله، كما قيل:

سَبَكْنَاهُ وَنَحْسِبُهُ لُجَيْنَاً ... فَأَبْدَىٰ الكِيرُ عَنْ خَبَثِ الحَدِيدِ

فإن لم ينفعه هذا الكير في الدنيا، فبين يديه الكِير الأعظم، فإذا علم العبد أن إدخاله كير الدنيا ومسبكها خيرٌ له من ذلك الكير والمسبك، وأنه لا بد مِن أحد الكيرين، فليعلم قدرَ نعمة الله عليه في الكيِر العاجِل.

ومن علاجها: أن يعلم أنه لولا مِحَنُ الدنيا ومصائبُها، لأصاب العبدَ - من أدواء الكبر والعجب والفرعنة وقسوة القلب - ما هو سبب هلاكه عاجلاً وآجلاً، فمن رحمة أرحم الراحمين أن يتفقَّده في الأحيان بأنواع من أدوية المصائب، تكون حِمية له من هذه الأدواء، وحِفظاً لصحة عُبوديته، واستفراغاً للمواد الفاسدة الرديئة المهلكة منه، فسبحانَ من يرحمُ ببلائه، ويبتلي بنعمائه كما قيل:

قَدْ يُنْعِمُ اللَّهُ بِالبَلْوىٰ وإِنْ عَظُمَتْ ... وَيَبْتَلِي اللَّهُ بَعْضَ القَوْمِ بِالنِّعَمِ

فلولا أنه - سبحانه - يداوي عباده بأدوية المحن والابتلاء، لطغوا، وبَغَوْا، وعَتَوْا، =

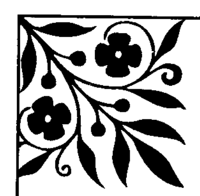
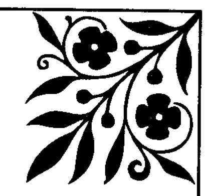
= والله ـ سبحانه ـ إذا أراد بعبد خيراً سقاه دواء من الابتلاء والامتحان على قدر حاله يستفرِغُ به من الأدواء المهلكة، حتى إذا هذَّبه ونقَّاه وصفَّاه، أهَّلَه لأشرف مراتب الدنيا، وهي عبوديتُه، وأرفع ثواب الآخرة، وهو رؤيتُه وقربه.

ومن علاجها: أن يعلم أن مرارةَ الدنيا هي بعينها حلاوةُ الآخرة، يقلبها اللَّهُ سبحانه كذلك، وحلاوة الدنيا بعينها مرارة الآخرة، ولأن ينتقل مِن مرارة منقطعة إلى حلاوة دائمة خيرٌ له من عكس ذلك، فإن خفي عليك هذا، فانظر إلى قول الصادِق المصدوق: «حُفَّتِ الجَنَّةُ بالمَكَاره وَحُفَّتِ النَّارُ بِالشَّهَوَاتِ».

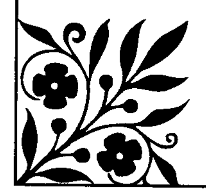
وفي هذا المقام تفاوتت عقولُ الخلائق، وظهرت حقائقُ الرجال، فأكثرُهم آثرَ الحلاوةَ المنقطعة على الحلاوة الدائمة التي لا تزول، ولم يحتمل مرارة ساعة لِحلاوة الأبد، ولا ذُلَّ ساعةٍ لِعز الأبد، ولا مِحنة ساعة لعافية الأبد، فإن الحاضر عنده شهادة، والمنتظر غيب، والإيمان ضعيف، وسلطانُ الشهوة حاكم، فتولد من ذلك إيثارُ العاجلة، ورفضُ الآخرة، وهذا حال النظر الواقع على ظواهر الأمور، وأوائلها ومبادئها، وأما النظر الثاقب الذي يخرق حجب العاجلة، ويجاوزه إلى العواقب والغايات، فله شأن آخر.

فادع نفسك إلى ما أعد الله لأوليائه وأهل طاعته من النعيم المقيم، والسعادة الأبدية، والفوز الأكبر، وما أعدَّ لأهل البطالة والإضاعة مِن الخزي والعقاب والحسرات الدائمة، ثم اختر أيُّ القسمين أليقُ بك، وكلٌّ يعمل على شاكلته، وكُلُّ أحد يصبو إلى ما يُناسبه، وما هو الأولى به، ولا تستطِلْ هذا العلاج، فشدة الحاجة إليه من الطبيب والعليل دعت إلى بسطه، وبالله التوفيق» أهـ.



كِتَابُ الطِّبِّ




ذِكْرُ
أنَّ الدَّاءَ مِنْ قَدَرِ اللَّهِ عَزَّ وَجلَّ

٢٨ ـ أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ عليٍّ الوَاعِظُ، أَخْبَرَنَا هِبَةُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَخْبَرَنَا الحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ أَبِي خُزَامَةَ، عَنْ أَبِيْهِ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُوْلَ اللَّهِ!

ـ وقال سُفيانُ مرَّةً: سَأَلْتُ رَسُوْلَ اللَّهِ ﷺ ـ:

أَرَأَيْتَ دَوَاءً يُتَدَاوَى بِهِ، ورقىً يُسْتَرْقَى بِهَا، وتُقَىً نَتَّقِيْهَا، أَتَرُدُّ مِنْ قَدَرِ اللَّهِ شَيْئاً؟

قَالَ: «**إِنَّهَا مِنْ قَدَرِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ**».

* رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ، وَابْنُ مَاجَةَ.

قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ:

«الصَّوَابُ: عَنْ أَبِي خُزَامَةَ، عَنْ أَبِيْهِ. وَكِلاَ الرِّوَايَتَيْنِ جاءَتَا عَنْ سُفْيَانَ.

---

(٢٨) هٰذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

أخرجه أحمد (٣/ ٤٢١) حدثنا سفيان بن عيينة بسنده سواء.

وانظر (رقم / ٨٦).

رَوَاهُ مَالِكٌ وَيُونُسُ، وَعَمْرو بْنُ الحَارِثِ، وَالأَوْزَاعِيُّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي خُزَامَةَ، عَنْ أَبِيهِ».

ذِكْرُ
أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لم يُنْزِلْ دَاءً إِلَّا أَنْزَلَ لَهُ شِفَاءً، إِلَّا الهَرَمَ

٢٩ ـ أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الصَّيْدَلانِيُّ، بِقِرَاءَتِي عَلَيْهِ بِأَصْبَهَانَ، قُلْتُ لَهُ: أَخْبَرَكُمْ أَبُو عَلِيٍّ الحَسَنُ بْنُ أَحْمَدَ الحَدَّادُ، وَأَنْتَ حَاضِرٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو نُعَيْمٍ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ حَيَّانَ، حَدَّثَنَا أَبُو مَسْعُوْدٍ أَحْمَدُ بْنُ الفُرَاتِ الرَّازِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي حُسَيْنٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللَّهِ ﷺ: «**مَا أَنْزَلَ اللَّهُ دَاءً، إِلاَّ أَنْزَلَ لَهُ شِفَاءً**».

* صَحِيْحٌ.

أَخْرَجَهُ البُخَارِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ المُثَنَّى، عَنْ أَبِي أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيِّ، عَنْ عُمَرَ بْنِ سَعِيْدِ (بْنِ)[1] أَبِي حُسَيْنٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ.

---

(٢٩) هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

أخرجه البخاري (١٠/١٣٤)، وابن ماجه (٣٤٣٩)، وابن أبي شيبة (٧/٣٥٩) وابن عبد البر في «التمهيد» (٥/٢٨٣) وأبو نعيم في «الطب» (ج ١/ق٦/١، ٢)=

---

(١) في «الأصل»: «عن» وهو خطأ.

. . . .

= والبغويُّ في «شرح السُّنة» (١٢/ ١٣٨) من طريق عمر بن سعيد، عن عطاء بن أبي رباح، عن أبي هريرة مرفوعاً.

وقد خولف فيه عمر بن سعيد.

خالفه شبيب بن شيبة، فرواه عن عطاء بن أبي رباح، عن أبي سعيد الخُدري مرفوعاً: **«ما أنزل الله من داء، إلاَّ أنزل له دواءً، علم ذلك مَنْ علمه، وجهل ذلك من جهله، إلاَّ السَّام»** قالوا: يا رسول الله! وما السّام؟ قال: **«الموتُ»**.

أخرجه ابنُ أبي شيبة (٧/ ٣٦٠)، والبزار (ج ٣/رقم ٣٠١٦)، والعقيلي (٢/ ١٩١)، والطبراني في «الأوسط» (ج ١/ق/٨٦/ ٢ ـ ٢١٤/ ٢)، وفي «الصغير» (١/ ٣٦)، والحاكمُ (٤/ ٤٠١)، وابنُ عديّ في «الكامل» (٤/ ١٣٤٨)، وابن عبد البر في «التمهيد» (٥/ ٢٨٢ ـ ٢٨٣)، وأبو نعيم (ق ٦/ ٢ق ٩٢/ ١).

قال العقيليُّ:

«لا يتابع عليه» يعني: شبيب.

وقال الطبرانيُّ:

«لم يروه عن عطاء، عن أبي سعيد، إلاَّ شبيب بن شيبة».

وقال البزار:

«قال فيه شبيب: عن عطاء، عن أبي سعيد. وقال عمر بن سعيد بن أبي حسين، عن عطاء، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ».

قُلْتُ: ولا شك في ترجيح رواية عمر بن سعيد على رواية شبيب لأجل ما بينهما من التفاوت في الثقة والثبت.

وقد توبع عمر عليه.

فتابعه طلحةُ بن عمرو، فرواه عن عطاء، عن أبي هريرة مثله، أخرجه ابنُ أبي عاصم، وعنه أبو نعيم (ق ٦/ ٢، ق ٩٢/ ٢) كلاهما في «الطبِّ» قال: ثنا أبو روح الدلال، حدثنا المعتمر بن سليمان، عن طلحة. ولكن خولف المعتمر.

خالفه أبو نعيم الفضل بن دكين، وابن وهبٍ، والفضل بن موسي السناني، ومحمد بن عبيد، فرووه عن طلحة بن عمرو، عن عطاء، عن ابن عباسٍ مرفوعاً. فجعله من «مسند ابن عباسٍ».

أخرجه إسحاق بن راهويه في «مسنده» ـ كما في «نصب الراية» (٤/ ٢٨٥) ـ، وعبد بن حميد في «المنتخب» (٦٢٥)، والطبرانيُّ في «الكبير» (ج ١١/رقم ١١٣٣٧) والطحاويُّ في «شرح المعاني» (٤/ ٣٢٣)، وابنُ عبد البر في «التمهيد» (٥/ ٢٨٤)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان (٢/ ١٢٢ ـ ١٢٣). =

٣٠ ـ وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، أَخْبَرَنَا الحُسَيْنُ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مَسْعُودٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ زِيادِ بْنِ عِلاقَةَ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ شَرِيْكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ:

«إِنَّ اللَّهَ لَمْ يُنْزِلْ دَاءَ إِلاَّ أَنْزَلَ لَهُ شِفَاءَ، إِلاَّ الهَرَمُ».

* صَحِيْحٌ.

أَخرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ، وَالتِّرمِذِيُّ، وَالنَّسَائِيُّ (ق٤/ ١)، وَابْنُ مَاجَةَ فِي «كُتُبِهِمْ»، وَقَالَ التِّرمِذِيُّ: «حَسَنٌ صَحِيْحٌ».

= وهذا سند ضعيف جداً، وطلحة بن عمرو متروك، وبه أعلَّهُ الهيثميُّ في «المجمع» (٥/ ٨٥).

وإنما ذكرتُ هذه المتابعة تنبيهاً، لا استشهاداً.

وأخرجه الخطيبُ في «تاريخه» (٣/ ٤٣٧ ـ ٤٣٨)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٧١٠) من طريقين واهيين عن الأعمش، عن أبي صالحٍ، عن أبي هريرة مرفوعاً.

وله طرق أخرى عن أبي هريرة، منها:

١ ـ أبو سلمة بن عبد الرحمن، عنه مرفوعاً: **«الذي أنزل الداء أنزل الدَّواء»**.

أخرجه ابن أبي عاصم، وعنه أبو نعيم، كلاهما في «الطب» (ج ١/ ق ٨/ ٢) ثنا أبو بكر بن خلاف، ثنا حماد بن مسعدة، ثنا محمد بن عمرو، عن أبي سلمة به، وهذا سندٌ حسنٌ.

ثم رواه أبو نعيم (ج ٣/ ق ٩٢/ ١) من طريق عبيد الله بن جرير، ثنا محمد بن عبد الله الأنصاريُّ، ثنا محمد بن عمرو به.

٢ ـ محمد بن سيرين، عنه.

أخرجه ابنُ أبي عاصم في «الطب»، وعنه أبو نعيم (٨/ ٢) من طريق إبراهيم بن أيوب، ثنا النعمان، عن عبد الحكم، قال: سمعتُ ابن سيرين، عن أبي هريرة مرفوعاً.

(٣٠) هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

أخرجه البخاريُّ في «الأدب المفرد» (٢٩١)، وأبو داود (٣٨٥٥)، والنسائيُّ في «كتاب الطبِّ» (ج ٤/رقم ٧٥٥٣، ٧٥٥٤)، **والترمذيُّ (٢٠٣٨)**، وابنُ ماجه=

٣١ - أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الصَّيْدَلَانِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الحَدَّادُ، أَخْبَرَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ مادش، حَدَّثَنَا أَبُو مَسْعُودٍ الرَّازِيُّ، حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيْدٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ:

= (٣٤٣٦) وأحمد (٤/ ٢٧٨)، والطيالسي (١٢٣٢: ، والحميدي (٨٢٤)، وابن أبي شيبة (٧/ ٣٦٠)، والبغوي الكبير في «مسند ابن الجعد» (٢٦٨٠)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٤٦٧) (٢٦٦٨) وابن حبان (١٣٩٥) والحامض في «المنتقى من الجزء الأول من فوائده» (ق٩٢/ ٢)، وابن عبد البر في «التمهيد» (٥/ ٢٨١)، والطحاويُّ في «شرح المعاني» (٤/ ٣٢٣)، والطبرانيُّ في «الكبير» (ج ١/ رقم ٤٦٣، ٤٦٤، ٤٦٥، ٤٦٦، ٤٦٧، ٤٦٩، ٤٧١، ٤٧٤، ٤٧٧، ٤٧٨، ٤٧٩، ٤٨٠، ٤٨٢، ٤٨٣، ٤٨٤) وفي «الصَّغير» (١/ ٣٣٧) وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» (١/ ١٧٤/ ٢/ ١٣) وفي «الطب» (ج ١/ ق ٧/ ١ ـ ٢، ٨/ ١) (ج ٣/ ق ٩١/ ٢) والحاكم (٤/ ٣٩٩، ٤٠٠)، والبيهقيُّ (٩/ ٣٤٣)، وفي «السنن الصغرى» (٣٩١٩، ٣٩٢٠) والبغويُّ في «شرح السُّنة» (١٢/ ١٣٨، ١٣٩)، وابن حزم في «حجة الوداع» (ق ٣٨/ ٢) مطوّلاً، وابن بشران في «الأمالي» (ج ١٣/ ق ١٧٣/ ٢) والخطيبُ (٩/ ١٩٧) من طرق عن زياد بن علاقة، عن أسامة بن شريك قال: شهدت النبيَّ ﷺ والأعرابُ يسألونه: يا رسول الله! هل علينا جناحٌ أن نتداوى؟ فقال: **«تداووا عباد الله، فإنَّ الله لم يضع داءً إلاَّ وضع له دواءً»**. الحديث.

وقد رواه عن زياد بن علاقة جماعةٌ من أصحابه، منهم:

«الثوريُّ، وشعبةُ، وابن عيينة، وسليمان الشيباني، ومسعر بن كدام، والمسعوديُّ، وأبو عوانة، وزائدة بن قدامة، ومالك بن مغول، وإسرائيل بن يونس، وزهير بن معاوية، والأعمش، وسماك بن حرب، والأجلح، وعلقمة بن مرثد، وعثمان بن حكيم، ويحيى بن أيوب، وشيبان، ومحمد بن جحادة، وورقاء... في آخرين.».

قال الترمذيُّ.

«هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ، وفي الباب عن ابن مسعود، وأبي هريرة، وأبي خزامة عن أبيه، وابن عباسٍ». وقال العقيلي في «الضعفاء» (٢/ ١٩١): «إسناده جيد».

(٣١) **هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ**.

أخرجه ابن ماجة (٣٤٣٨)، وأحمد (١/ ٣٧٧، ٤١٣، ٤٤٦، ٤٥٣)، والحميديُّ (٩٠)=

«إِنَّ اللَّهَ لَمْ يُنْزِلْ دَاءً، إِلاَّ أَنْزَلَ شِفَاءً. عَلِمَهُ مَنْ عَلِمَهُ، وَجَهِلَهُ مَنْ جَهِلَهُ».

* أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بَشَّارٍ، عَنِ ابْنِ مَهْدِيٍّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَطَاء ـ وَهُوَ: ابْنُ السَّائِبِ ـ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَبِيبٍ.

رَوَاهُ عَنْ عَطَاءٍ: شُعْبَةُ بْنُ الحَجَّاجِ، (وَ)[1] سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، وَخَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، (وَجَرِيْرُ بْنُ)[2] عَبْدِ الحَمِيْدِ، وَهَمَّامُ بْنُ الحَارِثِ، كَنَحْوِ رِوَايَةِ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ.

وعَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ (تَغَيَّرَ)[3] فِي آخِرِ عُمُرِهِ، وَمَا رَوَاهُ عَنْهُ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ وَشُعْبَةُ، فَإِنَّهُ صَحِيْحٌ، لأَنَّهُمَا سَمِعَا مِنْهُ قَبْلَ تَغَيُّرِهِ. وَاللَّهُ أَعلَمُ.

= والهيثم بن كليب في «مسنده» (ق ٨٣/ ١) والطبراني في «الأوسط» (ج ٢/ ق ١٤١/ ٢) وأبو نعيم في «الطب» (ج ١/ق ٤/ ٢ ـ ٥/ ١) (ج ٣/ ق ٩٢/ ١)، وابن حبان (١٣٩٤)، والحاكم (٤/ ١٩٦ ـ ١٩٧، ٣٩٩)، والبيهقيُّ (٩/ ٣٤٣) وابن عبد البر في «التمهيد» (٥/ ٢٨٥) من طرق عن عطاء بن السائب، عن ابن مسعود به.

وقد رواه عن عطاء جماعةٌ منهم:

«الثوري، وشعبة، وخالد بن عبد الله الواسطي، وعبد العزيز بن أبي روَّاد، وابن عيينة، وعلي ابن عاصم، وعبيدة بن حميد، وهمام».

وخالفهم وكيع بن الجراح وعبد السلام بن حرب، فروياه عن عطاء بن السائب، عن أبي عبد الرحمن، عن ابن مسعود موقوفاً.

أخرجه ابن أبي شيبة (٧/ ٣٦١)، والطبرانيُّ في «الكبير» (ج ٩/رقم ٨٩٦٩) وهذا من عطاء بن السائب، ووكيع وعبد السلام سمعا منه بأخرةٍ كما يظهر في ترجمة «عطاء» والمرفوع أرجحُ. =

---

(١) في الأصل: «ابن»!!
(٢) في «الأصل»: «حريث عن».
(٣) في الأصل: غير أنه تغير.

. . . .

= وروى الهيثم بن كليب عقب الحديث عن شعبة قال: «لم يسمع أبو عبد الرحمن من عثمان، ولا من عبد الله بن مسعود، وسمع من عليّ» اهـ.

وهذا خطأ من شعبة، وقد ناقشته في «سد الحاجة بتقريب سنن ابن ماجه» (رقم ٢١١) وخالفهم جرير بن عبد الحميد، فرواه عن عطاء بن السائب، عن أبي وائل، عن أبي عبد الرحمن، عن ابن مسعود فذكره مرفوعاً.

فزاد في الإسناد: «أبا وائل».

أخرجه أبو يعلى (ج ٩/رقم ٥١٨٣) حدثنا أبو خيثمة، حدثنا جرير.

قلت: وأنا في شكٍ من زيادة «أبي وائل» في هذا الإسناد، فلعلَّها مقحمة من الناسخ، ويدلُّ عليه كلام المصنِّف رحمه الله، فالله أعلمُ.

ثم رأيتُ ـ والحمد لله ـ أبا نعيم أخرجه في «الطب» (ج ١/ق٥/١ ـ ٢) من طريق محمد بن عثمان بن أبي شيبة، قال: ثنا أبي، ثنا جرير بن عبد الحميد، عن عطاء بن السائب، عن أبي عبد الرحمن، عن ابن مسعود مرفوعاً.

فهذا مثل رواية الجماعة، وهو يؤيد ما كنت استظهرتُهُ. والله أعلمُ.

وأخرجه الطبرانيُّ في «الكبير» (ج ١٠/رقم ١٠٣٣١) وعنه أبو نعيم في «الطبّ» (ق ١/٦) من طريق يزيد بن هارون، أنا شريك، عن أبي إسحاق السبيعي، عن أبي عبد الرحمن، عن ابن مسعود مرفوعاً.

وشريك في حفظه مقال، وأبو إسحاق مدلسٌ وكان تغيرً.

وما وقع في «المستدرك» (٤/ ٤٠٠) أن إسرائيل يرويه عن أبي إسحاق فخطأ واضحٌ.

ورواه طارق بن شهاب، عن ابن مسعود، فزاد زيادة في آخره، وخرَّجه شيخنا أبو عبد الرحمن الألباني ـ أيدَّهُ الله تعالى ـ في «الصحيحة» (٥١٨)، فانظره غير مأمورٍ.

ذِكْرُ
أَنَّ لِكُلِّ دَاءٍ دَوَاءً

٣٢ ـ رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ:

«لِكُلِّ دَاءٍ دَوَاءٌ فَإِذَا أُصِيبَ (دَوَاءُ الدَّاءِ)[١]، بَرَأَ بِإِذْنِ اللَّهِ تَعالى».

* صَحِيحٌ.

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عِيسَى.

---

(٣٢) هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

أخرجه مسلم (٢٢٠٤)، والنسائيُّ في «الكبرى» ـ كما في «التحفة» (٢/ ٣١٠) ـ، وأحمد (٣/ ٣٣٥)، وابنُ حبان (٦٠٦٣)، والحاكمُ (٤/ ٤٠١)، وفي «علوم الحديث» (ص ٣٤) والطحاوي في «شرح المعاني» (٤/ ٣٢٣)، وابن عبد البر في «التمهيد» (٥/ ٢٨٤). والبيهقيُّ (٩/ ٣٤٣) وفي «السنن الصغرى» (٣٩١٨) وأبو نعيم في «الطبِّ» (ج ١/ق ٩/ ١) من طرق عن ابن وهبٍ، قال: أخبرني عمرو بن الحارث، عن عبد ربه بن سعيد، عن أبي الزبير، عن جابرٍ مرفوعاً فذكره. قال الحاكم في «علوم الحديث»: «هذا حديث رواته بصريون(؟) ثم مدنيون ومكيون وليس من مذاهبهم التدليس، فسواء عندنا ذكروا سماعهم أو لم يذكروه». وتابعه رشدين بن سعد، عن عمرو بن الحارث به.

أخرجه ابنُ عديٍّ في «الكامل» (٣/ ١٠١٣).

ورشدين ضعيفٌ، لكنه متابعٌ كما ترى. =

---

(١) في «الأصل»: «الداء الدواء» والتصويب من «صحيح مسلم» وغيره.

= قال الإمام المحقق ابن قيم الجوزية رحمه الله في «زاد المعاد» (٤/ ١٥ ـ ١٧) بعد ذكر بعض أحاديث هذا الباب:

«فقد تضمنت هذه الأحاديثُ إثبات الأسباب والمسببات، وإبطالَ قولِ من أنكرها، ويجوزُ أن يكون قوله: «لِكل داء دواء»، على عمومه حتى يتناول الأدواءَ القاتِلة، والأدواء التي لا يُمكن لطبيب أن يُبرئها، ويكون الله عز وجل قد جعل لها أدويةً تُبرئها، ولكن طوى عِلمَها عن البشر، ولم يجعل لهم إليه سبيلاً، لأنه لا عِلم للخلق إلا ما علَّمهم الله، ولهذا علق النبي ﷺ الشِّفاء على مصادفة الدواء للداء، فإنه لا شيءَ مِن المخلوقات إلا له ضِد، وكلُّ داء له ضد من الدواء يعالج بضده، فعلق النبي ﷺ البُرء بموافقة الداء للدواء، وهذا قدرٌ زائد على مجرد وجوده، فإن الدواء متى جاوز درجة الداء في الكيفية، أو زاد في الكمية على ما ينبغي، نَقَلَهُ إلى داء آخر، ومتى قصر عنها لم يَفِ بمقاومته، وكان العلاج قاصراً، ومتى لم يقع المُداوي على الدواء، أو لم يقع الدواء على الداء، لم يحصُلِ الشفاء، ومتى لم يكن الزمان صالحاً لذلك الدواءَ، لم ينفع، ومتى كان البدن غير قابل له، أو القوة عاجزة عن حمله، أو ثَمَّ مانع يمنع من تأثيره، لم يحصل البُرء لعدم المصادفة، ومتى تمت المصادفة حصلَ البرء بإذن الله ولا بد، وهذا أحسنُ المحملين في الحديث.

والثاني: أن يكون مِن العام المراد به الخاصُ، لا سيما والداخل في اللفظ أضعاف أضعافِ الخارج منه، وهذا يُستعمل في كل لسان، ويكون المرادُ أن الله لم يضع داءً يَقْبَلُ الدواء إلا وضع له دواء، فلا يدخل في هذا الأدواء التي لا تقبل الدواء، وهذا كقوله تعالى في الريح التي سلَّطها على قوم عاد: ﴿تُدَمِّرُ كُلَّ شَيْءٍ بِأَمْرِ رَبِّهَا﴾ [الأحقاف: ٢٥] أي كل شيء يقبلُ التدمير، ومِن شأن الريح أن تدِّمره، ونظائره كثيرة.

ومن تأمل خلق الأضداد في هذا العالم، ومقَاومَة بعضها لبعض، ودفعَ بعضها ببعض، وتسليطَ بعضهاعلى بعض، تبيَّن له كمالُ قدرة الرب تعالى، وحكمتُه، وإتقانُه ما صنعه، وتفرُّدُه بالربوبية، والوحدانية، والقهر، وأن كل ما سواه فله ما يُضاده ويُمانعه، كما أنه الغنيُّ بذاته، وكُلُّ ما سِواه محتاج بذاته.

وفي الأحاديث الصحيحة الأمر بالتداوي، وأنه لا ينُافي التوكل، كما لا يُنافي دفع داء الجوع، والعطش، والحر، والبرد بأضدادها، بل لا تتم حقيقةُ التوحيد إلا بمباشرة الأسباب التي نصبها الله مقتضياتٍ لمسبَّبَاتها قدراً وشرعاً، وأن تعطيلها يقدَحُ في نفس التوكل، كما يَقْدَحُ في الأمر والحكمة، ويضعفه من حيث يظن معطِّلُها أن تركها أقوى في التوكل، فإن تركها عجزاً يُنافي التوكلَ الذي حقيقتُه=

= اعتمادُ القلب على الله في حصولِ ما ينفع العبد في دينه ودنياه، ودفع ما يضرُّه في دينه ودنياه، ولا بد مع هذا الاعتماد من مباشرة الأسباب، وإلا كان معطِّلاً للحكمة والشرع، فلا يجعل العبد عجزه توكلاً، ولا توكلَّه عجزاً.

وفيها رد على من أنكر التداوي، وقال: إن كان الشفاء قد قُدِّرَ، فالتداوي لا يفيد، وإن لم يكن قد قُدِّرَ، فكذلك، وأيضاً، فإن المرض حصل بقدر الله، وقَدَرُ الله لا يُدفع ولا يُرد، وهذا السؤال هو الذي أورده الأعراب على رسول الله ﷺ. وأما أفاضلُ الصحابة، فأعلم بالله وحكمته وصفاتِه من أن يُوردوا مِثْلَ هذا، وقد أجابهم النبيُّ ﷺ بما شفى وكفى، فقال: هذه الأدويةُ والرُّقى والتُّقى هي من قدر الله، فما خرج شيء من قدره، بل يُرَدُّ قدره بقدره، وهذا الردُّ مِن قدره، فلا سبيل إلى الخروج عن قدره بوجه ما، وهذا كرد قَدَر الجوع، والعطش والحر، والبرد بأضدادها، وكردِّ قدر العدو بالجهاد، وكلٌّ من قدر الله الدافع والمدفوع والدفع.

ويقالُ لمُورد هٰذا السؤال: هذا يُوجب عليك أن لا تُباشر سبباً من الأسباب التي تجلِب بها منفعةً، أو تَدفَعُ بهَا مضرة، لأن المنفعة والمضرة إن قُدِّرَتا، لم يكن بد من وقوعهما، وإن لم تُقدَّرا لم يكن سبيل إلى وقوعهما، وفي ذلك خرابُ الدين والدنيا، وفسادُ العالم، وهذا لا يقولُه إلا دافعٌ للحق، معانِدٌ له، فيذكر القَدَرَ ليدفع حُجَّة المحقِّ عليه، كالمشركين الذين قالوا: ﴿لَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَآ أَشْرَكْنَا وَلَآ ءَابَآؤُنَا﴾ [الأنعام: ١٤٨] و ﴿لَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَا عَبَدْنَا مِن دُونِهِۦ مِن شَىْءٍ نَّحْنُ وَلَآ ءَابَآؤُنَا﴾ [النحل: ٣٥)، فهذا قالوه دفعاً لحجة الله عليهم بالرسل.

وجواب هذا السائل أن يقال: بقي قسمٌ ثالث لم تذكره، وهو أن الله قدَّر كذا وكذا بهذا السبب، فإن أتيتَ بالسَّبب حَصَلَ المسَّببُ، وإلا فلا.

فإن قال: إن كان قدر لي السبب، فعلته، وإن لم يقدِّره لي لم أتمكن من فعله.

قيل: فهل تقبل هذا الاحتجاجَ مِن عبدك، وولدك، وأجيرك إذا احتج به عليك فيما أمرتَه به، ونهيتَه عنه فخالفك؟ فإن قبلته، فلا تَلُمْ مَنْ عصاك، وأخذ مالك، وقَذَفَ عرضك، وضيَّع حقوقك، وإن لم تقبله، فكيف يكون مقبولاً منك في دفع حُقوق الله عليك. وقد روي في أثر إسرائيلي: أن إبراهيم الخليل قال: يا رَبِّ مِمَّن الدَّاء؟ قال: «منِّي». قال: «فَممَّن الدَّواء»؟ قال: «منِّي». قال: فَمَا بَالُ الطَّبيبِ؟. قال: «رَجُلٌ أُرسِل الدَّواء عَلى يَدَيْهِ».

وفي قوله ﷺ: «لكل داء دواء»، تقوية لنفس المريضِ والطبيب، وحثٌّ على طلب ذلك الدواء والتفتيشِ عليه، فإن المريضَ إذا استشعرت نفسُه أن لِدائه دواءً يُزيله، تعلَّق قلبُه بروح الرجاء، وبردت عنده حرارة اليأس، وانفتح له=

. . . .

= بابُ الرجاء، ومتى قويت نفسُه انبعثت حرارتُه الغريزية، وكان ذلك سبباً لقوة الأرواح الحيوانية والنفسانية والطبيعية، ومتى قويت هذه الأرواح، قويت القوى التي هي حاملة لها، فقهرت المرضَ ودفعته.

وكذلك الطبيبُ إذا علم أن لهذا الداء دواء أمكنه طلبُه والتفتيش عليه. وأمراض الأبدان على وزان أمراض القلوب، وما جعل الله للقلب مرضاً إلا جعل له شفاء بضده، فإن علمه صاحبُ الداء واستعمله، وصادف داءَ قلبه، أبرأه بإذن الله تعالى» اهـ.

ذِكرُ الحِمْيَةِ

٣٣ ـ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ:

«إِذَا أَحَبَّ اللَّهُ تَعَالَى عَبْداً حَمَاهُ الدُّنْيَا، كَمَا يَظَلُّ أَحَدُكُم يَحْمِي سَقِيمَهُ المَاءَ».

---

(٣٣) هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

أخرجه الترمذيُّ (٢٠٣٦)، والبخاريُّ في «التاريخ الكبير» (٤/ ١/ ١٨٥)، وابن أبي حاتم في «العلل» (ج ٢/رقم ١٨٢٠)، وابن أبي عاصم في «الزهد» (١٩٠)، وعبد الله بن أحمد في «زوائد الزهد» (ص ـ ١١)، وابن حبان (٢٤٧٤) وابن جرير في «تهذيب الآثار» (٤٨٣ ـ مسند ابن عباس)، والطبراني في «الكبير»(ج ١٩/ رقم ١٧) وابن قانع في «معجم الصحابة» (ج ٩/ق ١٤٦/ ٢)، والحاكم (٤/ ٢٠٧، ٣٠٩) والبيهقيُّ في «الشعب» (ج ٧/ رقم ١٠٤٤٨)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٣٩٧) من طرق عن محمد بن جهضم، ثنا إسماعيل بن جعفر، ثنا عمارة بن غزية[1]، عن عاصم بن عمر بن قتادة، عن محمود بن لبيد، عن قتادة بن النعمان فذكره مرفوعاً، وقد رواه عن محمد بن جهضم خَلْقٌ، منهم:

«عباس العنبريُّ، وإسحاق بن محمد الفروي، وعثمان بن طالوت بن عباد، ومحمد بن المثنى، وعبد العزيز بن معاوية البصريُّ، وعليُّ بن حسن الهلالي،

قال الترمذيُّ: «هَذَا حديثٌ حسنٌ غريبٌ».

وقال الحاكم في الموضع الأول:

«هذا حديثٌ صحيح الإسناد» ووافقه الذهبيُّ. =

---

(١) وقع في «معجم الطبراني»: «عروة»!! وهو خطأ.

....

= وقال في الثاني: «صحيحٌ على شرط الشيخين» ووافقه الذهبيُّ! وليس كما قالا، وحكمهما الأول أقربُ. والحديثُ حسنُ الإسناد.
وقد خولف محمد بن جهضم.
خالفه عليُّ بن حُجرٍ، فرواه عن إسماعيل بن جعفر، عن عمرو بن أبي عمرو عن عاصم بن عمر، عن محمود بن لبيد مرفوعاً، فذكره، فأسقط ذكر «قتادة بن النعمان» وجعل شيخ إسماعيل «عمرو بن أبي عمرو» بدل عمارة بن غزية» أخرجه الترمذيُّ (٢٠٣٦).
وخالفهما يحيى بن يحيى النيسابوريّ، فرواه عن إسماعيل بن جعفر، عن عمرو بن أبي عمرو، عن عاصم بن عمر، عن محمود بن لبيد، عن أبي سعيد الخدري مرفوعاً فذكره. أخرجه الحاكم (٤/٢٠٨) وقال: «كذا قال: عن أبي سعيد. وفي حديث عمارة: عن قتادة بن النعمان، والإسنادان عندي صحيحان. والله أعلمُ» اهـ.
قُلْتُ: وهكذا صار الحديث عن ثلاثةٍ من الصحابةِ:
فمرةً عن قتادة بن النعمان، ومرَّةً عن محمود بن لبيد، ومرةً عن أبي سعيد الخُدْريّ. وصار مرَّةً رابعةً عن رافع بن خديج مرفوعاً.
أخرجه أحمد بن منيع في «مسنده»، وابن جرير في «التهذيب» (٤٨٤ ـ مسند ابن عباس)، وابنُ أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (ج ٢/ق ٢١٤/١ ـ ٢)، وفي «الزهد» (١٩١)، والبيهقيُّ في «الشعب» (ج ٧/رقم ١٠٤٤٩)، والقضاعيّ في «مسند الشهاب» (١٣٩٧) من طرقٍ عن إسماعيل بن عياشٍ عن عمارة بن غزية عن عاصم بن عمر عن محمود بن لبيد عن رافع بن خديج.
هكذا رواه عن إسماعيل: هيثم بن خارجة، وعبد الوهاب بن نجدة، وعبد الوهاب بن الضحاك.
ورواه الهيثم بن خارجة أيضاً عن إسماعيل بن عياش، عن محمد بن إسحاق، عن عاصم بن عمر، عن محمود بن لبيد، عن رافع، فصار شيخ إسماعيل: «ابن إسحاق» بدل «عمارة» أخرجه الطبرانيُّ في «الكبيِّر» (ج ٤/رقم ٤٢٩٦) حدثنا موسى بن هارون، ثنا الهيثم بن خارجة بسنده سواء. وهذا الاختلاف من إسماعيل بن عياشٍ، وكان إذا روى عن أهل الحجاز وقعت المناكير في حديثه، وشيخاهُ في كلا الروايتين مدنيٌّ. وصار مرة خامسة عن عقبة بن رافع مرفوعاً.
أخرجه ابنُ قانع في «معجم الصحابة» (ج ٨/ق ١٣٠/٢) معلقاً، ووصلهُ أبو يعلى (ج ١٢/رقم ٦٨٦٥)، وعنه أبو الشيخ في «الأمثال» (٣٠٦) من طريق كامل بن طلحة، ثنا ابن لهيعة، عن عمارة بن غزية، عن عاصم بن عمر، عن=

= محمود بن لبيد، عن عقبة[1] بن رافع.
وهذه الرواية خطأ، وابن لهيعة سيء الحفظ. أمَّا الهيثميُّ ـ رحمه الله ـ فإنه قال في «المجمع» (١٠/ ٢٨٥): «إسناده حسنٌ»!! والهيثميُّ يجري على ظاهر السند، وقد علمت أنه معلٌ بالاضطراب. والله الموفقُ.
قُلْتُ: فهذا اختلاف شديد على عمارة بن غزية في إسناده.
والراجح من هذا الخلاف الوجه الأول والثاني.
والوجه الثاني أقوى الوجهين، فقد رواه الدراورديُّ، وسليمان بن بلال، كلاهما عن عمرو بن أبي عمرو، عن عاصم بن عمر، عن محمود بن لبيد مرفوعاً.
أخرجه أحمد في «المسند» (٥/ ٤٢٧، ٤٢٨)، وفي «الزهد» (ص ـ ١١)، وابن أبي حاتم في «العلل» (١٨٢٠)، والبيهقيُّ في «الشعب» (ج ٧/رقم ١٠٤٥٠) وتابعهما إسماعيل بن جعفر في رواية علي بن حجر عنه.
أخرجه الترمذيُّ (٢٠٣٦).
وتابعهم أيضاً عمارة بن غزية، عن عاصم بن عمر، عن محمود بن لبيد مرفوعاً، أخرجه ابن أبي شيبة (١١/ ٥٧) قال حدثنا عفان، حدثنا بشر بن المفضل، قال: حدثنا عمارة.
وأخرجه أحمد (٥/ ٤٢٨) قال: حدثنا يونس، ثنا ليث، عن يزيد، عن عمرو مولى المطلب، عن محمود بن لبيد مرفوعاً.
فسقط ذكر «عاصم بن عمر». وإثباتُه هو الصواب.
فهذا الوجهُ هو أقوى الوجوه كلِّها، ولذا رجَّحهُ أبو حاتم الرازي في «العلل» والله أعلمُ.

(١) وقع في «النكت الظراف» (٨/ ٢٧٩) للحافظ: «عقبة بن عامر» وهو تصحيف.

ذِكْرُ
أَنَّ الشِّفَاءَ في ثَلاثٍ

٣٤ ـ رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ (قَالَ)[١]:

«إِنْ كَانَ فِي أَدْوِيَتِكُمْ خَيْرٌ ـ أَوْ يَكُونُ ـ فَفِي شَرْطَةِ مِحْجَمٍ، أَوْ شَرْبَةِ عَسَلٍ، أَوْ لَذْغَةٍ بِنَارٍ تُوَافِقُ دَاءً، وَمَا أُحِبُّ أَنْ أَكْتَوِيَ».

---

(٣٤) هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

أخرجه البخاريُّ (١٠/١٣٩، ١٥٣، ١٥٤ ـ ١٥٥)، ومسلمٌ (٢٢٠٥/٧١) والسياقُ لَهُ، وأحمد (٣/٣٤٣)، وابن جرير في «تهذيب الآثار» (٧٩١ ـ مسند ابن عباس) والطحاوي في «الشرح» (٤/٣٢٢)، والبيهقيُّ (٩/٤١) وفي «السنن الصغرى» (٣٩٢١) والبغويُّ في «شرح السُّنة» (١٢/١٤٣) من طرق عن عبد الرحمن بن سليمان الغسيل، عن عاصم بن عمر بن قتادة، وقال: جاءنا جابر بن عبد الله في أهلنا ورجل يشتكي خُراجاً ـ أو به جراحاً ـ، فقال: ما تشتكي؟ قال: خراج بي قد شقَّ عليَّ. فقال: يا غلامُ! ائتني بحجَّام. فقال له: ما تصنعُ بالحجَّام يا أبا عبد الله؟ قال: أريد أن أعلِّق فيه محجماً. قال: والله! إن الذباب ليصيبني، أو يصيبني الثوب فيؤذيني ويشق عليَّ. فلمَّا رأى تَبَرُّمَهُ من ذلك قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول. . . فذكره.

قال: فجاءه بحجَّام فشرطه، فذهب عنه ما يجد.

وتابعه الفضل بن دكين، عن عاصم بن عمر. =

---

(١) في «الأصل»: «يقول».

....

= أخرجه ابن أبي شيبة (٧/ ٤٤٣).
وأخرجه البخاريُّ (١٠/ ١٥٠)، ومسلمٌ (٢٢٠٥/ ٧٠)، وأحمد (٣/ ٣٣٥)، والحاكم (٤/ ٢٠٨، ٤٠٩)، والبيهقيُّ (٩/ ٣٤١) من طرق عن ابن وهب، أخبرني عمرو بن الحارث أن بكيراً حدثه أن عاصم بن عمر بن قتادة حدثه أن جابر بن عبد الله عاد المقنع فقال: لا أبرح حتى تحتجم، فإني سمعت رسول الله ﷺ: «إن فيه الشفاء».
قال الحاكم: «صحيحٌ على شرط الشيخين» ووافقه الذهبيُّ!
وقد وهم في استدراكه عليهما كما ترى.
وفي الباب عن ابن عباسٍ، وابن عمر، ومعاوية بن خديج، وعقبة بن عامر رضي الله عنهم.
*** أولاً: حديث ابن عباس رضي الله عنهما.**
أخرجه البخاريُّ (١٠/ ١٣٦، ١٣٧)، وابنُ ماجه (٣٤٩١)، وأحمد (١/ ٢٤٥ ـ ٢٤٦)، والطبرانيُّ في «الكبير» (ج ١١/رقم ١٢٢٤١)، والبيهقيُّ (٩/ ٣٤١)، والبغويُّ في «شرح السُّنة» (١٢/ ١٤٤) من طرق عن مروان بن شجاع، عن سالم الأفطس، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباسٍ مرفوعاً: «**الشفاء في ثلاث: شربة عسل، وشرطة محجم، وكية نار، وأنهى أمتي عن الكيّ**».
وأخرجه ابن جرير في «تهذيب الآثار» (٧٩٤ ـ مسند ابن عباس) من طريق عون بن سلام، وأبو بكر الشافعي في «الغيلانيات» (ج ٨/ق ١٠٩/ ١) من طريق عبد العزيز بن الخطاب كلاهما عن يعقوب القمي، عن ليث عن مجاهد عن ابن عباس مرفوعاً: «**إن كان في شيء من أدويتكم شفاءٌ ففي مصيَّة الحجام، أو في مصة العسل**».
وسندُهُ ضعيفٌ، ويعقوب القمي وليث فيهما. مقالٌ. والله أعلم.
وأخرجه الحربي في «الغريب» (٢/ ٥٦٠) قال: حدثنا عبيد الله بن عمر، حدثنا وكيعٌ، عن طلحة، عن عطاء، عن ابن عباسٍ مرفوعاً: «إنْ كان في شيء مما يتداوون به شفاء، ففي بَزْغَةِ الحجام.
قال الحربي: قوله: «ففي بزغة الحجام» التبزيغ: الشرط، وتبزيغُ الدابة: شرط أشاعرها، ويقال: بزغت الشمس: طلعت.
وسندُهُ واهٍ، وطلحة هو ابن عمرو المكيُّ متروك.
*** ثانياً: حديث ابن عمرَ رضي الله عنهما:**
أخرجه الحاكم (٤/ ٢٠٩) وأبو بكر الشافعي في الغيلانيات (ج ٤/ق ٥٥/ ٢) من طريق أسيد بن زيد الحمال، ثنا زهير بن معاوية، عن عبيد الله=

....

= عن[1] نافع، عن ابن عمر مرفوعاً: **«إنْ كان في شيء مما تداوون به شفاءٌ، فشرطة محجمٍ، أو شربة عسلٍ، أو كية نارٍ، وما أحِبُّ أن أكتوي»**.

قال الحاكم:

«هذا حديث صحيح على شرط الشيخين»!!

فردَّهُ الذهبي بقوله: «أسيد متروكٌ».

قلت: لم يتفرَّد به.

فتابعه محمد بن أسعد التغلبيُّ، ثنا زهير بن معاوية بسنده سواء.

أخرجه البزار (ج ٣/رقم ٣٠١٩) وابن جرير في «التهذيب» (٧٩٥، ٧٩٦، ٧٩٧) والخطيب في «تالي التلخيص» (ق ٥٨/ ٢) والطحاويُّ في «الشرح» (٤/ ٣٢٠)

ولم يذكر البزار: «الكيَّ».

قال الهيثميُّ (٥/ ٩١):

«فيه محمد بن أسعد التغلبي وثقه ابن حبان وضعّفه أبو زرعة» اهـ.

وقال العقيليُّ: «منكرُ الحديث».

ولما سُئل أبو زرعة عن حديثه هذا قال: «هذا حديث منكرٌ».

نقله عنه ابن أبي حاتم في «العلل» (ج ٢/رقم ٢٤٩٨).

* **ثالثاً: حديثُ معاوية بنُ خديج، رضي الله عنه.**

أخرجه البخاريُّ في «التاريخ الكبير» (٤/١/٣٢٨ ـ ٣٢٩) معلقاً، ووصله النسائيُّ في «الكبرى» (٤/٣٧٨)، وأحمد (٦/٤٠١)، وابن جرير في «التهذيب» (٧٩٨، ٧٩٩)، والطبرانيّ في «الكبير» (ج ١٩/رقم ١٠٤٤)، و «الأوسط» (ج ٢/ق ٣٠٠/ ١) من طريق عبد الله بن يزيد المقرىء، ثنا سعيد بن أبي أيوب، عن يزيد بن أبي حبيب، عن سويد بن قيس، عن معاوية بن خديج مرفوعاً: **«إن كان في شيء شفاء فشربة عسلٍ أو شرطة محجم، أو كية نارٍ، ولا أحبُّ أن اكتوي»**.

قال الهيثمي (٥/ ٩١):

«رجاله رجال الصحيح خلا سويد بن قيس وهو ثقةٌ».

وخولف سعيد بن أبي أيوب: خالفه محمد بن إسحاق فرواه عن يزيد بن أبي حبيب، عن رجلٍ من الأنصار من بني سلمة، عن رسول الله ﷺ فذكره، أخرجه ابن أبي شيبة (٧/ ٤٤٣) قال: حدثنا عبد الرحيم، عن محمد بن إسحاق. =

---

(١) وقع في «المستدرك»: «ابن»! وليت أحداً من أهل العلم يعنى بنشر «المستدرك» نشرة علمية صحيحة، فالكتاب ملآن بالتصحيفات الفاحشة.

....

= وأخرجه ابن جرير في «التهذيب» (٨٠٢) عن يزيد بن هارون عن محمد بن إسحاق به.

ويزيد بن أبي حبيب لم يدرك أحداً من الصحابة، فتكون هذه الرواية مرسلة أو منقطعة والوجه الأول أرجح. والله أعلمُ.

ثم وقفت عليه في «تهذيب الآثار» (٨٠١ ـ مسند ابن عباس) للطبري، فرواه من طريق يحيى بن أيوب عن يزيد بن أبي حبيب أن سويد بن قيس أخبره عن رجلٍ من الأنصار وساقه، وهذا يلتقي مع الرواية الأولى، ويحيى بن أيوب وإن كان فيه مقال فقد تابعه أيضاً عمرو بن الحارث عن يزيد بن أبي حبيب بسنده سواء، أخرجه ابن جرير (٨٠٣) أيضاً.

*** رابعاً: حديث عقبة بن عامر رضي الله عنه.**

أخرجه أحمد (١٤٦/٤)، وأبو يعلى (٣/ ٣٠٠)، وابن جرير في «التهذيب» (٨٠٠) والحارث بن أبي أسامة في «مسنده» (ق ٢/٢٦ زوائده)، والطبرانيُّ في «الكبير» (ج ١٧/رقم ٧٩٦)، وفي «الأوسط» (ج ٢/ق ٣٠٠/ ١) من طريق عبد الله بن الوليد، عن أبي الخير مرثد بن عبد الله، عن عقبة بن عامر مرفوعاً:

«إن كان في شيءٍ شفاء ففي ثلاث: ففي شربة عسل، أو شرطة محجمٍ، أو كية من نار يصيبُ ألماً، وأنا أكره الكيَّ ولا أحبُّه».

قال الطبرانيُّ:

«لم يرو هذا الحديث عن عبد الله بن الوليد إلا سعيد» اهـ.

قُلْتُ: يعني ابن أبي أيوب، ولم يتفرَّد به كما قال الطبرانيُّ، بل تابعه حيوة بن شريح عند الطبراني نفسه في «المعجم الكبير». وعلّة الإسناد عبد الله بن الوليد، ضعّفه الدارقطني ووثقه ابن حبان، وتسامح الهيثميُّ في «المجمع» (٥/ ٩١) لمّا وثقهُ مطلقاً من غير اعتبار لجرح الدارقطني إياه. والله الموفق.

مَا ذُكِرَ فِي العَسَلِ

قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿فِيهِ شِفَآءٌ لِّلنَّاسِ﴾ (النحل: ٦٩).

٣٥ ـ وَرُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ:

جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبي ﷺ، فَقَالَ: إن أَخِي اسْتَطْلَقَ بَطْنُهُ. فَقَالَ رَسُوْلُ اللَّهِ ﷺ: «**اسْقِهِ عَسَلاً**». فَسَقَاهُ، ثُمَّ جَاءَ، فَقَالَ: إِنِّي سَقَيْتُهُ فَلَمْ يَزِدْهُ إِلاَّ اسْتِطْلَاقاً. فَقَالَ رَسُوْلُ اللَّهِ ﷺ: «**اسْقِهِ عَسَلاً**». فَقَالَ لَهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ جَاءَ الرَّابِعَةَ، فَقَالَ: «**اسْقِهِ عَسَلاً**». فَقَالَ: قَدْ سَقَيْتُهُ، فَلَمْ يَزِدْهُ إِلا اسْتِطْلَاقاً.

فَقَالَ رَسُوْلُ اللَّهِ ﷺ: «**صَدَقَ اللَّهُ وَكَذَبَ بَطْنُ أَخِيكَ**»، فَسَقَاهُ فَبَرَأَ.

---

(٣٥) هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ:

أخرجه البخاري (١٠/ ١٣٩، ١٦٨) والإسماعيلي في «مستخرجه» ـ كما في «الفتح» (١٠/ ١٦٩) ـ، ومسلمٌ (٢٢١٧/ ٩١) والنسائيُّ في «الكبرى» (٤/ ١٦٣، ٣٧٠)، والترمذيُّ (٢٠٨٢) وإسحاق بن راهويه في «مسنده»، وأحمد (٣/ ١٩، ٩٢) وابن أبي شيبة (٧/ ٤٤٣ ـ ٤٤٤) وأبو يعلى (ج ٢/ برقم ١٢٦١)، والحاكم (٤/ ٤٠٢)، والبيهقي (٩/ ٣٤٤) وفي «دلائل النبوة» (٦/ ١٦٤)، والبغوي في «شرح السنة» (١٢/ ١٤٧) من طريق قتادة، عن أبي المتوكل، عن أبي سعيد الخدريّ فذكره قال الترمذيُّ: «هذا حديثٌ حسنٌ صحيح».

وقال الحاكم:

«صحيحٌ على شرط مسلم» ووافقه الذهبيُّ! =

. . . .

= وليس كما قالا، ثم استدراكه على مسلمٍ وهم، وقد اختلف في إسناده.

فرواه شعبة وسعيد بن أبي عروبة عن قتادة على الوجه السابق، وخالفهما شيبان بن عبد الرحمن، فرواه عن قتادة، عن أبي الصديق الناجي، عن أبي سعيد الخُدريّ فذكره.

فجعل شيخ قتادة «أبا الصديق» بدل «أبي المتوكل».

أخرجه النسائيُّ (٤/ ١٦٣ ـ ١٦٤)، وأحمد (٣/ ١٩) من طريقين عن شيبان.

قال الحافظ في «الفتح» (١٠/ ١٦٨):

«أخرجه النسائيُّ ولم يرجح، والذي يظهرُ ترجيح طريق أبي المتوكل لاتفاق الشيخين عليها شعبة وسعيد أولاً، ثم البخاري ومسلم ثانياً، وخالف الجميع معمر بن راشد، فرواه عن قتادة قال: جاء رجلٌ إلى رسول الله ﷺ فأخبره أنَّ أخاه اشتكى بطنه.... وساق الحديث بنحوه. أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (ج ١١/ رقم ٢٠١٧٣)، وفي «تفسيره» (٢/ ٣٥٧ ـ ٣٥٨) وابن جرير في «تفسيره» (١٤/ ٩٤) عن محمد بن ثور كلاهما عن قتادة.

وهذه الرواية مرجوحة، وكان معمر إذا روى عن قتادة أغرب، وسعيد ابنُ أبي عروبة من أثبت الناس في قتادة، وقد خالفه كما مرَّ.

فصل

قال ابن القيم رحمه الله (٤/ ٣٣ ـ ٣٦):

«والعسل فيه منافعُ عظيمة، فإنه جِلاء للأوساخ التي في العروق والأمعاء وغيرها، محلل للرطوبات أكلاً وطِلاءً، نافع للمشايخ وأصحابِ البلغم، ومن كان مزاجه بارداً رطباً، وهو مُغذٍ ملين للطبيعة، حافِظ لقوى المعاجين ولما استودِعَ فيه، مذهبٌ لكيفيات الأدوية الكريهة، منقٍّ للكبد والصدر، مُدِرٌّ للبول، موافِقٌ للسعال الكائن عن البلغم، وإذا شُرِبَ حاراً بدُهن الورد، نفع من نهش الهوام، وشرب الأفيون، وإن شُرِبَ وحدَه ممزوجاً بماء نفع من عضة الكلب الكَلِبِ، وأكل الفُطُرِ القتال، وإذا جُعِل فيه اللحمُ الطريُّ، حَفِظَ طَراوته ثلاثةَ أشهر، وكذلك إن جُعِلَ فيه القِثَّاء، والخيارُ، والقرعُ، والباذنجان، ويحفظ كثيراً من الفاكهة ستة أشهر، ويحفظ جثة الموتى، ويُسمى الحافظَ الأمين. وإذا لطخ به البدن المقمل والشعر، قتل قَملَه وصِئبانَه، وطوَّل الشعرَ، وحسنه، ونَّعمه، وإن اكتحل به، جلا ظُلمة البصر، وإن استُنَّ به، بيَّضَ الأسنان وصقَلَها، وحَفِظَ صحتها، وصحة اللِّثةِ، ويفتح أفواهَ العُروقِ، ويُدِرُّ الطَّمث، ولعقُه على الريق يُذهب البلغم، ويَغسِل خَمْلَ المعدة، ويدفعُ الفضلات عنها، ويسخنها تسخيناً معتدلاً، ويفتح=

. . . .

= سُدَدَها، ويفعل ذلك بالكبد والكلى والمثانة، وهو أقلُّ ضرراً لسُدَد الكبد والطحال من كل حلو.

ومع هذا كله مأمون الغائلة، قليلُ المضار، مُضِرٌّ بالعرض للصفراويين، ودفعها بالخل ونحوه، فيعودُ حينئذ نافعاً له جداً.

وهو غِذاء مع الأغدية، ودواء مع الأدوية، وشراب مع الأشربة، وحلو مع الحلوى، وطِلاء مع الأطلية، ومُفرِّح مع المفرِّحات، فما خُلِقَ لنا شيءٌ في معناه أفضلَ منه، ولا مثلَه، ولا قريباً منه، ولم يكن معوّلُ القدماء إلا عليه، وأكثرُ كتب القدماء لا ذِكر فيها للسكر البتة، ولا يعرفونه، فإنه حديثُ العهد حدث قريباً، وكان النبي ﷺ يشربه بالماء على الريق، وفي ذلك سِرٌّ بديع في حفظ الصحة لا يُدركه إلا الفطن الفاضل، وسنذكر ذلك إن شاء الله عِند ذكر هديه في حفظ الصحة.

وفي «سنن ابن ماجه» مرفوعاً من حديث أبي هريرة: «مَنْ لَعِقَ العَسَل ثَلاثَ غدَوَاتٍ كُلَّ شَهْرٍ، لَمْ يُصِبْه عَظيمٌ مِنَ البَلاءِ»، وفي أثر آخر: «علَيْكُم بالشِّفَاءَيْنِ: العَسَلِ والقُرآنِ» فجمع بين الطب البشري والإلهي، وبين طب الأبدان، وطب الأرواح، وبين الدواء الأرضي والدواء السمائي.

إذا عُرِفَ هذا، فهذا الذي وصف له النبيُّ ﷺ العسَل، كان استطلاقُ بطنه عن تُخَمَةٍ أصابته عن امتلاء، فأمره بشُرب العسل لدفع الفُضول المجتمعة في نواحي المَعِدَة والأمعاء، فإن العسلَ فيه جِلاء، ودفع للفضول، وكان قد أصاب المعدة أخلاط لَزِجَةٌ، تمنع استقرارَ الغذاء فيها للزوجتها، فإن المعدة لها خَمْلٌ كخمل القطيفة، فإذا علقت بها الأخلاطُ اللزجة، أفسدتها وأفسدت الغِذاء، فدواؤها بما يجلُوها من تلك الأخلاط، والعسل جِلاء، والعسل مِن أحسنِ ما عُولج به هذا الداء، لا سيما إن مزج بالماء الحار.

وفي تكرار سقيه العسل معنى طبي بديع، وهو أن الدواء يجب أن يكون له مقدار وكمية بحسب حال الداءِ، إن قصر عنه، لم يُزله بالكلية، وإن جاوزه، أوهى القُوى، فأحدث ضرراً آخر، فلما أمره أن يسقيَه العسل، سقاه مقداراً لا يفي بمقاومة الداءِ، ولا يبلُغ الغرضَ، فلما أخبره، علم أن الذي سقاه لا يبلُغ مقدار الحاجة، فلما تكرر تردادُه إلى النبي ﷺ، أكَّد عليه المعاودة ليصل إلى المقدار المقاوم للداء، فلما تكررت الشرباتُ بحسب مادة الداء، بَرَأ، بإذن الله. واعتبار مقادير الأدوية، وكيفياتها، ومقدار قوة المرض والمريض من أكبر قواعد الطب.

وفي قوله ﷺ: «صَدَقَ اللَّهُ وَكَذَبَ بَطْنُ أَخِيكَ»، إشارة إلى تحقيق نفع هذا الدواء، وأن بقاء الداء ليس لِقصور الدواء في نفسه، ولكن لكَذِب البطن، =

٣٦ ـ وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ:

«عَلَيْكُمْ بِالشِّفَائَيْنِ: العَسَلُ وَالقُرْآنُ».

= وكثرة المادة الفاسدة فيه، فأمره بتكرار الدواء لكثرة المادة.

وليس طِبُّه ﷺ كطِبِّ الأطباء، فإن طب النبي ﷺ متيقن قطعي إلهي، صادر عن الوحي، ومشكاةِ النبوة، وكمالِ العقل. وطِبُّ غيره، أكثره حدْس وظنون، وتجارِب، ولا يُنْكَرُ عدمُ انتفاع كثير من المرضى بطِب النبوة، فإنه إنما ينتفِعُ به من تلقَّاه بالقبول، واعتِقاد الشفاء به، وكمال التلقي له بالإيمان والإذعان، فهذا القرآن الذي هو شفاء لما في الصدور ـ إن لم يتلق هذا التلقي ـ لم يحصل به شفاءُ الصُّدور مِن أدوائِها، بل لا يزيدُ المنافقين إلا رجساً إلى رجسهم، ومرضاً إلى مرضهم، وأين يقعُ طب الأبدان منه، فطِب النبوةِ لا يُناسب إلا الأبدان الطيبة، كما أن شِفاء القرآن لا يُناسب إلا الأرواح الطيبة والقلوب الحية، فإعراضُ الناس عن طِب البنوة كإعراضهم عن الاستشفاء بالقرآن الذي هو الشفاء النافع، وليس ذلك لقصور في الدواء، ولكن لخُبث الطبيعة، وفساد المحل، وعدم قبوله، والله الموفق.

فصل

وقد اختلف الناس في قوله تعالى: ﴿ثُمَّ كُلِي مِن كُلِّ ٱلثَّمَرَٰتِ فَٱسْلُكِي سُبُلَ رَبِّكِ ذُلُلًاۚ يَخْرُجُ مِنۢ بُطُونِهَا شَرَابٌ مُّخْتَلِفٌ أَلْوَٰنُهُۥ فِيهِ شِفَآءٌ لِّلنَّاسِۚ﴾ [النحل: ٦٩]، هل الضميرُ في «فيه» راجع إلى الشراب، أو راجع إلى القرآن؟ على قولين: الصحيح: رجوعُه إلى الشراب، وهو قول ابنِ مسعود، وابن عباس، والحسن، وقتادة، والأكثرين، فإنه هو المذكور، والكلامُ سِيق لأجله، ولا ذِكر للقرآن في الآية، وهذا الحديثُ الصحيح وهو قول: «صَدَقَ اللَّهُ» كالصريح فيه، والله تعالى أعلم.

(٣٦) **صَحِيحٌ مَوْقُوفاً.**

أخرجه ابنُ ماجه (٣٤٥٢) والحاكم (٤/ ٢٠٠)، والبيهقيُّ في «سننه» (٩/ ٣٤٤) وفي «الشعب» (ج ٥/رقم ٢٣٤٥)، وابنُ عديّ في «الكامل» (٣/ ١٠٦٥)، وأبو نعيم في «الحلية» (٧/ ١٣٣)، والخطيبُ في «تاريخه» (١١/ ٣٨٥) من طرق عن زيد بن الحباب، حدثنا سفيان الثوريّ، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص عن ابن مسعودٍ مرفوعاً. قال الحاكم:

«صحيحٌ على شرط الشيخين» ووافقه الذهبيُّ!

وليس كما قالا، ولم يخرج الشيخان شيئاً لزيد بن الحباب عن الثوريّ لأنه كان يأتي عن الثوريّ بما يُنكر. =

. . . .

= وهذا الحديث أنكر رفعه ابن عدي والبيهقيُّ، وقد خالفه وكيع بن الجراح، فرواه عن الثوريّ بسنده سواء لكنه وقفه.

أخرجه ابن جرير في «تفسيره» (١٤/ ٩٤) قال: حدثنا ابن وكيع، قال: ثنا أبي عن سفيان، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص، عن ابن مسعود قال: شفاءان: العسلُ شفاءٌ من كل داء، والقرآن شفاء لما في الصدور.

قُلْتُ: ابنُ وكيع هو سفيان، وقد أفسده ورّاقه، لكنه لم يتفرد به.

فتابعه ابنُ أبي شيبة، فرواه عن وكيع بسنده سواء.

أخرجه ابنُ أبي شيبة (٧/ ٤٤٥)، والحاكم (٤/ ٤٠٣)[1] وصححه على شرط الشيخين وله طريق آخر.

أخرجه ابنُ أبي شيبة (٧/ ٤٤٥) وأبو عبيد في «فضائل القرآن» (ق ٢/ ١)، والحاكم (٤/ ٢٠٠) من طرق عن الأعمش عن خيثمة، عن الأسود، عن ابن مسعودٍ قال: عليكم بالشفائين: القرآن والعسل.

وهذا سند صحيح.

وقد صحّح وقفه البيهقيُّ وابنُ كثير وغيرهما.

وقال الحافظ في «الفتح» (١٠/ ١٧٠) بعد ذكر الموقوف:

«رجاله رجال الصحيح».

---

(١) وقد سقط بعض السند عنده، وأظنه من طريق ابن أبي شيبة. والله أعلمُ.

ذِكْرُ الكَمْأةِ

٣٧ ـ رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ:

«الكَمْأَةُ مِنَ المَنِّ، وَمَاؤُهَا شِفَاءٌ لِلعَيْنِ».

(٣٧) **هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.**

أخرجه البخاريُّ (٨/ ١٦٣، ٣٠٣) (١٠/ ١٦٣)، ومسلمٌ (٢٠٤٩)، والترمذيُّ (٢٠٦٧)، وابنُ ماجه (٣٤٥٤)، وأحمد (١/ ١٨٧، ١٨٨)، وابنُ أبي شيبة (٧/ ٤٤٦) والحميدي (٨١)، والهيثم بن كليب في «مسنده» (ق ١٦/ ٢)، والبزار (ج ١/ق ١٣٥/ ٢)، وأبو يعلى (ج ٢/رقم ٩٦١، ٩٦٥، ٩٦٧)، والبيهقيُّ (٩/ ٣٤٥) وأبو نعيم في «الطبِّ» (ق ٤٥/ ٢)، وابن قانع في «معجم الصحابة» (ج ٤/ق ٥١ ـ ٢)، والبغوي (١١/ ٣٣١ ـ ٣٣٢) من حديث سعيد بن زيد مرفوعاً: **«الكمأة من المنّ، وماؤها شفاءٌ للعين».**

وفي الباب عن أبي سعيد الخدريّ، وجابر، وأبي هريرة رضي الله عنهم خرجت أحاديثهم في «مسند سعيد بن زيد» للبزار.

ذِكْرُ الإِثْمِدِ

٣٨ ـ رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ:

«عَلَيْكُمْ بِالثِّيَابِ البَيَاضِ، فَلْيَلْبِسْهَا أَحْيَاؤُكُمْ، وَكَفِّنُوا فِيهَا مَوْتَاكُمْ. وَعَلَيْكُمْ بالإِثْمِدِ، فَإِنَّهُ يَجْلُو البَصَرَ، وَيُنْبِتُ الشَّعْرَ».

---

(٣٨) هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

وقد خرَّجْتُه في «جُنة المرتاب» (ص ٣٤٨ ـ ٣٦٣) فاطلبْهُ هناك وذكرت هناك، أحاديث جماعة من الصحابة رضي الله عنهم.

ذِكْرُ
تَضْمِيدِ العَيْنِ بِالصَّبرِ

(ق ٤/ ٢)

٣٩ ـ رُوِيَ عَنه النَّبِيِّ ﷺ:

فِي المُحْرِمِ يَشْتَكِي عَيْنَهُ، «يُضَمِّدُهَا بِالصَّبْرِ».

---

(٣٩) هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

أخرجه مسلمٌ (١٢٠٤/ ٨٩)، وأبو داود (١٨٣٨)، والنسائيُ (٥/ ١٤٣)، والترمذيُّ (٩٥٢)، والدارميُّ (١/ ٣٩٧)، وأحمد (١/ ٦٨، ٦٩)، والحميديُّ (٣٤)، والطيالسيُّ (٨٥)، وابن خزيمة (٤/ ١٨٦)، وابنُ الجارود في «المنتقى» (٤٤٣)، وأبو نعيم في «الطبِّ» (ق ٤٨/ ٢)، والبيهقيُّ (٥/ ٦٢) من طريق سفيان بن عيينة، عن أيوب بن موسى، عن نُبَيه، قال: اشتكى عمر بن عبيد الله بن معمر عينيه، فلمَّا أتى الروحاء اشتد به، فأرسل إلى أبان بن عثمان، فأرسل أبانٌ أن عثمان رضي الله عنه حدث عن النبيِّ ﷺ أنه قال: **«يضمدها بالصَّبِر»**.

وتابعه عبد الوارث بن سَعيد، ثنا أيوب بن موسى به.

أخرجه مسلمٌ، وأحمد (١/ ٦٥).

وقال التِّرمذيُّ: «هَذَا حَدِيثٌ حسنٌ صَحِيحٌ».

و «الصبِّر» بتشديد الصاد وكسر الباء ويجوزُ إسكانُها. : دواءٌ مرٌّ.

ومعنى يضمدها: أي يلطخها.

وكذلك يقال للخرقة التي يشد بها العضو: ضماد، وأصلُ الضمدُ: هو الشدُّ.

مَا ذُكِرَ فِي الحَبَّةِ السَّوْدَاءِ

٤٠ ـ رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، (قَالَ)[1]:

«إِنَّ فِي الحَبَّةِ السَّوْدَاءِ شِفَاءً مِنْ كُلِّ دَاءٍ، إِلاَّ السَّامُ» وَالسَّامُ: هُوَ المَوْتُ.

---

(٤٠) صَحِيحٌ.
أخرجه البخاريُّ (١٠/ ١٤٣ ـ فتح)، ومسلم (٢٢١٥/ ٨٨ ـ ٨٩) والنسائي في «الطب» (٤/ ٣٧٣)، والترمذيُّ (٢٠٤١)، وابنُ ماجه (٣٤٤٧)، وأحمد (٢/ ٢٤١، ٢٦١، ٢٦٨، ٣٤٣، ٤٢٩، ٥٠٤)، وابنُ أبي شيبة (٧/ ٣٦٨)، والحميديُّ (١١٠٧)، وعبد الرزاق (ج ١١، رقم ٢٠١٦٩) وأبو القاسم البغوي في «مسند ابن الجعد» (١٠٢٣) وابن المنذر في «الإقناع» (٢/ ٦٣٧) وابن شاذان في «حديثه» (ق ١٩٩/ ١) والبيهقي (٩/ ٣٤٥) والبغوي في شرح السنة (١٢/ ١٤١، ١٤٢) من طرق عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً.
ولفظ ابن شاذان: «**إنَّ الشونيز ينفع بإذن الله عز وجلَّ من كل داءٍ إلاَّ الموت**».
قال الترمذيُّ:
«هَذَا حَدِيثٌ حسنٌ صَحِيحٌ».
ونقل الحافظ في «الفتح» (١٠/ ١٤٥) عن الخطابي أنه قال:
«هذا من العام الذي يرادُ به الخاص».
ويوضحه ما قاله بعضهم أن النبي ﷺ كان يصف الدواء بحسب ما يشاهده من حال المريض، فلعلَّ قوله في الحبة السوداء وافق مرض مَنْ مزاجه باردٌ فيكون=

---

(١) في «الأصل»: «يقول».

. . . .

= معنى قوله: **«شفاء من كل داءٍ»** أي: من هذا الجنس الذي وقع القول فيه، والتخصيص بالحيثية كثيرٌ وشائعٌ.

وردَّ ابن أبي جمرة هذا التخصيص بقوله:

«تكلَّم الناس في هذا الحديث وخصوا عمومه، وردُّوه إلى قول أهل الطب والتجربة، ولا خفاء بغلط قائل ذلك، لأنا إذا صدقنا أهل الطبِّ ـ ومدارُ علمهم غالباً إنما هو على التجربة التي بناؤها على ظنٍّ غالبٍ، فتصديقُ من لا ينطقُ عن الهوى أولى بالقبول من كلامهم» اهـ.

وهذا كلام حسنٌ وقويٌّ،

ولقد علمنا علماً أكيداً أن الأطباء وجدوا في العسل شفاءً لبعض الأمراض التي لم يجدوا لها دواءً قبل ذلك، وكان الأطباء قبلُ ينكرون أن يكون العسل دواء مثل هذا المرض، فما هو المانع أن تكون الحبة السوداء شفاءً من كل داءٍ ولكن جهل العباد بطرائق استخدامها هو الذي يؤخر ـ أو يعرقل ـ الشفاء بها؟

وهل من اللائق أن يخصص كلام الرسول ﷺ بجهل الخلق؟!!

مَا ذُكِرَ فِي الحِجَامَةِ

٤١ ـ رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ:

سُئِلَ أَنَسٌ عَنْ كَسْبِ الحَجَّامِ؟

فَقَالَ: احْتَجَمَ رَسُوْلُ اللَّهِ ﷺ، حَجَمَهُ أَبُو طَيْبَةَ، فَأَمَرَ لَهُ بِصَاعَيْنِ مِنْ طَعَامٍ، وَكَاتَبَهُ أَهْلُهُ، فَرَفَعُوا عَنْهُ مِنْ خَرَاجِهِ، قَالَ:

«إِنَّ أَفْضَلَ مَا تَدَاوَيْتُمْ بِهِ الحِجَامَةُ، أَوْ: مِنْ أَمْثَلِ دَوَائِكُمْ».

---

(٤١) أخرجه مالك (٢/ ٩٧٤/ ٢٦) والبخاريُّ (٤/ ٤٥٩، ١٠/ ١٥٠)، ومسلم (١٥٧٧/ ٦٢، ٦٣) والدارميُّ (٢/ ٢٧٢)، والترمذيُّ (١٢٧٨)، وفي «الشمائل» (٣٥٣) وأحمد (٣/ ١٠٠، ١٨٢) وأبو القاسم البغويّ في «مسند ابن الجعد» (ج ٢/رقم ٢٨٠٢)، وابن أبي شيبة (٧/ ٤٤٠ ـ ٤٤١) والحميدي (١٢١٧)، والطيالسيُّ (٢١٢٩)، والطحاويُّ في «شرح المعاني» (٤/ ١٣١)، والبيهقيُّ (٩/ ٣٣٧، ٣٣٩) من طرق عن حميد الطويل، عن أنسٍ.

قال الترمذيّ:

هَذَا حَدِيْثٌ حسنٌ صَحِيْحٌ.

وليس عند بعضهم:

«إن أفضل... إلخ».

وفي الباب عن سمرة بن جندب رضي الله عنه.

أخرجه أحمد (٥/ ٩، ١٥، ١٨، ١٩)، وابن أبي شيبة (٧/ ٤٤٢) والحاكم (٤/ ٢٠٨) والحربي في «الغريب» (٣/ ٩٠٣) والبيهقيُّ (٩/ ٣٣٩) وصححه الحاكم على شرط الشيخين وفيه نظر.

وفي الباب أيضاً عن أبي هريرة وغيره.

٤٢ ـ وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ:

احْتَجَمَ رَسُوْلُ اللَّهِ ﷺ، وَأَعْطَى الحَجَّامَ أَجْرَهُ، وَلَوْ عَلِمَهُ خَبِيْثاً، لَمْ يُعْطِهِ.

---

(٤٢) هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

أخرجه البخاريُّ (٤/ ٣٢٤، ٤٥٨)، ومسلمٌ (١٢٠٢/ ٦٥، ٦٦)، وأبو داود (٣٤٢٣)، والترمذيُّ في «الشمائل» (٣٥٥)، وأحمد (١/ ٣٨٣)، والحامض في «المنتقى من الجزء الأول من فوائده» (ق ٩٥/ ٢)، وأبو نعيم في «الطبّ» (ق ٤٥/ ١) من طرق عن ابن عباسٍ.

الحِجَامَةُ فِي الرَّأسِ

٤٣ ـ رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ:

احْتَجَمَ رَسُوْلُ اللَّهِ ﷺ مِنْ طَرِيْقِ مَكَّةَ عَلَى رَأْسِهِ، وَهُوَ مُحْرِمٌ.

٤٤ ـ رُوِيَ عَنِ (امْرَأَةِ)[1] عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ رَافِعٍ، عَنْ

---

(٤٣) **هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.**

أخرجه البخاريُّ (٤/ ٥٠)، ومسلم (١٢٠٢/٨٧)، وأبو داود (١٨٣٥)، والنسائيُّ (١٩٣/٥)، والترمذيُّ (٨٣٩)، وابنُ ماجه (٣٠٨١)، والدراميُّ (١/ ٣٦٨)، وأحمد (١٩٢٢، ١٩٢٣)، والحميديّ (٥٠٠، ٥٠١) وابن أبي شيبة (٧/ ٣٨٥)، وابن سعد في «الطبقات» (١/ ٤٤٦)، والشافعيُّ (١/ ٣١٩/ ٨٣٣)، وابن الجارود (٤٤٢)، وابن خزيمة (٤/ ١٨٤، ١٨٦) وابن حبان (ج ٩/رقم ٣٩٥٠، ٣٩٥١)، والطَبَرَانِي في «الكبير» (رقم ١١٥٠٠، ١١٨٥٩، ١١٩٧، ١٢١٤١، ١٢٤٧٧، ١٢٩١٩، ١٢٩٤٣)، والدارقطنيُّ (١/ ٢٣٩)، وأبو يعلى (ج/رقم ٢٣٩٠)، والبيهقيُّ (٤/ ٢٦٣، ٥/ ٦٤)، والبغويّ في «شرح السُّنة» (٧/ ٢٥٧) من طرق عن ابن عباسٍ.

قال الترمذيُّ:

«هَذَا حَدِيثٌ حسنٌ صَحِيحٌ».

(٤٤) **هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.**

وانظر (رقم/٦٨).

---

(١) كذا في «الأصل».

(جَدَّتِهِ)[1] سَلْمَى خَادِمِ رَسُوْلِ اللَّهِ ﷺ، قَالَتْ: مَا كَانَ أَحَدٌ يَشْتَكِي إِلى رَسُوْلِ اللَّهِ ﷺ وَجَعاً فِي رَأْسِهِ، إِلاَّ قَالَ: «**احْتَجِمْ**»، وَلاَ وَجَعاً فِي رِجْلَيْهِ إِلاَّ أَخْضَبَهَا.

---

(١) في «الأصل»: «حذيفة»!!

الحِجَامَةُ عَلَى الكَاهِلِ وَالأَخْدَعَيْنِ

٤٥ - رُوِيَ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ احْتَجَمَ فِي الأَخْدَعَيْنِ وَالكَاهِلِ.

---

(٤٥) صَحِيحٌ ويأتي برقم ٤٩.

أخرجه أبو داود (٣٨٦٠) واللفظ لَهُ، وابنُ ماجة (٣٤٨٣)، وأحمد (٣/ ١١٩، ١٩٢)، وابنُ حبان (٦٠٧٧)، وأبو يعلى (ج ٥/رقم ٣٠٤٨)، والطيالسيُّ (١٩٩٤)، وابنُ أبي شبية (٧/ ٣٨٤) وابن سعد (١/ ٤٤٦) وأبو بكر الشافعي في «الغيلانيات» (ج ٨/ق ١/١٠٩)، والحسن بن موسى الأشيب في «جزئه» (١٩)، من طرق عن جرير بن حازم، قال: سمعتُ قتادة، عن أنسٍ أنَّ النبيَّ ﷺ احتجم ثلاثاً في الأخدعين والكاهل.

وعند أبي داود: «قال مَعْمرُ: احتجمت فذهب عقلي، حتى كنت أُلقَّنُ فاتحة الكتاب في صلاتي! وكان احتجم على هامته».

قُلتُ: وهذا سندٌ ضعيفٌ[1].

قال ابن معين: «جرير بن حازم عن قتادة ضعيفٌ».

لكنه توبع. تابعه همام بن يحيى، عن قتادة.

أخرجه الترمذيُّ (٢٠٥١) وفي «الشمائل» (٣٥٧) والحاكم (٤/ ٢١٠) من طريق عمرو ابن عاصم، قال: حدثنا همام وجرير بن حازم، قالا: حدثنا قتادة، عن أنس.. فذكره وزاد:

«وكان يحتجم لسبع عشرة، وتسع عشرة، وإحدى وعشرين».

قال الترمذيُّ:

«هَذَا حَدِيثٌ حسنٌ غريبٌ». =

---

(١) وقال محقق مسند أبي يعلى: «إسناده صحيحٌ»!!

. . . .

= وقال الحاكم:

«صحيحٌ على شرط الشيخين» ووافقه الذهبيُّ.

وقد خولف عمرو بن عاصم.

خالفه عفان بن مسلم، قال: أخبرنا همَّام، أخبرنا قتادةُ أنَّ النبيَّ ﷺ كان يحتجم ثنتين في الأخدعين، وواحدة في الكاهل. أخرجه ابنُ سعد (١/ ٤٤٧) عن عفان هكذا مرسلاً.

ورواه نصر بن طريف وهو كذابٌ، عن قتادة، عن سعيد بن المسيب مرسلاً.

وقال بعضهم: عن قتادة، عن أنسٍ.

أخرجه ابنُ عديّ في «الكامل» (٧/ ٢٤٩٧ ـ ٢٤٩٨) ونقل عن البخاريّ قال: «ولا يصحُّ».

وله شاهدٌ من حديث ابن عباس رضي الله عنهما أن النبيَّ ﷺ احتجم ثلاثاً في الأخدعين وبين الكتفين، وأعطى الحجام أجرته، ولو كان حراماً لم يعطه إيَّاهُ».

أخرجه أحمد (١/ ٢٣٤، ٢٤١، ٣١٦، ٣٢٤) من طرق عن جابر الجعفيّ، عن عامر الشعبيّ عن ابن عباس: وقد رواه عن الجعفي سفيان الثوريُّ، وشعبةُ، وإسرائيل بن يونس، وشريك النخعيّ.

وجابر الجعفي واهٍ. ثم وجدتُ له طريقاً آخر عن ابن عباس مثله.

أخرجه أحمد (١/ ٣٣٣) قال: ثنا عبد الرزاق، أنا معمر، عن الزهريّ، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباسٍ.

وسندهُ صحيحٌ.

(تنبيه) الأخدعان: عرقان في جانبي العنق، والكاهل: ما بين الكتفين، أو موصل العنق في الصُّلب.

الاحتِجَامُ بَيْنَ الكَتفِيْنِ

٤٦ ـ رُوِيَ عَنْ أَبِي كَبْشَةَ الأَنْمَارِيِّ، أَنَّهُ قَالَ:

إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَحْتَجِمُ عَلَى هَامَتِه وَبَيْنَ كَتِفَيْهِ، وَيَقُوْلُ: **«مَنْ أَهْرَاقَ مِنْهُ هَذِهِ الدِّمَاءَ، فَلَا يَضُرُّهُ أَنْ لاَ يَتَدَاوَى بِشَيْءٍ»**.

---

(٤٦) هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

أخرجه أبو داود (٣٨٥٩)، وابنُ ماجه (٣٤٨٤)، وابن سعدٍ في «الطبقات» (١/ ٢/ ١٤٥)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٢٨٣) والبيهقي (٩/ ٣٤٠)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (ج ٢/ل ٤٥٦) من طريق الوليد بن مسلم، ثنا عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان، عن أبيه، عن أبي كبشة الأنماريّ فذكره.

قُلْتُ: والوليد بن مسلم لم يصرح في جميع الإسناد، ولكنه توبع، تابعه حفص بن غيلان، عن ابن ثوبان به.

أخرجه ابن عساكر أيضاً.

وحفص بن غيلان صدوقٌ تُكلم فيه بكلام خفيف.

الاحْتِجَامُ عَلَى ظَهْرِ القَدَمِ

٤٧ ـ رُوِيَ عَنْ أَنسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ احْتَجَمَ عَلَى ظَهْرِ قَدَمَيْهِ مِنْ وَجَعٍ كَانَ بِهِ.

---

(٤٧) هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.
أخرجه أبو داود (١٨٣٧)، والنسائيُّ (٥/ ١٩٤) وفي «الكبرى» (٤/ ٣٧٧)، والترمذيُّ في «الشمائل» (٣٥٨)، وأحمد (٣/ ١٦٤)، وأبو يعلى (ج ٥/ رقم ٣٠٤١)، وابن خزيمة (ج ٤/ رقم ٣٦٥٩)، والبيهقي (٩/ ٣٣٩)، والبغويُّ في «شرح السنة» (٧/ ٢٥٨) من طريق عبد الرزاق، عن معمر، عن قتادة عن أنسٍ فذكره.
ورواية معمر عن قتادة فيها ضعفٌ، وقد خولف معمر في وصله، فقال أبو داود عقب الحديث «سمعتُ أحمد قال: ابنُ أبي عروبة أرسله ـ يعني: عن قتادة».
وسعيد بن أبي عروبة أثبت الناس في قتادة قبل اختلاطه، ثم هشام الدستوائي، ثم همام بن يحيى. كما قال أبو حاتم في «العلل»، ولكن يؤيد وصل الحديث أن معتمر بن سليمان رواه عن حميد الطويل قال: سئل أنسٌ عن الحجامة للمحرم فقال: احتجم رسول الله ﷺ من وجعٍ كان به.
أخرجه أحمد (٣/ ٢٦٧) وعنه الضياء في «المختارة» (٢٠١٤) قال: حدثنا علي بن عبد الله ـ يعني: ابن المديني ـ قال: ثنا معتمر.
وسندُهُ صحيحٌ.
وأخرجهُ الضياء (٢٠١٢، ٢٠١٣) من طريقين آخرين عن معتمر به، فقال: «من وجع كان برأسه».
ورواية معمر عن قتادة: «على ظهر قدميه».
وأخرجه البخاري وأبو داود (١٨٣٦) من حديث ابن عباس أن النبي ﷺ احتجم وهو محرمٌ في رأسه، من داءٍ كان به. =

. . . .

= وأخرجه البخاري (٤/ ٥٠، ١٠/ ١٥٢)، **ومسلم (١٢٠٣/ ٨٨)** وغيرهما عن ابن بحينة أن النبيَّ ﷺ احتجم بطريق مكة وهو محرمٌ، وسط رأسه.

الحِجَامَةُ لِلنِّسَاءِ

٤٨ ـ رُوِيَ عَنْ جابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ أَمَرَ أَبَا طَيْبَةَ أَنْ يَحْجُمَ أُمَّ سَلَمَةَ.

قَالَ: حَسِبْتُ أَنَّهُ كَانَ أَخَاهَا مِنَ الرَّضَاعَةِ، أَوْ غُلاَماً لَمْ يَحْتَلِمْ.

* كَذَا أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ:

قُلْتُ: وَلاَ أَدْرِي قَوْلُ مَنْ هَذَا؟، وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُوْنَ هَذَا قَبْلَ نُزُوْلِ الحِجَابِ، وَيَجُوْزُ ذَلِكَ عِنْدَ الضَّرُوْرَةِ، واللَّهُ أَعْلَمُ.

---

(٤٨) هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

أخرجه مسلمٌ (٢٢٠٦/ ٧٢)، وأبو داود (٤١٠٥)، وابنُ ماجه (٣٤٨٠)، وأحمد (٣/ ٣٥٠)، والحاكمُ (٤/ ٢٠٩ ـ ٢١٠)[1] من طرقٍ عن الليث بن سعد، عن أبي الزبير، عن جابرٍ.

وقد رواه عن الليث جماعةٌ من أصحابه منهم:

«قتيبة بن سعيد، ومحمد بن رمح، وحجين ويونس وابن موهب، وشعيب بن الليث».

قال الحاكم: «صحيحٌ على شرط مسلم» ووافقه الذهبيُّ!

وقد وهم في استداركه علي مسلم، وقد أخرجه كما رأيت.

(تنبيه) وقع في «المستدرك» أن أبا طَيْبَة حجم «عائشة» وفي بقية المصادر: «أم سلمة». =

---

(١) سقط ذكر «الليث بن سعد» من «المستدرك».

....

= وأخرجه الطبرانيُّ في «الأوسط» (ج ٢/ ق ١/٢٨٩) قال: حدثنا مفضلٌ، نا عليُّ بن زياد اللحجى، ثنا أبو قرة، قال: ذكر زمعة، عن زياد بن سعد، عن أبي الزبير، أنه سمع جابر بن عبد الله يقول: استأذنت أم سلمة النبيَّ ﷺ في الحجامة، فأذن لها، فأرسلت إلى أمّ لها في الرضاعة، فحجمتها.

وأخرجه أبو سعد الماليني في «حديثه» (ق ١/١٦٢) من طريق أبي قرة بسنده سواء ولكن عنده: «فأرسلت إلى أخٍ لها من الرضاعة فحجمها».

قال الطبرانيُّ: «لم يرو هذا الحديث عن زياد بن سعد، إلاَّ زمعة، تفرَّد به: أبو قرة».

قلت: وزمعة بن صالح، فهو ضعيفٌ.

وأخرجه أبو القاسم البغويُّ في «مسند ابن الجعد» (٣٠٦٤) قال: أنا يزيد بن عياض بن جعدبة، عن أبي الزبير، عن جابر بنحوه وفيه: «ثم قال النبي ﷺ - يعني للحجام -: «**إذا كان العشي فأتني فاحجمني**» فأتاه فحجمه، ثم سأله عن خراجه، فقال: ثلاثة آصعٍ، فوضع عنه صاعاً.

وهذا سندٌ ساقط. ويزيد بن عياض كذبه مالكٌ.

وقال البخاريُّ وغيرهُ: «منكرُ الحديث».

ذِكْرُ
أيِّ يَوْمٍ يُسْتَحبُّ فِيهِ الحِجَامَةُ

٤٩ ـ عَنْ أَنَسٍ، قَالَ:

كَانَ رَسُوْلُ اللَّهِ ﷺ يَحْتَجِمْ فِي الأَخْدَعَيْنِ وَالكَاهِلِ، وَكَانَ يَحْتَجِمُ لِسَبْعَ عَشْرَةَ، وَتِسْعَ عَشْرَةَ، وَإِحْدَى وَعِشْرِيْنَ.

* وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ:

«**حَدِيْثٌ حَسَنٌ غَرِيْبٌ**».

---

(٤٩) **حَدِيثٌ حَسَنٌ غريبٌ.**

أخرجه الترمذيُّ (٢٠٥١) وانظر (رقم/٤٥).

مَا ذُكِرَ فِي الكَـــيِّ

٥٠ ـ رُوِيَ عَنْ جَابِرِ (ق ٥/ ١) بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: رَمَى رَجُلٌ أُبَيّاً يَوْمَ الأَحْزَابِ عَلَى أَكْحَلِهِ، فَكَوَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهِ.

---

(٥٠) **هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.**

أخرجه مسلمٌ (٢٢٠٧/ ٧٣، ٧٤)، وأبو داود (٣٨٦٤)، وابنُ ماجه (٣٤٩٣)، وأحمد (٣/ ٣١٥/ ٣١٧)، وأبو يعلى (ج ٤/رقم ٢٢٨٧، ٢٢٨٨)، والطحاويُّ في «شرح المعاني» (٤/ ٣٢١) والحاكم (٤/ ٤١٧)، والبيهقيُّ (٩/ ٣٤٢) من طرق عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر.. فذكره.

وقد روى جابرٌ ـ رضي الله عنه ـ أيضاً أنَّ النبيَّ ﷺ كوى سعد بن معاذ لما رمي على أكحله يوم الأحزاب.

أخرجه مسلمٌ (٢٢٠٨)، وأبو داود (٣٨٦٦)، وابنُ ماجه (٣٤٩٤)، والدَّارميُّ (٢/ ٢٣٨)، وأحمد (٣/ ٣١٢، ٣٥٠، ٣٨٦)، والطيالسيُّ (١٧٤٥، ١٧٤٦)، وابن أبي شيبة (٧/ ٤٢٦) وأبو القاسم البغوي في «مسند ابن الجعد». (٢٧٤٥) وأبو يعلى (ج ٤/رقم ٢١٥٨)، والطحاويُّ في «شرح المعاني» (٤/ ٣٢١) والحاكمُ (٤/ ٤١٧)، والبيهقيُّ (٩/ ٣٤٢) من طريق أبي الزبير، عن جابرٍ فذكره.

وقد رواه عن أبي الزبير الليثُ بنُ سعد في آخرين، وهذا مما يدلُّ على أن أبا الزبير سمعهُ من جابرٍ. واستدركه الحاكمُ على مسلمٍ؛ فوهم.

فصل

قال ابنُ القيم رحمه الله (٤/ ٦٢ ـ ٦٦) بعد أن ذكر أحاديث في الكيِّ منها حديث عمران بن حصين ـ عند الترمذي ـ أن النبي ﷺ نهى عن الكي، قال: فابتلينا=

. . . .

= فاكتوينا فما أفلحنا ولا أنجحنا.

قال ابن القيم:

«قال الخطابي: إنما كوى سعداً ليرقأ الدمُ مِن جرحه، وخاف عليه أن يَنْزِفَ فيهلِك. والكي مستعمل في هذا الباب، كما يُكوى من تُقطع يدُه أو رجله.

وأما النهي عن الكي، فهو أن يكتويَ طلباً للشفاء، وكانوا يعتقدون أنه متى لم يكتو، هلك فنهاهم عنه لأجل هذه النية.

وقيل: إنما نهى عنه عِمران بن حصين خاصة، لأنه كان به ناصور، وكان موضعه خطراً، فنهاه عن كيِّه، فيُشبه أن يكون النهي منصرفاً إلى الموضع المخوف منه، والله أعلم.

وقال ابن قتيبة: الكي جنسان: كي الصحيح لئلا يعتَلَّ، فهذا الذي قيل فيه: لم يتوكل مَن اكتوى، لأنه يُريد أن يدفع القدر عن نفسه.

والثاني: كي الجرح إذا نَغِلَ، والعضوِ إذا قُطِعَ، ففي هذا الشفاءُ.

وأما إذا كان الكي للتداوي الذي يجوزُ أن ينجَع، ويجوز أن لا ينجع، فإنه إلى الكراهة أقرب. انتهى.

وثبت في «الصحيح» في حديث السبعين ألفاً الذين يدخلون الجنة بغير حساب أنهم الذين لا يَسْتَرْقون ولا يَكتوون ولا يتطيَّرون، وعلى ربهم يتوكلون».

فقد تضمنت أحاديثُ الكي أربعةَ أنواع، أحدُها: فعله؛ والثاني: عدمُ محبته له، **والثالث**: الثناء على من تركه، **والرابع**: النهي عنه، ولا تعارض بينها بحمدِ الله تعالى، فإن فعله يدل على جوازه، وعدمَ محبته له لا يدلُّ على المنع منه. وأما الثناءُ على تاركه، فيدل على أن تركه أولى وأفضل، وأما النهي عنه، فعلى سبيل الاختيار والكراهة، أو عن النوع الذي لا يحتاج إليه، بل يفعل خوفاً من حدوث الداء، والله أعلم» أهـ.

مَا ذُكِرَ فِي الرَّضْفِ

٥١ ـ رُوِيَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ قَوْماً أَتَوُا النَّبِيَّ ﷺ، قَالُوا: صَاحِبٌ لَنَا يَشْتَكِي، أَنَكْوِيْهِ؟

قَالَ: فَسَكَتَ. قَالُوا: أَنَكْوِيْهِ؟

فَسَكَتَ، فَقَالَ: **«اكْوُوْهُ، وَارضِفُوْهُ بِالرَّضْفِ رَضْفاً»**.

---

(٥١) هذا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

أخرجه النسائيُّ في «الطب» (٤/ ٣٧٧) وأحمد (١/ ٣٩٠، ٤٠٦) والطيالسيُّ (٣٠٢)، وعبد الرزاق (ج ١١/رقم ١٩٥١٧) وعنه البغوي في «شرح السنة» (١٢/ ١٤٤)، وابن أبي شيبة (٧/ ٤٢٤)، وابن حبان (٦٠٨٢)، والطحاويُّ في «شرح المعاني» (٤/ ٣٢٠)، والحاكمُ (٤/ ٢١٤، ٤١٦)، والبيهقيُّ (٩/ ٣٤٢) من طريق أبي إسحاق السبيعي، قال: سمعتُ أبا الأحوص يحدث عن ابن مسعود.. فذكره، قال الحاكم:

«صحيحٌ على شرط الشيخين، ووافقهُ الذهبيُّ».

وقد رواه عن أبي إسحاق جماعةٌ، منهم شعبة بن الحجاج وهو من قدماء أصحابه. والله أعلمُ.

الأَمْرُ بِتَبْرِيْدِ الحُمَّى بِالمَاءِ البَارِدِ

٥٢ ـ رُوِيَ عَنْ (رَافِعِ بْنِ خَدِيْجٍ، قَالَ: سَمِعْتُ)[١] النَّبِيَّ ﷺ يَقُوْلُ:

«إِنَّ الحُمَّى فَوْرٌ مِنْ فَوْرِ جَهَنَّمَ، فَأَطْفِئُوْهَا عَنْكُمْ بِمَاءِ زَمْزَمَ».

---

(٥٢) صَحِيْحٌ.

أخرجه البخاري (٦/ ٣٣٠، ١٠/ ١٧٤ فتح) واللَّفظُ له، ومسلم (٢٢١٢/ ٨٣، ٨٤)، والنسائيُّ في «الكبرى» (٤/ ٣٧٨ ـ ٣٧٩) والترمذيُّ (٢٠٧٣)، وابن ماجه (٣٤٧٣)، والدارميُّ (٢/ ٢٢٤)، وأحمد (٣/ ٤٦٣ ـ ٤٦٤، ٤/ ١٤١) وابنُ أبي شيبة (٧/ ٤٣٩)، وابن السُّني في «اليوم والليلة» (٥٧٢)، وابنُ أبي الدنيا في «المرض والكفارات» (١١٨)، والطبرانيُّ في «المعجم الكبير» (ج ٤/ رقم ٤٣٩٧، ٤٣٩٨، ٤٣٩٩، ٤٤٠٠)، والطحاويُّ في «المشكل» (٣/ ٣٤٦) من طرق عن سعيد بن مسروق، عن عباية بن رافع، عن رافع بن خديج مرفوعاً **«الحمى من فوح جهنم، فأبردوها بالماء»**.

أما «ماء زمزم» فلم يقع في حديث رافعٍ، إنما في حديث ابن عباسٍ الذي أخرجه:

البخاريُّ (٦/ ٣٣٠ فتح) واللَّفظ لَهُ، والنسائيُّ في «الكبرى» (٤/ ٣٨٠)، وأحمد (١/ ٢٩١)، وابنُ أبي شيبة (٧/ ٤٣٩)، وابنُ أبي الدنيا (١١٩)، وأبو يعلى (ج ٥/ رقم ٢٧٣٢)، وابنُ حبان (٦٠٦٨)، والطحاويُّ في «المشكل» (٢/ ٢٤٦)، والطبرانيُّ في «الكبير» (ج ١٢/ رقم ١٢٩٦٧)، والحاكم (٤/ ٤٠٣) من طريق=

---

(١) من هامش «الأصل».

= همام بن يحيى، ثنا أبو جمرة. قال: كنت أجالسُ ابن عباس بمكة، فأخذتني الحمى، فقال: أبردها عنك بماء زمزم، فإن رسول الله ﷺ قال: «**هي الحمى من فيح جهنم، فأبردوها بالماء ـ أو قال: بماء زمزم ـ**» شك همام. وعند ابن حبان وغيره، عن أبي جمرة قال:

«كنت أدفع الناس عن ابن عباس، فاحتبستُ أياماً، فقال: ما حبسك قلت: الحمى... إلخ» ولم يذكروا الشك.

قال الحاكم: «صحيحٌ على شرط الشيخين» ووافقه الذهبيُّ!

قُلْتُ: وهم في استدراكه على البخاريّ. والله أعلمُ.

وفي الباب عن عائشة، وابن عمر، وأبي سعيد الخُدري، وأبي هريرة، وثوبان، وأنس، وأبي بشير الأنصاري، وغيرهم، وقد خرَّجت أحاديثهم في «مجلسان من إملاء النسائيّ» (رقم ٣٦).

قال ابن القيم رحمه الله (٤/ ٢٥ ـ ٣٢).

«وقد أشكل هذا الحديثُ على كثير مِن جهلة الأطباء، ورأوه منافياً لدواء الحمى وعلاجها، ونحن نبيِّنُ بحول الله وقوته وجهه وفقهه، فنقول: خطاب النبي ﷺ نوعان: عام لأهل الأرض، وخاص ببعضهم، فالأول: كعامة خطابه، والثاني: كقوله: «لا تَسْتَقْبِلُوا القِبْلَةَ بِغَائِطٍ، ولاَ بَوْلٍ، ولا تَسْتَدْبِرُوهَا، ولكِنْ شَرِّقوا، أَوْ غَرِّبُوا» فهذا ليس بخطاب لأهل المشرق والمغرب ولا العراق، ولكن لأهل المدينة وما على سَمْتِها، كالشام وغيرها. وكذلك قوله: «مَا بَيْنَ المَشْرِقِ والمَغْرِبِ قِبْلَة».

وإذا عُرِفَ هذا، فخطابه في هذا الحديث خاصٌ بأهل الحجاز، وما والاهم، إذ كان أكثرُ الحُمَّيات التي تعرض لهم من نوع الحُمَّى اليومية العرضية الحادثة عن شِدة حرارة الشمس، وهذه ينفعُها الماء البارِدُ شُرباً واغتسالاً، فإن الحمَّى حرارةٌ غريبة تشتعل في القلب، وتنبث منه بتوسط الروح والدم في الشرايين والعروق إلى جميع البدن، فتشتعل فيه اشتعالاً يضر بالأفعال الطبيعية، وهي تنقسم إلى قسمين: عرضية: وهي الحادثة إما عن الورم، أو الحركة، أو إصابة حرارة الشمس، أو القيظ الشديد، ونحو ذلك.

ومرضية: وهي ثلاثةُ أنواع، وهي لا تكون إلا في مادة أُولى، ثم منها يسخن جميع البدن. فإن كان مبدأ تعلقها بالروح سميت حُمَّى يوم، لأنها في الغالب تزول في يوم، ونهايتها ثلاثة أيام، وإن كان مبدأ تعلقها بالأخلاط سميت عفنية، وهي أربعة أصناف: صفراوية، وسوداوية، وبلغمية، ودموية. وإن كان مبدأ تعلقها بالأعضاء الصلبة الأصلية، سميت حمَّى دِق، وتحت هذه الأنواع أصناف كثيرة. =

= وقد ينتفع البدن بالحمَّى انتفاعاً عظيماً لا يبلغه الدواء، وكثيراً ما يكون حمَّى يوم، وحمَّى العفن سبباً لإنضاج مواد غليظة لم تكن تنضِجُ بدونها، وسبباً لتفتح سُدَدٍ لم يكن تصل إليها الأدوية المفتحة.

وأما الرمدُ الحديث والمتقادِم، فإنها تُبرىء أكثَر أنواعه بُرءاً عجيباً سريعاً، وتنفع مِن الفالج، واللَّقْوَة، والتشنُّج الامتلائي، وكثيراً من الأمراض الحادثة عن الفضول الغليظة.

وقال لي بعض فضلاء الأطباء: إن كثيراً من الأمراض نستبشر فيها بالحمَّى، كما يستبشر المريض بالعافية، فتكون الحمَّى فيه أنفَع مِن شرب الدواء بكثير، فإنها تُنضج من الأخلاط والمواد الفاسدة ما يضُرُّ بالبدن، فإذا أنضجتها صادفها الدواء متهيئة للخروج بنضاجها، فأخرجها، فكانت سبباً للشفاء.

وإذا عرف هذا، فيجوز أن يكون مرادُ الحديثِ من أقسام الحُمَّيات العرضية، فإنها تسكن على المكان بالانغماس في الماء البارد، وسقي الماء البارد المثلوج، ولا يحتاج صاحبها مع ذلك إلى علاج آخر، فإنها مجردُ كيفية حارة متعلقة بالروح، فيكفي في زوالها مجردُ وصول كيفية باردة تسكنها، وتخمد لهبها من غير حاجة إلى استفراغ مادة، أو انتظار نضج.

ويجوز أن يُراد به جميعُ أنواع الحميات، وقد اعترف فاضل الأطباء جالينوس: بأن الماء البارد ينفع فيها، قال في المقالة العاشرة من كتاب «حيلة البرء»: ولو أن رجلاً شاباً حسنَ اللحم، خِصب البدن في وقت القيظ، وفي وقت منتهى الحمَّى، وليس في أحشائه ورم، استحم بماء بارد، أو سبح فيه، لانتفعَ بذلك. قال: ونحن نأمر بذلك بلا توقف.

وقال الرازي في «كتابه الكبير»: إذا كانت القوة قوية، والحمَّى حادَّة جداً، والنضج بيِّن ولا ورم في الجوف، ولا فتق، ينفع الماء البارد شرباً، وإن كان العليل خِصب البدن والزمان حارٌّ، وكان معتاداً لاستعمال الماء البارد من خارج، فليؤذن فيه.

وقوله: «الحمَّى من فيح جهنم»، هو شدة لهبها، وانتشارُها، ونظيره: قوله: «شدة الحر مِن فيح جهنم»، وفيه وجهان. **أحدهما**: أن ذلك أنموذج ورقيقة اشتُقت مِن جهنم ليستَدِلَّ بها العبادُ عليها، ويعتبروا بها، ثم إن الله سبحانه قدَّر ظهورها بأسبابٍ تقتضيها، كما أن الروحَ والفرح والسرور واللذة مِن نعيم الجنة أظهرها الله في هذه الدار عِبرة ودلالة، وقدَّر ظهورها بأسباب توجبها.

والثاني: أن يكون المراد التشبيه، فشبه شدة الحمَّى ولهبها بفيح جهنم، وشبه شدة الحر به أيضاً تنبيهاً للنفوس على شدة عذاب النار، وأن هذه الحرارة=

....

= العظيمة مشبهة بفيحها، وهو ما يصيب من قرب منها من حرها.
وقوله: «فأبردوها»، روي بوجهين: بقطع الهمزة وفتحها، رباعي: من أبرد الشيء: إذا صيره بارداً، مثل أسخنه: إذا صيره سخناً.
والثاني: بهمزة الوصل مضمومة من برد الشيء يَبرُدُهُ، وهو أفصح لغة واستعمالاً، والرباعي لغة رديئة عندهم قال:

إذا وَجَدْتُ لَهِيبَ الحُبِّ في كَبِدِي ... أَقْبَلْتُ نَحْوَ سِقَاءِ القَوْمِ أَبْتَرِدُ
هَبْني بَردتُ ببرد الماء ظَاهِرَه ... فَمَنْ لِنَارٍ عَلى الأَحْشَاءِ تَتَّقِدُ

وقوله: «بالماء»، فيه قولان. أحدهما: أنه كل ماء وهو الصحيح.
والثاني: أنه ماء زمزم، واحتج أصحابُ هذا القول بما رواه البخاري في «صحيحه»، عن أبي جمرة نصْر بن عمران الضُّبَعي، قال: كنتُ أجالس ابنَ عباس بمكة، فأخذتني الحُمَّى، فقال: أبردها عنك بماء زمزم، فإن رسولَ الله ﷺ قال: «إنَّ الحُمَّى مِنْ فَيْحِ جَهَنَّم فأبْرِدُوها بالمَاءِ، أو قال: بماءِ زَمْزَمَ». وراوي هذا قد شك فيه، ولو جَزم به لكان أمراً لأهل مكة بماء زمزم، إذا هو متيسر عندهم، ولغيرهم بما عندهم من الماء.
ثم اختلف من قال: إنه على عمومه، هل المراد به الصدقة بالماء، أو استعماله؟ على قولين. والصحيح أنه استعمال، وأظن أن الذي حمل من قال: المراد الصدقة به أنه أشكل عليه استعمال الماء البارد في الحمَّى، ولم يفهم وجهه مع أن لقوله وجهاً حسناً، وهو أن الجزاء مِن جنس العمل، فكما أخمد لهيب العطش عن الظمآن بالماء البارد، أخمد الله لهيب الحمَّى عنه جزاءً وفاقاً، ولكن هذا يُؤخذ من فقه الحديث وإشارته، وأما المراد به فاستعماله.
وقد ذكر أبو نعيم وغيره من حديث أنس يرفعه: «إذا حُمَّ أَحَدُكُم، فَلْيَرُشَّ عَلَيْهِ المَاءَ البَارِدَ ثَلاثَ لَيالٍ مِنَ السَّحَرِ».
وفي «سنن ابن ماجة» عن أبي هريرة يرفعه: «الحُمَّى كِيرٌ مِن كيرِ جَهَنَّم، فَنَحُّوهَا عَنْكم بِالماء البَارِدِ».
وفي «المسند» وغيره، من حديث الحسن، عن سمرة يرفعه: «الحمى قطعة من النار، فأبردوها عنكم بالماء البارد»، وكان رسول الله ﷺ إذا حُمَّ دعا بقِربة من ماء، فأفرغها على رأسه فاغتسل.
وفي «السنن»: من حديث أبي هريرة قال: ذُكرَت الحُمَّى عندَ رسول الله ﷺ، فسبها رجل، فقال رسول الله ﷺ: «لا تَسُبّها فإنَّها تَنفي الذُّنُوبَ، كَما تَنْفِي النَّارُ خَبَثَ الحَدِيدِ». =

. . . .

= لما كانت الحمَّى يتبعها حمية عن الأغذية الرديئة، وتناول الأغذية والأدوية النافعة، وفي ذلك إعانة على تنقية البدن، ونفي أخباثه وفضوله، وتصفيته من مواده الرديئة، وتفعل فيه كما تفعل النار في الحديد في نفي خبثه، وتصفية جوهره، كانت أشبه الأشياء بنار الكير التي تُصَفِّي جوهر الحديد، وهذا القدرُ هو المعلوم عند أطباء الأبدان.

وأما تصفيتها القلب من وسخه ودرنه، وإخراجها خبائثه، فأمر يعلمه أطباءُ القلوب، ويجدونه كما أخبرهم به نبيُّهم رسول الله ﷺ، ولكن مرض القلب إذا صار مأيوساً من برئه، لم ينفع فيه هذا العلاج.

فالحمَّى تنفع البدن والقلب، وما كان بهذه المثابة فسبه ظلم وعُدوان، وذكرت مرة وأنا محمومٌ قول بعض الشعراء يسبُّها:

زَارَتْ مُكَفِّرَةُ الذُّنُوبِ وَوَدَّعَتْ ... تَبّاً لَهَا مِنْ زَائِرٍ ومُوَدِّعِ
قَالَتْ وَقَدْ عَزَمَتْ عَلى تَرْحَالِها ... مَاذَا تُرِيدُ فَقُلْتُ أَن لا تَرْجِعِي

فقلت: تباً له إذ سب ما نهى رسولُ الله ﷺ عن سبه، ولو قال:

زَارَتْ مُكَفِّرَةُ الذُّنُوبِ لِصَبِّها ... أَهْلاً بِهَا مِنْ زَائِرٍ ومَوَدِّعِ
قالَتْ وقَدْ عَزَمَتْ عَلى تَرْحَالِها ... مَاذا تُرِيدُ فقلت: أن لا تُقْلِعِي

لكان أولى به، ولأقلعت عنه، فأقلعت عني سريعاً. وقد روي في أثر لا أعرف حاله «حُمَّى يَوْم كَفَّارَةُ سَنَةٍ»، وفيه قولان أحدُهما: أن الحمَّى تدخل في كل الأعضاء والمفَاصِل، وعدتها ثلاثمائة وستون مَفْصِلاً، فتكفر عنه - بعدد كل مفصل - ذنوبَ يوم. **والثاني**: أنها تؤثر في البدن تأثيراً لا يزول بالكلية إلى سنة، كما قيل في قوله ﷺ: «مَنْ شَرِبَ الخَمْرَ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلاةٌ أَرْبَعِينَ يَوْماً»: إن أثر الخمر يبقى في جوف العبد، وعروقه، وأعضائه أربعين يوماً، والله أعلم.

قال أبو هريرة: ما من مرض يُصيبني أحبُّ إليّ من الحمَّى، لأنها تدخل في كل عضو مني، وإن الله سبحانه يُعطي كل عضو حظه من الأجر.

وقد روى الترمذي في «جامعه» من حديث رافع بن خديج يرفعه: «إذا أَصَابَتْ أَحَدَكُمُ الحُمَّى - وإنَّ الحُمَّى قِطْعَةٌ مِنَ النَّارِ - فَلْيُطْفِئْها بالمَاءِ البَارِدِ، ويَسْتَقْبِلْ نَهراً جَارِياً، فليستقبل جَرْيَةَ المَاءِ بَعْدَ الفَجْرِ وَقَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ، وليقل: بِسْمِ اللَّهِ اللَّهُمَّ اشْفِ عَبْدَكَ، وصَدِّقْ رَسُولَكَ، وينغمِسُ فيه ثَلاثَ غَمَسَاتٍ ثَلاثَةَ أيام، فإن بَرِىءَ، وإلا ففي خمس، فإن لم يبرأ في خمس، فسبع، فإن لم يبرأ في سبع فتسع، فإنها لا تكاد تُجاوز تسعاً بإذن الله».

قلت: وهو ينفع فعله في فصل الصيف في البلاد الحارة على الشرائط التي=

. . . .

= تقدَّمت، فإن الماء في ذلك الوقت أبردُ ما يكون لبعده عن ملاقاة الشمس، ووفور القوى في ذلك الوقت لما أفادها النوم، والسكون، وبرد الهواء، فتجتمع فيه قوة القوى، وقوة الدواء، وهو الماء البارد على حرارة الحمَّى العرضية، أو الغِبِّ الخالصة، أعني التي لا ورم معها، ولا شيء من الأعراض الرديئة والمواد الفاسدة، فيُطفئها بإذن الله، لا سيما في أحد الأيام المذكورة في الحديث، وهي الأيام التي يقع فيها بُحران الأمراض الحادة كثيراً، سيما في البلاد المذكورة لرقة أخلاط سكانها، وسُرعة انفعالهم عن الدواء النافع.

ذِكْرُ
التَّدَاوِي بِالقُسْطِ البَحرِيّ وَالزَّيْتِ

٥٣ ـ رَوَى (زَيْدُ بْنُ)[1] أَرْقَمٍ، قَالَ:

قَالَ رَسُوْلُ اللَّهِ ﷺ:

«تَدَاوَوْا مِنْ ذَاتِ الجَنْبِ بِالقُسْطِ البَحْرِيِّ وَالزَّيْتِ».

---

(٥٣) إسْنَادُه ضَعِيفٌ ويأتي برقم/ ٥٦.

أخرجه النسائيُّ في «الكبرى» (٤/ ٣٧٥)، والتِّرمذيُّ (٢٠٧٨، ٢٠٧٩)وابن ماجه (٣٤٦٧)، وأحمد (٤/ ٣٦٩)، والحاكم (٤/ ٤٠٥، ٤٠٦)، والطبرانيُّ في «الكبير» (ج ٥/رقم ٥٠٩٠، ٥٠٩١)، والبيهقيُّ (٩/ ٣٤٦)، وأبو نعيم في «الطب» (ق ٦٠/ ١ ـ ٧١/ ١) من طرقٍ عن ميمون أبي عبد الله، عن زيد بن أرقم فذكره.

قال الترمذيُّ:

«هذا حديث حسن صحيحٌ غريب لا نعرفه إلاَّ من حديث ميمون عن زيد بن أرقم، وقد روى عن ميمون غيرُ واحدٍ هذا الحديث».

وقال الحاكمُ:

«صحيحٌ الإسناد» ووافقهُ الذَّهبيُّ! وليس كما قالوا، لأن ميمون هذا ضعَفه عامة النقاد كيحيى القطان، وأحمد وابن معين وأبي داود.

وغيرهم، وقد تفرَّد به، كما يُعلم من كلام الترمذيُّ. =

---

(١) ساقط من «الأصل».

....

فصل

= قال ابنُ القيم رحمه الله (٤/ ٨١ ـ ٨٤).

«وذاتُ الجنب عند الأطباء نوعان: حقيقي وغيرُ حقيقي. فالحقيقي: ورم حار يَعْرِضُ في نواحي الجنب في الغشاء المستبطن للأضلاع، وغير الحقيقي: ألم يُشبهه يَعْرِضُ في نواحي الجنب عن رياح غليظة مؤذية تحتقِن بين الصِّفاقات، فتُحْدِثُ وجعاً قريباً من وجع ذات الجنب الحقيقي، إلا أن الوجعَ في هذا القسم ممدود، وفي الحقيقي ناخس.

قال صاحبُ «القانون»: قد يعرِضُ في الجنب، والصِّفاقات، والعَضَل التي في الصدر، والأضلاع، ونواحيها، أورام مؤذية جداً موجعة، تسمى شوْصة وبِرساماً، وذاتَ الجنب. وقد تكون أيضاً أوجاعاً في هذه الأعضاء ليست مِن ورم، ولكن مِن رياح غليظة، فيظن أنها من هذه العلة، ولا تكون منها. قال: واعلم أن كُلَّ وجع في الجنب قد يُسمى ذاتَ الجنب اشتقاقاً من مكان الألم، لأن معنى ذات الجنب صاحبةُ الجنب، والغرض به ها هنا وجعُ الجنب، فإذا عَرَضَ في الجنب ألمٌ عن أي سبب كانَ نُسِبَ إليه، وعليه حُمِلَ كلام بقراط في قوله: إن أصحابَ ذات الجنب ينتفِعُون بالحمام.

قيل: المراد به كُلُّ من به وجع جنب، أو وجعُ رئة مِن سوء مزاج، أو مِن أخلاط غليظة، أو لذاعة من غير ورم ولا حُمى.

قال بعضُ الأطباء: وأما معنى ذات الجنب في لغة اليونان، فهو ورم الجنب الحار، وكذلك ورم كل واحد من الأعضاء الباطنة، وإنما سمي ذاتَ الجنب ورم ذلك العضو إذا كان ورماً حاراً فقط.

ويلزم ذاتَ الجنب الحقيقي خمسةُ أعراض: وهي الحمى والسعال، والوجع الناخِس، وضيق النفس، والنبض المنشاري.

والعلاج الموجود في الحديث، ليس هو لهذا القسم، لكن للقسم الثاني الكائن عن الريح الغليظة، فإن القسط البحري ـ وهو العود الهندي على ما جاء مفسراً في أحاديث أُخِر ـ صنف من القُسط إذا دُق دقاً ناعماً، وخلط بالزيت المسخن، ودُلِكَ به مكانُ الريح المذكور، أو لعق، كان دواءً موافقاً لذلك، نافعاً له، محللاً لمادته، مُذْهِباً لها، مقوياً للأعضاء الباطنة، مفتحاً للسُّدد، والعودُ المذكور في منافعه كذلك..

قال المسبحي: العود: حار يابس، قابض يحبِسُ البطن، ويُقوي الأعضاء الباطنة، ويطرُد الريح، ويفتح السُّدد، نافع من ذات الجنب، ويُذهب فضلَ الرطوبة، =

٥٤ ـ رُوِيَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَى عَائِشَةَ، وَعِنْدَهَا صَبِيٌّ يَسِيْلُ مُنْخَرَاهُ دَمَا، فَقَالَ: «مَا هَذَا؟».

قَالُوا: بِهِ العُذْرَةُ.

= والعُود المذكور جيد للدماغ. قال: ويجوز أن ينفع القُسط مِن ذات الجنب الحقيقية أيضاً إذا كان حدوثها عن مادة بلغمية لا سيما في وقت انحطاط العلة، والله أعلم.

وذاتُ الجنب: من الأمراض الخطرة؛ وفي الحديث الصحيح: عن أم سلمة، أنها قالت: بدأ رسولُ الله ﷺ بمرضه في بيت ميمونة، وكان كلما خَفَّ عليه، خرجَ وصلَّى بالناس، وكان كلما وجَد ثقلاً قال: «مُرُوا أبا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بالنَّاسِ»، واشتد شكواه حتى غُمِرَ عليه مِن شدة «مُرُوا أبا بَكحرٍ فَلْيُصَلِّ بالنَّاسِ»، واشتد شكواه حتى غُمِرَ عليه مِن شدة الوجع، فاجتمع عنده نساؤه، وعمُّه العباس، وأم الفضل بنت الحارثِ، وأسماء بنت عميس، فتشاورُوا في لدِّه، فلدُّوه وهو مغمور، فلما أفاق قال: «مَنْ فَعَلَ بي هٰذَا، هٰذا مِنْ عَمَلِ نِسَاءٍ جِئْنَ مِنْ ها هنا، وأشار بيده إلى أرض الحبشة، وكانت أمُّ سلمة وأسماءُ لدَّتاه، فقالوا: يا رسولَ الله! خشينا أن يكون بكَ ذاتُ الجنب. قال: «فَبِمَ لَدَدْتُموني»؟ قالوا: بالعُود الهندي، وشيءٍ من وَرْسٍ، وقطرات من زيت. فقال: «مَا كَانَ اللَّهُ لِيَقْذِفَنِي بِذٰلِكَ الدَّاءِ»، ثم قال: «عَزَمْتُ عَلَيْكُم أنْ لا يَبْقَى في البَيْتِ أَحَدٌ إلاَّ لُدَّ إلاَّ عَمِّيَ العَبَّاس».

وفي «الصحيحين» عن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت: لددنا رسولَ اللَّهِ ﷺ، فأشار أَن لا تلدُّوني، فقلنا: كراهيةَ المريض للدواء، فلما أفاق قال: «أَلَمْ أَنْهَكُم أَنْ تَلُدُّوني، لا يَبْقَى مِنْكُم أَحَدٌ إلاَّ لُدَّ غَيْرَ عَمِّي العباس، فإنَّه لَمْ يَشْهَدْكُم».

قال أبو عبيد عن الأصمعي: اللدود: ما يُسقى الإنسان في أحد شقي الفم، أخذ مِن لَدِيدَي الوادي، وهما جانباه. وأما الوَجُور: فهو في وسط الفم.

قلت: واللَّدود ـ بالفتح: ـ هو الدواء الذي يُلَدُّ به. والسَّعوط: ما أدخل من أنفه.

وفي هذا الحديث من الفقه معاقبةُ الجاني بمثل ما فعل سواء، إذا لم يكن فِعلُه محرماً لحق الله، وهذا هو الصوابُ المقطوع به لبضعة عشر دليلاً قد ذكرناها في موضع آخر، وهو منصوص أحمد، وهو ثابت عن الخلفاء الراشدين، وترجمة المسألة بالقصاص في اللطمة والضربة، وفيها عدةُ أحاديث لا معارِضَ لها ألبتة، فيتعين القولُ بها» أهـ.

(٥٤) **هَذَا حَدِيثٌ صَحِيْحٌ.**

أخرجه أحمد (٣/ ٣١٥)، وابن أبي شيبة (٧/ ٣٦٧)، وأبو يعلى (ج ٣/ رقم ١٩١٢ وج ٤/ رقم ٢٠٠٩، ٢٢٨٠)، والبزار (ج ٣/ رقم ٣٠٢٤)، والحاكم=

قَاْلَ: «وَيلَكُنَّ، لاَ تَقْتُلْنَ أَوْلاَدَكُنَّ، أَيُّمَا امْرَأَةٍ أَصَابَ وَلَدَهَا العُذْرةُ أَوْ وَجعٌ في رَأْسِهِ، فَلْتَأْخُذْ قُسْطاً هِنْدِيّاً فَلْتَحُكَّهُ بِمَاءٍ، ثُمَّ تسعطُهُ بِهِ».

قَاْلَ: فَأَمَرَتْ عَائِشَةُ فَصَنَعَتْ ذَلِكَ بِهِ، فَبَرَأَ.

* هذَا عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ.

= (٤٠٦/٤)، وقال الحاكم: «صحيح على شرط مسلم»، وأبو نعيم في «الطبّ»، (ق ١/٤٥ ـ ٢/٥٨) ومن طريقه ابنُ عساكر في «تاريخ دمشق» (ج ٢/ ل ٧٢) من طرق عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابرٍ وله طريق آخر يرويه نصير بن أبي الأشعث وعبد الله بن لهيعة، عن أبي الزبير، عن جابرٍ فذكره.
رواه ابن أبي حاتم في «العلل» (ج ٢/رقم ٢٥٦٣)، وابن الجنيد في «سؤالات يحيى بن معين» (رقم ٧٣٧) وقال ابن الجنيد: «سألت يحيى عن نصير بن أبي الأشعث فقال: كوفيٌّ لا بأسَ به».
وقل أين محرز في «معرفة الرجال» (ج ٢/رقم ١٢٤)«سمعتُ يحيى بن معين يقول لأبي خيثمة وغيره: تحفظون هذا عن نصير بن أبي الأشعث عن أبي الزبير، عن جابرٍ عن النبي عليه السلام: «تداووا من العذرة بالقسط والورس» فقيل ليحيى: من حدث بهذا؟ فقال: أبو نعيم. ثم إن بعض أصحابنا أفاده رجلٌ بعد نحوٍ من سنتين، فذهب المفادُ به إلى يحيى بن معين مع أحاديث، فأنكره يحيى، وقال: ما أعرفُ هذا. فرجع الرجل إلى صاحبه وقد غلظ عليه الأمرُ، فادَّعى المفيدُ شهادتي، وذكر حضوري وغيري ذلك المجلس، ثم قال ليحيى: يا أبا زكريا! سمعتُك تذكره عن أبي نعيم. فقال: شُبِّه لك، ما سمعتُ بهذا إلاَّ منك!! ثم قال لنا يوم الثلاثاء بعد المغرب لستٍ بقين من ربيع الأول سنة سبع وعشرين ومائتين: ذاك الحديث حدثنا أبو نعيم. فقلتُ له: يا أبا زكريا! كان من قصته كيت وكيت، فسمعته من أبي نعيم؟ قال: نعم سمعناه من أبي نعيم». أهـ.
● **قُلْتُ**: وقد رواه أيضاً موسى بن عقبة، عن أبي الزبير، عن جابرٍ.
أخرجه النسائيُّ في «الكبرى» (٤/ ٣٧٤) من طريق إسماعيل بن جعفر، عن موسى بن عقبة.
وخولف إسماعيل في إسناده.
خالفه عبد العزيز بن محمد الدراورديّ، فرواه عن موسى بن عقبة، عن أبي الزبير، عن جابرٍ، عن عائشة. =

= فجعله من «مسند عائشة».
أخرجه النسائيُّ أيضاً.
ورواية إسماعيل بن جعفر أرجح، وهو أوثق من الدراورديّ.
(تنبيه) عزا الحافظ في «الفتح» (١٠/١٤٨) هذا الحديث لأصحاب السنن ولم يخرجه منهم غير النسائيّ. والله أعلمُ.
وفي علل الحديث (٢٥٦٣) لابن أبي حاتم: «قال أبو زرعة: العذرة داءٌ يأخذُ الإنسان في حلقه».

فَصْلٌ

قال ابن القيم رحمه الله (٤/ ٩٥ ـ ٩٦):
«قال أبو عبيد عن أبي عُبَيْدَة: العُذرة: تهيُّج في الحَلْقِ من الدم، فإذا عُولج منه، قيل: قد عُذِرَ به، فهو معذور انتهى. وقيل: العذرة: قرحة تخرج فيما بين الأذن والحلق، وتعرض للصبيان غالباً.
وأما نفع السَّعوط منها بالقُسط المحكوك، فلأن العذرة مادتها دم يغلب عليه البلغمُ، لكن تولده في أبدان الصبيان أكثر، وفي القُسط تجفيف يَشُدُّ اللهاة ويرفعها إلى مكانها، وقد يكون نفعه في هذا الداء بالخاصية، وقد ينفع في الأدواء الحارة، والأدوية الحارة بالذات تارة، وبالعرض أخرى.
وقد ذكر صاحب «القانون» في معالجة سقوط اللهاة: القُسط مع الشب اليماني، وبزر المرو.
والقُسط البحري المذكور في الحديث: هو العود الهندي، وهو الأبيض منه، وهو حلو، وفيه منافع عديدة، وكانوا يُعالجون أولادَهم بغمز اللهاة، وبالعِلاق، وهو شيء يُعلِّقونه على الصبيان، فنهاهم النبيُّ ﷺ عن ذلك، وأرشدهم إلى ما هو أنفعُ للأطفال، وأسهلُ عليهم.
والسَّعُوط: ما يُصَبُّ في الأنف، وقد يكون بأدوية مفردة ومركبة تُدق وتُنخل وتُعجن وتجفف، ثم تُحَلُّ عند الحاجة، ويُسعط بها في أنف الإنسان، وهو مستلق على ظهره، وبين كتفيه ما يرفعهما لتنخفض رأسه، فيتمكن السعوطُ من الوصول إلى دماغه، ويستخرج ما فيه من الداء بالعطاس، وقد مدح النبي ﷺ التداوي بالسَّعوط فيما يحتاج إليه فيه.
وذكر أبو داود في «سننه» أن النبي ﷺ استعط» أهـ.

ذِكْرُ
التَّدَاوِي بِالعُوْدِ الهِنْدِي

٥٥ ـ رُوِيَ عَنْ عَبَيدِ اللَّهِ، عَنْ أُمِّ قَيْسِ بِنْتِ مُحْصَنٍ، قَالَتْ: دَخَلْتُ بِابْنٍ لي عَلَى رَسُوْلِ اللَّهِ ﷺ، قَدْ عَلَقَتْ عَلَيْهِ مِنَ العُذْرَةِ، فَقَالَ:

«عَلاَمَ تدغرن أَوْلاَدَكُمْ بِهَذَا العِلاق، عَلَيْكُنَّ بِهَذَا العُوْدِ الهِنْدِيِّ فَإِنَّ فِيْهِ سَبْعَةَ أَشْفِيَة، يُسْعَطُ (به)[1] مِنَ العُذْرَةِ، ويُلَدُّ (به)[2] مِنْ ذَاتِ الجَنْبِ».

---

(٥٥) هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

أخرجه البخاريُّ (١٠/١٤٨، ١٦٦، ١٦٧، ١٧١ ـ ١٧٢)، ومسلمٌ (٢٢١٤/٨٦، ٨٧) وأبو داود (٣٨٧٧) والنسائي في «الطب» (٤/٣٧٤، ٣٧٥)، وابن ماجه (٣٤٦٢)، وأحمد (٦/٣٥٥، ٣٥٦) والحميديُّ (٣٤٤)، وعبد الرزاق (ج ١/رقم ١٤٨٥ وج ١١/رقم ٢٠١٦٨)، وابن أبي شيبة (٧/٣٦٦)، والحربي في «الغريب» (١/٢٦٦) والطحاويُّ في «شرح المعاني» (٤/٣٢٤) وفي «المشكل» (٢/٣٨٣ ـ ٣٨٤)، والطبراني في «الكبير» (ج ٢٥/ رقم ٤٣٥، ٤٤٠، ٤٤٢) وأبو القاسم المهرواني في «المهروانيات» (١٢٤) والبيهقي (٩/٣٤٦) وأبو نعيم في «الطبّ» (ق ٥٩/٢) والبغويُّ في «شرح السُّنة» (١٢/١٥٤).

من طرق عن الزهريّ، عن عبيد الله بن عبدالله بن عتبة، عن أم قيس بنت محصن.. =

---

(١)(٢) ليس في «الأصل».

....

= وله شاهدٌ من حديث عائشة رضي الله عنها.

أخرجه البزار (ج ٣ رقم ٣٠٢٥، ٣٠٢٦) من طريق عبد الله بن رجاء، وأبي النضر، عن المسعودي عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة مثله، قال البزار:

«لا نعلم رواه إلاَّ المسعودي».

قال الهيثمي (٥/ ٨٩): «**فيه المسعودي وهو ثقة، وقد حصل له الاختلاط، وبقية رجاله ثقات**».

ذِكْرُ
التَّدَاوِي بِالوَرس والزَّيتِ

٥٦ ـ رُوِيَ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَنْعَتُ الزَّيتَ وَالوَرْسَ[١] مِنْ ذَاتِ الجَنْبِ[٢].

قَالَ قَتَادَةُ: وَيُلَدُّ مِنَ الجَانِبِ الَّذِي يَشْتَكِيْهِ.

---

(٥٦) إِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ.

وانظر رقم/ ٥٣.

---

(١) هو نبات أصفر يخرج باليمن، وهو بوزن: «فأس ورأس».

(٢) ذاتُ الجنْب، كالسُّلِّ ونحوه، ويقع على كل مرضٍ يضجع صاحبه على جنبه. عافانا الله وسائر المسلمين.

ذِكْرُ
التَّدَاوِي بِالسَّنَا

٥٧ ـ يُرْوَى عَنْ بِنْتِ عُمَيْسٍ قَالَتْ:

قَالَ رَسُوْلُ اللَّهِ ﷺ: «بِمَاذَا تَسْتَمْشِيْنَ؟» قَالَتْ: بالشُّبْرُمِ.

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «حَارٌ حَارٌ».

وَقَالَ: «أَيْنَ أَنْتِ (مِنَ)[1] السَّنَا، فَلَوْ كَانَ فِي شَيْءٍ شِفَاءٌ مِنَ المَوْتِ لَكَانَ (فِي)[2] السَّنَا».

---

(٥٧) هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

أخرجه البخاريُّ في «التاريخ الكبير» (٢/ ١/ ٤٤١)، وأحمد في «المسند»، وابنه عبد الله في «الزوائد» (٦/ ٣٦٩) ومن طريقه المزي في «التهذيب» (٩/ ٣٤٨)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٧/ ٣٦٥ ـ ٣٦٦)، والطبرانيُّ في «الكبير» (ج ٢٤/ رقم ٣٩٧)، وأبو نعيم في «الطب» (ق ٣٤/ ٢ ـ ٧٢/ ١، ق ١٠٧/ ٢) والخطيب في «الفقيه والمتفقه» (٢/ ١٠٥) من طريق أبي أسامة، عن عبد الحميد بن جعفر، عن زرعة بن عبد الرحمن، (عن)[3] مولى لمعمر التيميّ، عن أسماء بنت عميس به.

وأخرجه ابنُ ماجه (٣٤٦١) من طريق ابن أبي شيبة بسنده لكنه قال: «عن مولى=

---

(١) في «الأصل»: «عن».

(٢) في «الأصل»: «من».

(٣) سقط من «كتاب الطبراني».

= لمعمر التيميّ، عن معمر التيميّ عَن أسماء».
فزاد في الإسناد: «معمر التيميّ» ولم يثبته المزي في «التحفة» (١١/ ٢٦٢) فظننتُ أنه من خطأ النسخة المطبوعة، فراجعتُ بعض مخطوطات السنن فوجدتها ثابتة، منها نسخة كتبت سنة (٧٤٠) والحديث فيها (ق ٢٢٤/ ٢) بالزيادة، ونسخة أخرى كتبت سنة (٨٤٧) والحديث فيها أيضاً (ق ٣٥٦/ ١) بهذه الزيادة في الإسناد، فلا أدري آلوهْم فيها من ابن ماجه أم من غيره، وذلك لأن من رواه عن ابن أبي شيبة مثل أحمد وابنهُ والطبراني لم يذكروا «معمراً التيميّ» في إسناده.
وقد تابع أبو مسعود أحمد بن الفرات ابن أبي شيبة في روايته عن أبي أسامة بإسقاط «معمر» من الإسناد.
وقد خولف أبو أسامة في إسناده.
خالفه محمد بن بكر، وأبو بكر الحنفي، فروياه عن عبد الحميد بن جعفر، عن عتبة بن عبد الله، عن أسماء بنت عميس.
فسقط «زرعة بن عبد الرحمن» من السند.
أخرجه البخاريُّ في «الكبير» والترمذيُّ (٢٠٨١)، والطبرانيُّ في «الكبير» (ج ٢٤/ رقم ٣٩٨) وعنه المزي في «التهذيب» (١٩/ ٣١٢)، والحاكم (٤/ ٢٠١، ٤٠٤)، والبيهقيُّ (٩/ ٣٤٦).
قال الترمذيُّ:
«هذا حديثٌ حسنٌ غريب»[1].
وقال الحاكمُ:
«صحيح الإسناد» ووافقه الذهبيُّ!
كذا قال!
وزرعة بن عبد الرحمن، ويقالُ: ابن عبد الله لم يوثقه إلاّ ابن حبان، والظاهر أنه مجهولٌ، ومولى معمر التيميّ مجهولٌ أيضاً.
قال المزي: «ويحتمل أن يكون هذا المولى هو عتبة بن عبد الله ـ ويقال: ابن عبيد الله ـ» ولكن تعقبه الحافظ بأن البخاريَّ لما ترجم لزرعة بن عبد الله في «تاريخه» ذكر أن عتبة هذا هو «زرعة» وقد اختلف على عبد الحميد بن جعفر في إسناده. وعلى هذا فالسند منقطعٌ لسقوط مولى معمر منه.
فاللائق أن يقال في الحديث: «غريب» بدل «حسن غريب»، وقد وقع ذلك نقلاً=

(١) وكذا في «عارضة الأحوذي» (٨/ ٢٣٤).

....

= عن «سنن الترمذي» كما في «أطراف المزي» (١١/ ٢٦١)، و «تحفة الأحوذي» (٦/ ٢٥٦).

وأخرجه الطبرانيُّ في «الكبير» (ج ٢٤/رقم ٣٦١)، والحاكمُ (٤/ ٢٠٠ ـ ٢٠١) من طريق يحيى بن عثمان بن صالح، ثنا سعيد بن أبي مريم نا عبد الله بن فروخ، حدثني ابن جريج، عن سعيد بن عقبة الزرقي، عن زرعة بن عبد الله بن زياد، عن عمر بن الخطاب، عن أسماء بنت عميس فذكرته.

قال الحاكم:

«صحيحُ الإسناد» ووافقه الذهبيُّ.

كذا! وضعفُهُ ظاهرٌ.

وله شاهد من حديث أنسٍ مرفوعاً.

«ثلاث فيهن شفاء من كلِّ داءٍ إلاَّ السام: السنا والسنوت».

قال محمدٌ: ونسيت الثالثة.

قالوا: يا رسول الله: هذا السنا قد عرفناه، فما السنوت؟

قال: **«لو شاء الله لعرفكموهُ»**.

أخرجه النسائيُّ في «الكبرى» (٤/ ٣٧٣) وأبو نعيم في «الطبِّ» (ق ٣٥/ ١، ق ١٠٧/ ١) وعنه الضياء في «المختارة» (٢٢٥٥) من طريق حاتم ابن إسماعيل عن محمد بن عمارة، عن عبد الله بن عبد الله بن أبي طلحة، عن أنس بن مالك فذكره.

ولفظ أبي نعيم: **«إن في السنا والسنوت شفاء كل داء»**.

وهذا سند لا بأس به.

وفي الباب عن أم سلمة قالت:

«دخل عليَّ رسولُ الله ﷺ فقال: **«مالي أراك مرتثةً؟»** فقلتُ: شربت دواء أستمشي به. قال: **«وما هو»**؟ قلت: الدم، قال: **«ومالك وللدم فإنه حار، نار، عليك بالسنا والسنوت فإن فيهما دواءً من كل شيءٍ إلاَّ السام»**.

أخرجه الطبرانيُّ في «الكبير» (ج ٢٣/رقم ٩٥٢)، وابن أبي عاصم، وعنه أبو نعيم كلاهما في «الطب» (ق ٣٤/ ٢) من طريق دحيم، ثنا ابن أبي فديك، ثنا زكريا بن إبراهيم بن عبد الله بن مطيع العدوى، عن ركيح بن أبي عبيدة (عن أمه عن أبيه عن أمُ سلمة»[1] فذكرته.

قال الهيثميُّ (٥/ ٩٠): «رواه الطبراني من طريق ركيح بن أبي عبيدة، عن أبيه، =

(١) سقط من «الطبراني».

. . . .

= عن أمه، ولم أعرفهم» كذا نقل الهيثميّ، وما نقلته عن أبي نعيم، قال: «عن أمه، عن أبيه». فالله أعلمُ.

فَصْل

قال ابن القيم رحمه الله (٤/ ٧٤ ـ ٧٦):

قوله: «بماذا كنتِ تستمشين»؟ أي: تليين الطبع حتى يمشي، ولا يصير بمنزلة الواقف، فيؤذي باحتباس النجو، ولهذا سمي الدواء المسهل مَشِيّاً على وزن فعيل. وقيل: لأن المسهول يكثر المشيء والاختلاف للحاجة، وقد روي: «بماذا تستشفين»؟ فقالت: بالشبرم، وهو من جملة الأدوية اليتوعية، وهو قِشر عرق شجرة، وهو حارٌ يابس في الدرجة الرابعة، وأجوده المائل إلى الحمرة، الخفيفُ الرقيق الذي يُشبه الجلد الملفوف، وبالجملة فهو من الأدوية التي أوصى الأطباءُ بترك استعمالها لخطرها، وفرط إسهالها.

وقوله ﷺ: «حارٌ جارٌ» ويروى: «حارٌ يارٌ»، قال أبو عبيد: وأكثرُ كلامهم بالياء. قلت: وفيه قولان، أحدهما: أن الحار الجار بالجيم: الشديد الإسهال، فوصفه بالحرارة، وشدة الإسهال وكذلك هو، قاله أبو حنيفة الدِّيَنَورِي.

والثاني ـ وهو الصواب ـ أن هذا من الإتباع الذي يُقصد به تأكيد الأول، ويكون بين التأكيد اللفظي والمعنوي، ولهذا يُراعون فيه إتباعه في أكثر حروفه، كقولهم: حَسَنٌ بَسَن، أي: كامل الحسن، وقولهم: حَسَن قَسَن بالقاف، ومنه شَيطان لَيْطَان، وحَار جَار، مع أن في الجار معنى آخر، وهو الذي يجر الشيء الذي يُصيبه مِن شدة حرارته وجذبه له، كأنه ينزعه ويسلخه. ويار: إما لغة في جار، كقولهم: صِهري وصِهريج، والصهاري والصهاريج، وإما إتباع مستقل.

وأما السنا، ففيه لغتان: المد والقصر، وهو نبت حِجازي أفضلُه المكي، وهو دواء شريف مأمون الغائلة، قريبٌ مِن الاعتدال، حارٌ يابس في الدرجة الأولى، يُسهِلُ الصفراء والسوداء، ويقوي جِرْمَ القلب، وهذه فضيلة شريفة فيه، وخاصيته النفعُ من الوسواس السوداوي، ومِن الشّقاق العارض في البدن، ويفتح العضل وينفع من انتشار الشعر، ومن القُمّل والصُداع العتيق، والجرب، والبثور، والحِكة، والصَّرع، وشرب مائه مطبوخاً أصلحُ مِن شربه مدقوقاً، ومقدارُ الشربة منه ثلاثة دراهم، ومِن مائه خمسة دراهم، وإن طبخ معه شيء من زهر البنفسج والزبيب الأحمر المنزوع العَجَم، كان أصلح.

قال الرازي: السناء والشاهترج يسهلان الأخلاط المحترقة، وينفعان من الجرب والحِكة، والشَّربة مِن كل واحد منهما من أربعة دراهم إلى سبعة دراهم. =

٥٨ ـ وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ:

«عَلَيْكُمْ بِالسَّنَا وَالسَّنُوتِ، فَإِنَّ فِيهِمَا شِفَاءً مِنْ كُلِّ دَاءٍ، إِلاَّ السَّامُ».

قَالُوا: يَا رَسُوْلَ اللَّهِ! وَمَا السَّامُ؟

قَالَ: **«المَوْتُ».**

= وأمّا السَّنوت، ففيه ثمانية أقوال؛ أحدها: أنه العسل. والثاني: أنه رُبُّ عُكة السمن يخرجُ خططاً سوداء على السمن، حكاهما عمرو بن بكر السكسكي. الثالث: أنه حبٌّ يشبه الكمون وليس به، قاله ابن الأعرابي. الرابع: أنه الكَّمون الكرماني. الخامس: أنه الرازيانج. حكاهما أبو حنيفة الدِّينوري عن بعض الأعراب. السادس: أنه الشِّبِتُّ. السابع: أنه التمر حكاهما أبو بكر بن السُّنِّي الحافظ. الثامن: أنه العسل الذي يكون في زِقاق السمن، حكاه عبد اللطيف البغدادي. قال بعض الأطباء: وهذا أجدر بالمعنى، وأقرب إلى الصواب، أي: يخلط السناء مدقوقاً بالعسل المخالط للسمن، ثم يلعق فيكون أصلحَ من استعماله مفرداً لما في العسل والسمن من إصلاح السنا، وإعانته له على الإسهال. والله أعلم.

وقد روى الترمذيُّ وغيره من حديث ابن عباس يرفعه: «إنَّ خَيْرَ مَا تَدَاوَيْتُم بِهِ السَّعُوطُ واللَّدُودُ والحِجامَةُ والمَشِيُّ» والمَشِيُّ: هو الذي يمشي الطبعَ ويُلَيِّنُه ويُسَهِّلُ خُروجُ الخَارِج» أهـ.

(٥٨) **صَحِيحٌ بِمَا قَبْلَهُ.**

أخرجه ابنُ ماجه (٣٤٥٧)، والحاكم (٤/ ٢٠١)، وأبو أحمد الحاكم في «الكنى» (ق ٢٢/ ٢) وأبو نعيم في «الطبّ» (ق ٣٥/ ١، ق ١٠٧/ ١ ـ ٢) من طريق عمرو بن بكر السكسكي، ثنا إبراهيم ابن أبي عبلة، قال: سمعتُ أبا أبيّ ابن أم حرام، وكان قد صلى مع رسول الله ﷺ القبلتين يقول:

فذكره. وفي آخره:

قال عمرو: قال ابنُ أبي عبلة: السَّنُّوتُ: الشِّبتُ.

وقال آخرون: بل هو العسل الذي يكون في زقاق السَّمْن.

وهو قولُ الشاعر:

هُمُ السَّمنُ بالسنوت لا ألس فيهم وهم يمنعون جارهم أن يُقَرَّدا

وعند أبي أحمد في «الكنى» قال الفريابي: فقلت لعمرو: ما السنوت؟ قال: =

. . . .

= أما في هذا الحديث العسل، وأما في غريب كلام العرب فهو: ربُّ عكة السمن، فيخرجُ خُطُطاً سوداً على السمن وقد قال الشاعر.. ثم ذكر هذا البيت. قلت لعمرو: فما معنى «لا ألس فيهم» قال: لا غش فيهم. قلت: فما معنى: «أن يتقردا» قال: لا يستذل جارهم».

قال الحاكم: «صحيحُ الإسناد»!

فردَّهُ الذهبيُّ بقوله:

«قلت: عمرو اتهمه ابنُ حبان. وقال ابن عدي: له مناكير».

لكنه توبع.

تابعه شداد بن عبد الرحمن ـ من ولد شداد بن أوس ـ قال: حدثني إبراهيم بن أبي عبلة قال: انطلقتُ مع ابن الديلميّ حتى دخلنا على أبي أُبيِّ الأنصاريّ فذكره.

أخرجه البيهقيُّ (٩/ ٣٤٦ ـ ٣٤٧) وأبو نُعَيم في «الطب» (٣٥/ ١ ـ ٢) من طريق عبد الله بن معاوية الفزاري، قال: سمعتُ شداد بن عبد الرحمن.

وسندُهُ جيِّدٌ، وشداد بن عبد الرحمن ترجمهُ ابن حبان في «الثقات» (٦/ ٤٤١) وقال: «مستقيمُ الحديث».

وعبد الله بن مروان ذكره ابن حبان في «الثقات» (٨/ ٣٥٠) وقال: «مستقيم الحديث»، ووثقه الخطيبُ في «تاريخ بغداد» (١٠/ ١٥١ ـ ١٥٢).

ذِكْرُ
التَّدَاوِي بِالعَجْوَةِ

٥٩ ـ قَالَ رَسُوْلُ اللَّهِ ﷺ:

«مَنْ تَصَبَّحَ بِسَبْعِ تَمَرَاتِ عَجْوَةٍ، لَمْ يَضُرَّهُ ذَلِكَ الْيَوْمِ سُمٌّ ولا سِحْرٌ».

---

(٥٩) هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

أخرجه البخاريُّ (٩/ ٥٦٩ و ١٠/ ٢٣٨، ٢٤٧) والإسماعيلي في «المستخرج» ـ كما في «الفتح»(١٠/ ٢٣٩)، ومسلمٌ (٢٠٤٧)، وأبو عوانة (٥/ ٣٩٧)، وأبو داود (٣٨٧٥)، وأحمد (١/ ١٨١) وابنُ أبي شيبة في «المصنَّف» (٧/ ٣٧٦)، والحميديُّ (٧٠)، وأبو يعلى (ج ٢/رقم ٧١٧)، والدورقي في «مسند سعد» (ق٥/ ١)، والبزار في «المسند الكبير» (رقم ٧٠ ـ مسند سعد)، والبيهقيُّ (٨/ ١٣٥)، وأبو نَعيم في «الطب» (ق ٣٨/ ٢ ـ ٩٥/ ١)، والبغويُّ في «شرح السُّنة» (١١/ ٣٢٥) من طريق هاشم بن هاشم، عن عامر بن سعد، عن أبيه سعد بن أبي وقاص مرفوعاً فذكره.

ورواه عن هاشم بن هاشم هكذا جماعةٌ، منهم:

«شجاعُ بن الوليد، ومروان بن معاوية الفزاريّ، وأحمد بن بشير، وأبو أسامة حماد بن أسامة، ومكيُّ بن إبراهيم، وأبو ضمرة أنس بن عياض» وغيرهم، وخالفهم عبد الله بن نمير، فرواه عن هاشم بن هاشم، عن عائشة بنت سعد عن أبيها. فذكرته.

أخرجه أحمدُ (١٥٧١)، والمحاملي في «الأمالي» (١٤).

وسئل الدَّارقطنيُّ ـ رحمه الله ـ عن هذا الاختلاف، فقال ـ كما في «العلل» (ج ٤/رقم ٦١٠) ـ: (يرويه هاشم بن هاشم واختلُف عنه. فرواه أبو أسامة عن=

= هاشم بن هاشم عن عامر بن سعد، عن سعد. وخالفه ابن نمير فرواه عن هاشم عن عائشة بنت سعدٍ عن أبيها، وكلاهما ثقةٌ، ولعلَّ هاشماً سمعه منهما» أهـ.

قُلْتُ: قد توبع أبو أسامة كما رأيت، ولعلَّ الدارقطنيَّ رحمه الله لم يستحضر هذه المتابعات، ولو سلَّمنا صحة رواية ابن نمير فإن رواية أبي أسامة أصحُّ لما ذكرت، ولذلك رجحها أبو زرعة الرازي ـ كما في «العلل» (ج ٢/رقم ٢٥٠٥) لابن أبي حاتم رحمهما الله تعالى.

قال ابن القيم رحمه الله (٤/٩٧ ـ ١٠١).

«والتَّمرُ غذاءٌ فاضلٌ حافظٌ للصحة لا سيما لمن اعتاد الغذاء به، كأهلِ المدينة وغيرهم، وهو من أفضلِ الأغذية في البلاد الباردة والحارة التي حرارتها في الدرجة الثانية، وهو لهم أنفعُ منه لأهل البلاد الباردة، لبرودة بواطن سكانها، وحرارةِ بواطن سكانِ البلاد الباردة، ولذلك يُكثِرُ أهلُ الحجاز واليمن والطائف، وما يليهم مِن البلاد المشابهة لها من الأغذية الحارة ما لا يتأتى لغيرهم، كالتمر والعسل، وشاهدناهم يضعون في أطعمتهم من الفلفل والزنجبيل فوقَ ما يضعه غيرُهم نحو عشرة أضعاف أو أكثر، ويأكلون الزنجبيل كما يأكل غيرهم الحَلْوى، ولقد شاهدتُ من يَتَنَقَّل به منهم كما يتنقل بالنَّقْلِ، ويُوافقهم ذلك ولا يضرُّهم لبرودة أجوافهم، وخروج الحرارة إلى ظاهر الجسد، كما تُشاهد مياهُ الآبار تبرُدُ في الصيف، وتسخن في الشتاء، وكذلك تنضج المعدة من الأغذية الغليظة في الشتاء ما لا تنضجه في الصيف.

وأما أهل المدينة، فالتمر لهم يكاد أن يكونَ بمنزلة الحنطة لغيرهم، وهو قوتُهم ومادتُهم، وتمرُ العاليةِ مِن أجود أصناف تمرهم، فإنه متينُ الجسم، لذيذُ الطعم، صادق الحلاوة، والتمر يدخل في الأغذية والأدوية والفاكهة، وهو يُوافق أكثر الأبدان، مقو للحار الغريزي، ولا يتولد عنه من الفَضلات الرديئة ما يتولد عن غيره من الأغذية والفاكهة، بل يمنع لمن اعتاده مِن تعفن الأخلاط وفسادِها.

وهذا الحديثُ من الخطاب الذي أريد به الخاصُّ، كأهلِ المدينة ومَن جاورهم، ولا ريبَ أن للأمكنة اختصاصاً بنفع كثير من الأدوية في ذلك المكان دونَ غيره، فيكون الدواء الذي قد ينبت في هذا المكان نافعاً من الداء، ولا يوجد فيه ذلك النفع إذا نبت في مكان غيره لتأثير نفس التُّربة أو الهواء، أو هما جميعاً، فإن للأرض خواص وطبائع يُقارب اختلافُها اختلافَ طبائِع الإنسان، وكثيرٌ من النبات يكون في بعض البلاد غذاءً مأكولاً، وفي بعضها سُمّاً قاتلاً، ورب أدوية لقوم أغذية لآخرين، وأدوية لقوم من أمراض هي أدويةٌ لآخرين في أمراض سواها، وأدوية لأهل بلدٍ لا تُناسب غيرهم، ولا تنفعهم. =

= وأما خاصية السَّبْع، فإنها قد وقعت قدراً وشرعاً، فخلق الله عز وجل السماوات سبعاً، والأرضينَ سبعاً، والأيام سبعاً، والإنسان كمل خلقه في سبعة أطوار، وشرع الله سبحانه لعباده الطواف سبعاً، والسعي بين الصفا والمروة سبعاً، ورميَ الجمارِ سبعاً سبعاً، وتكبيرات العيدين سبعاً في الأولى. وقال ﷺ: «**مُرُوهم بالصَّلاةِ لِسَبْع**»: «وإذا صَارَ لِلْغُلام سَبْعُ سِنِينَ خُيِّرَ بَيْنَ أَبَوَيْهِ» في رواية. وفي رواية أخرى: «أَبُوه أَحَقُّ بِهِ مِنْ أُمِّهِ» وفي ثالثة: «أُمُّهُ أَحَقُّ بِهِ» وأَمَر النبيُّ ﷺ في مرضه أن يُصَبَّ عليه مِن سبع قِرب، وسخر الله الريحَ على قوم عاد سبع ليال، ودعا النبيُّ ﷺ أن يعينه اللّهُ على قومه بسبع كسبع يوسف، ومثَّل اللّهُ سبحانه ما يُضاعِفُ به صدقَة المتصدِّق بحبة أنبتت سبع سنابل في كل سنبلة مائة حبة، والسنابل التي رآها صاحبُ يوسف سبعاً، والسنين التي زرعوها دأباً سبعاً، وتُضاعف الصدقةُ إلى سبعمائة ضعف إلى أضعاف كثيرة، ويدخل الجنة من هذه الأمة بغير حساب سبعون ألفاً.

فلا ريب أن لهذا العدد خاصية ليست لغيره، والسبعة جمعت معانيَ العدد كله وخواصه، فإن العددَ شفع ووتر. والشفع: أول وثان. والوتر: كذلك، فهذه أربع مراتب: شفع أول، وثان. ووتر أول وثان، ولا تجتمع هذه المراتبُ في أقلَّ مِن سبعة، وهي عدد كامل جامع لمراتب العدد الأربعة، أعني الشفع والوتر، والأوائل والثواني، ونعني بالوتر الأول الثلاثة، وبالثاني الخمسة، وبالشفع الأول الاثنين، وبالثاني الأربعة، وللأطباء اعتناء عظيم بالسبعة، ولا سيما في البحارين. وقد قال بقراط: كل شيء من هذا العالم، فهو مقدَّر على سبعة أجزاء، والنجوم سبعة، والأيام سبعة، وأسنان الناس سبعة، أولها طفل إلى سبع، ثم صبي إلى أربع عشرة، ثم مُرَاهِق، ثم شاب، ثم كهل، ثم شيخ، ثم هرم إلى منتهى، العمر، والله تعالى أعلم بحكمته وشرعه، وقدره في تخصيص هذا العدد، هل هو لهذا المعنى أو لِغيره؟.

ونفع هذا العدد مِن هذا التمر من هذا البلد من هذه البقعة بعينها مِن السم والسحر، بحيث تمنع إصابته، من الخواص التي لو قالها بقراط وجالينوس وغيرهما من الأطباء، لتلقاها عنهم الأطباء بالقبول والإذعان والانقياد، مع أن القائل إنما معه الحَدس والتخمين والظن، فمن كلامُه كله يقين، وقطع وبرهان، ووحي، أولى أن تُتلقى أقوالُه بالقبول والتسليم، وترك الاعتراض. وأدوية السموم تارة تكون بالكيفية، وتارة تكون بالخاصية، كخواص كثير من الأحجار والجواهر واليواقيت، والله أعلم. =

. . . .

فصل

= ويجوز نفعُ التمر المذكور في بعض السموم، فيكونُ الحديثُ مِن العام المخصوص، ويجوز نفعُه لخاصية تلك البلد، وتلك التُّربة الخاصة من كل سم، ولكن ها هنا أمر لا بد مِن بيانه، وهو أن مِن شرط انتفاع العليل بالدواء قبولَه، واعتقادَ النفع به، فتقبله الطبيعة، فتستعين به على دفع العلة، حتى إن كثيراً من المعالجات ينفع بالاعتقاد، وحسن القبول، وكمال التلقي، وقد شاهد الناس من ذلك عجائب، وهذا لأن الطبيعة يشتد قبولُها له، وتفرحُ النفس به، فتنتعشُ القوة، ويقوى سلطانُ الطبيعة، وينبعث الحار الغزيزي، فيُساعد على دفع المؤذي، وبالعكس يكون كثير من الأدوية نافعاً لتلك العلة، فيقطعُ عملَه سوءُ اعتقاد العليل فيه، وعدمُ أخذ الطبيعة له بالقبول، فلا يجدي عليها شيئاً، واعتبر هذا بأعظم الأدوية والأشفية، وأنفعها للقلوب والأبدان، والمعاش والمعاد، والدنيا والآخرة، وهو القرآن الذي هو شفاء مِن كل داء، كيف لا ينفع القلوب التي لا تعتقد فيه الشفاء والنفع، بل لا يزيدها إلا مرضاً إلى مرضها، وليس لِشفاء القلوب دواءٌ قط أنفع مِن القرآن، فإنه شفاؤها التام الكامل الذي لا يُغادر فيها سقماً إلا أبراه، ويحفظ عليها صحتها المطلقة، ويحميها الحمية التامة مِن كل مؤذ ومضر، ومع هذا فإعراضُ أكثرِ القلوب عنه، وعدم اعتقادها الجازم الذي لا ريب فيه أنه كذلك، وعدمُ استعماله، والعدول عنه إلى الأدوية التي ركبها بنو جنسها حال بينها وبين الشفاء به، وغلبت العوائدُ، واشتد الإعراض، وتمكنت العللُ والأدواء المزمنة من القلوب، وتربى المرضى والأطباء على علاج بني جنسهم وما وضعه لهم شيوخُهم، ومَنْ يُعظمونه ويحسنون به ظنونهم، فعظم المصابُ، واستحكم الداءُ، وتركبت أمراض وعلل أعيا عليهم عِلاجُها، وكلما عالجوها بتلك العلاجات الحادثة تفاقم أمرها، وقويت، ولسانُ الحال يُنادي عليهم:

ومِنَ العَجَائِبِ والعَجَائِبُ جَمَّةٌ ... قُربُ الشِّفَاء وما إلَيه وصولُ
كالعِيس في البَيْدَاءِ يَقْتُلُهَا الظَّما ... والمَاءُ فَوْقَ ظُهُورِهَا مَحْمُولُ

ذِكْرُ (ق ٥/ ٢)

عِرْقِ النَّسَا

٦٠ ـ عَنْ أَنس بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ الَّذِي بِهِ عِرْقُ النَّسَا أَنْ يَأْخُذَ إِلْيَةَ كَبْشٍ عَربيٍّ لَيْسَ بِالصَّغِيْرِ وَلاَ بِالْكَبِيْرِ، فَيُقَطِّعُهَا قِطَعاً صِغَاراً، ثُمَّ يُجَزِّئُهَا ثَلاثَةَ أَجْزاءٍ، فَيَشْرَبُ كُلَّ يَوْمٍ جُزْءً.

---

(٦٠) **هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.**

أخرجه ابنُ ماجه (٣٤٦٣)، والحاكم (٤/ ٢٠٦) من طريق الوليد بن مسلم، حدثنا هشام بن حسان، ثنا أنس بن سيرين، أنه سمع أنس بن مالكٍ فذكره.

قال الحاكم: «هذا حديثٌ صحيحٌ على شرط الشيخين» ووافقه الذهبيُّ. قُلْتُ: بل صحيحٌ فقط، ولم يخرج الشيخان أو أحدهما شيئاً للوليد بن مسلم عن هشام بن حسان، ولا لهشام عن أنس بن سيرين فلا يكون الإسنادُ على شرطهما.

وقد توبع الوليد. تابعه ثلاثة ممن وقفتُ عليهما:

١ ـ المعتمر بن سليمان، فرواه عن هشام بن حسان، عن «أنس بن سيرين»[١]، عن أنس بن مالك فذكره وزاد:

«**فتشرب كلَّ يوم جزءَ على ريق النفس**». قال أنسٌ: وقد وصفتُ ذلك لثلاثمائةٍ، كلُّهم يعافيه الله تبارك وتعالى.

أخرجه الحاكم (٤/ ٢٠٦) وصحَّحه على شرط الشيخين، وفيه نظرٌ لما تقدَّم.

٢ ـ أبو أسامة حماد بن أسامة، عن هشام بن حسَّان.

أخرجه الضياء في «المختارة» (١٥٥٥).

٣ ـ حماد بن زيد، ثنا هشام بن حسان بسنده سواء. =

---

(١) سقط ذكره من المستدرك، وكلام الحاكم يدلُّ عليه. والله أعلم.

. . . .

= أخرجه الحاكم (٤/٤٠٨) من طريق أبي الربيع الزهراني، ثنا حماد بن زيد وقال: «صحيحٌ على شرط الشيخين» ووافقه الذهبِّي!

ولم يخرج الشيخان شيئاً لهشام بن حسان عن أنس بن سيرين، وهذا سند صحيح. ثم وقفتُ على متابع رابع.

فأخرجه أحمد (٣/٢١٩) وعنه الضياء في «المختارة» (١٥٥٤) قال: حدثنا محمدُ بن عبد الله الأنصاريُّ، ثنا هشام بن حسَّان، عن أنس بن سيرين، عن أنس بن مالك فذكره وفيه. «كبش عربيٌ أسود».

فصاروا أربعة أنفسٍ يروون الحديث عن هشام بن حسان، ثم وقفت على «علل الحديث» (ج ٢/رقم ٢٢٦٤) لابن أبي حاتم فقال: «سألتُ أبي عن حديث الأنصاريّ محمد بن عبد الله، عن هشام بن حسان، عن محمد بن سيرين، عن أنسٍ فذكره. قال أبي: هذا وهمٌ، رواه الوليد بن مسلم، عن هشام بن حسان، عنْ أنس بن سيرين، عن أنسٍ. . . إلخ».

فهل هذا يدلُّ على أن روايةَ المسند خطأ[1]؟، والصواب أنَّ محمد بن عبد الله الأنصاري خالفهم في شيخ هشام بن حسان، فجعله «محمد بن سيرين» بينما جعله الآخرون «أنس بن سيرين» وروايتهم أصحُ.

وقد خولف هشام بن حسان.

خالفه حماد بن سلمة فرواه عن أنس بن سيرين، عن أخيه معبد بن سيرين عن رجلٍ من الأنصار، عن أبيه فذكره.

أخرجه أحمد (٥/٧٨) ثنا عبد الرحمن بن مهدي وعفان، ثنا حماد بن سلمة.

وقال الحاكمُ بعد أن أشار إلى هذه الرواية.

«أعضله حمادُ بن سلمة، والقولُ عندنا فيه قولُ المعتمر بن سليمان والوليد بن مسلم».

قُلْتُ: مقصود الحاكم بـ «الإعضال» هو أن حماد بن سلمة جعل بين أنس بن سيرين وصحابيِّ الحديث واسطتين، بينما سقطا في حديث هشام بن حسان عن أنس بن سيرين. والله أعلمُ.

ثم وضع الحاكم المعتمر والوليد في مقابل حماد بن سلمة فيه نظرٌ، والصواب وضع هشام بن حسان في مقابل حماد بن سلمة لأنه هو الذي خالفه. وكلاهما ثقةٌ إمامٌ، إلاَّ أن حماد بن سلمة ـ رحمه الله ـ كان تغيرَ في آخر حياته. فرواية=

---

(١) ولكن رواه الضياء من طريق «المسند» فقال: «أنس بن سيرين».

. . . .

= هشام بن حسان أشبهُ.، والله أعلمُ، ويحتمل أن يكون لأنس بن سيرين فيه وجهان. والله أعلمُ.

وقد صحَّح أبو حاتم وأبو زرعة الرازيان رواية حماد بن سلمة كما في «علل الحديث (٢٢٦٤، ٢٥٣٦).

قُلْتُ: ولعلَّ مما يؤيد رواية هشام بن حسَّان ما أخرجه البخاريُّ في «الكبير» (٣/ ٢/ ١٢٦) معلَّقاً ووصله الحاكم (٤/ ٢٠٦ ـ ٢٠٧) والطبراني في «الأوسط» (٢٠٦٧) ومن طريقه الضياء في «المختارة» (١٥٥٦).

من طريق العباس بن يزيد البحراني ثنا عبد الخالق بن أبي المخارق، ثنا حبيب بن الشهيد، عن أنس بن سيرين، عن أنس بن مالك فذكره بنحوه. وقال الطبراني: «لم يرو هذا الحديث عن حبيب بن الشهيد، إلا عبدُ الخالق» وصحَّحه الحاكم على شرط الشيخين!! وليس كما قال، والعباس بن يزيد من شيوخ ابن ماجه، ولم يخرج له أحدٌ من الستة. وعبد الخالق لا يعرف حاله، مع ذكر ابن حبان له في «الثقات» (٨/ ٤٢٢).

وعلى كل حالٍ، فهذه الرواية تصلح في الشواهد، والله أعلمُ.

فَصل

قال ابن القيم رحمه الله (٤/ ٧١ ـ ٧٣):

«عِرق النساء: وجع يبتدىء مِن مَفْصِل الوَرِك، وينزِل مِن خلف على الفخذ، وربما على الكعب، وكلما طَالت مدتُه، زاد نزولُه، وتُهزل معه الرجل والفَخِذُ، وهذا الحديثُ فيه معنى لغوي، ومعنى طبي. فأما المعنى اللغوي، فدليلٌ على جواز تسمية هذا المرض بعرق النَّسا خلافاً لمن منع هذه التسمية، وقال: النسا هو العرق نفسه، فيكون من باب إضافة الشيء إلى نفسه، وهو ممتنع.

وجواب هذا القائل من وجهين: أحدهما: أن العرق أعم من النسا، فهو من باب إضافة العام إلى الخاص نحو: كُل الدراهم أو بعضها.

الثاني: أن النسا: هو المرض الحال بالعرق، والإضافة فيه من باب إضافة الشيء إلى محلِّهِ وموضعه. قيل: وسمي بذلك لأن ألمه يُنسي ما سواه، وهذا العرق ممتد من مَفْصِلِ الوَرِك، وينتهي إلى آخر القدم وراءَ الكعب من الجانب الوحشي فيما بين عظم الساق والوتر.

وأما المعنى الطبي: فقد تقدم أن كلامَ رسولِ الله ﷺ نوعان: أحدهما: عام بحسب الأزمان، والأماكن، والأشخاص، والأحوال.

والثاني: خاص بحسب هذه الأمور أو بعضها، وهذا من هذا القسم، فإن هذا=

. . . .

= خطاب للعرب، وأهل الحجاز، ومن جاورهم، ولا سيما أعراب البوادي، فإن هذا العِلاجَ من أنفع العلاج لهم، فإن هذا المرض يحدث من يُبس، وقد يحدث من مادة غليظة لَزِجَة، فعِلاجُها بالإسهال، والألْيَةُ فيها الخاصيتان: الإنضاج، والتليين، ففيها الإنضاج، والإخراج. وهذا المرضُ يحتاج عِلاجُه إلى هذين الأمرين، وفي تعيين الشاة الأعرابية لِقلة فضولها، وصِغر مقدارها، ولُطف جوهرها، وخاصية مرعاها لأنها ترعى أعشاب البر الحارة، كالشِّيح، والقَيْصُوم، ونحوهما، وهذه النباتاتُ إذا تغذَّى بها الحيوانُ، صار في لحمه منَ طبعها بعد أن يُلَطِّفَها تغذيه بها، ويُكسبها مزاجاً ألطفَ منها، ولا سيما الألية، وظهور فعل هذه النباتات في اللبن أقوى منه في اللحم، ولكن الخاصية التي في الألية من الإنضاج والتليين لا تُوجد في اللبن، وهذا كما تقدم أن أدوية غالب الأمم والبوادي هي الأدوية المفردة، وعليه أطباء الهند.

وأما الروم واليونان، فيعتنون بالمركَّبة، وهم متفقون كُلُّهم على أن مِن مهارة الطبيب أن يداوي بالغِذاء، فإن عجز فبالمُفرد، فإن عجز، فبما كان أقلَّ تركيباً.

وقد تقدم أن غالب عاداتِ العرب وأهل البوادي الأمراض البسيطة، فالأدوية البسيطة تُناسبها، وهذا لبساطة أغذيتهم في الغالب. وأما الأمراضُ المركبة، فغالباً ما تحدث عن تركيب الأغذية وتنوعها واختلافها، فاختيرت لها الأدوية المركبة، والله تعالى أعلم» أهـ.

ذِكْرُ
تَوَقِّي المَوَاضِعِ الَّتِي بِهَا الوَبَاءُ

٦١ ـ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ:

«إِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ بِأَرْضٍ، فَلَا تَقْدُمُوا عَلَيْهِ، وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا، فَلَا تَخْرُجُوا فِرَاراً مِنْهُ».

---

(٦١) هَٰذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

أخرجه مالك (٢/ ٨٩٤ ـ ٨٩٦/ ٢٢)، والبخاريُّ (١٠/ ١٧٩)، ومسلم (٢٢١٩/ ٩٨ ـ ٩٩)، وأبو داود (٣١٠٣)، وأحمد (١/ ١٩٤)، وعبد الرزاق (ج ١١/ رقم ٢٠١٥٩)، وأبو يعلى (ج ٢/ رقم ٨٣٧)، والبرتي في «مسند ابن عوف» (٨/ ١ ـ ٢)، والهيثم بن كليب في «المسند» (ق ٣١/ ١)، والطبرانيُّ في «الكبير» (ج ١/ رقم ٢٦٨، ٢٦٩)، والطحاويُّ في «الشرح» (٤/ ٣٠٣ ـ ٣٠٤)، والبزار في «المسند الكبير» (٩٨٩)، وابنُ عبد البر في «التمهيد» (٨/ ٣٦١ ـ ٣٦٣)، والبيهقيُّ (٧/ ٢١٧ ـ ٢١٨) من طريق الزهريّ، عن عبد الحميد بن عبد الرحمن، عن عبد الله بن عبد الله بن الحارث، عن ابن عباس، [قال عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ نَوْفَلَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاس]؛ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ خَرَجَ إِلَى الشَّام. حَتَّى إِذَا كَانَ بِسَرْغَ لَقِيَهُ أُمَرَاءُ الأَجْنَادِ.. أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ وَأَصْحَابُهُ. فَأَخْبَرُوهُ أَنَّ الوباء قَدْ وَقَعَ بِأَرْضِ الشَّام. قَالَ ابْنُ عَبَّاس، فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: ادْعُ لِي الْمُهَاجِرِينَ الأَوَّلِينَ. فَدَعَاهُمْ فَاسْتَشَارَهُمْ. وَأَخْبَرَهُمْ أَنَّ الوباء قَدْ وَقَعَ بِالشَّام. فَاخْتَلَفُوا. فَقَالَ بَعْضُهُمْ: قَدْ خَرَجْتَ لأَمْرٍ، وَلاَ نَرَى أَنْ ترجع عنه، وقال بعضهم: معك بقية الناس وأصحاب رسول الله ﷺ ولا نرى لهم تُقْدِمَهُمْ عَلَى هَذَا الْوباء. فَقَالَ عُمَرُ: ارْتَفِعُوا عَنِّي. ثُمَّ قَالَ: ادْعُ لِي الأَنْصَارَ. فَدَعَوْتُهُمْ فَاسْتَشَارَهُمْ. فَسَلَكُوا سَبِيلَ الْمُهَاجِرِينَ. =

٦٢ ـ وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ

«إِنَّ هَذَا الطَّاعُونَ رِجْزٌ، وَبَقِيَّةُ عَذَابٍ عُذِّبَ بِهِ قَوْمٌ، فَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ فِيهَا، فَلَا تَخْرُجُوا مِنْهَا فِرَاراً مِنْهُ، وَإِذَا وَقَعَ (بِأَرْضٍ)[1] وَلَسْتُمْ بِهَا، فَلَا تَدْخُلُوهَا».

= وَاخْتَلَفُوا كَاخْتِلَافِهِمْ. فَقَالَ: ارْتَفِعُوا عَنِّي. ثُمَّ قَالَ: ادْعُ لِي مَنْ كَانَ هَا هُنَا مِنْ مَشْيَخَةِ قُرَيْشٍ. مِنْ مُهَاجِرَةِ الْفَتْحِ. فَدَعَوْتُهُمْ فَلَمْ يَخْتَلِفْ عَلَيْهِ مِنْهُمُ اثْنَانِ. فَقَالُوا: نَرَى أَنْ تَرْجِعَ بِالنَّاسِ وَلاَ تُقْدِمَهُمْ عَلَى هذَا الْوباء. فَنَادَى عُمَرُ فِي النَّاسِ: إِنِّي مُصْبِحٌ عَلَى ظَهْرٍ. فَأَصْبِحُوا عَلَيْهِ. فَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: أَفِرَاراً مِنْ قَدَرِ اللَّهِ؟ فَقَالَ عُمَرُ: لَوْ غَيْرُكَ قَالَهَا يَا أَبَا عُبَيْدَةَ؟ نَعَمْ. نَفِرُّ مِنْ قَدَرِ اللَّهِ إِلى قَدَرِ اللَّهِ. أَرَأَيْتِ لَوْ كَانَ لَكَ إِبِلٌ فَهَبَطَتْ وَادِياً لَهُ عُدْوَتَانِ. إِحْدَاهُمَا مُخْصِبَةٌ وَالأُخْرَى جَدِبَةٌ، أَلَيْسَ إِنْ رَعَيْتَ الْخَصِبَةَ رَعَيْتَهَا بِقَدَرِ اللَّهِ؟ وَإِنْ رَعَيْتَ الْجَدْبَةَ رَعَيْتَهَا بِقَدَرِ اللَّهِ؟ فَجَاءَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ، وَكَانَ غَائِباً فِي بَعْضِ حَاجَتِهِ، فَقَالَ: إِنَّ عِنْدِي مِنْ هذَا عِلْماً. سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: **«إِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ بِأَرْضٍ فَلَا تَقْدَمُوا عَلَيْهِ. وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا، فَلَا تَخْرُجُوا فِرَاراً مِنْهُ»** قَالَ: فَحَمِدَ اللَّهَ عُمَرُ، ثُمَّ انْصَرَفَ.

ورواه عن الزهريّ هكذا: مالك، ويونس بن يزيد، ومعمر بن راشد، وإبراهيم بن سعد. وهذا أصحُّ الوجوه لما جزم به العقيليُّ في «الضعفاء» (٤/ ٤٠٢)، والبزار (٣/ ٢٠٥)، والدارقطنيُّ في «العلل» (٤/ ٢٥٧). وقد اختُلف فيه على الزهريّ اختلافاً عظيماً، ذكرته مفصلاً في جزء لي أفردته لهذا الحديث، يَسَّر الله نشره، ثم نقلتُهُ بكامله في كتابي «تسلية الكظيم بتخريج أحاديث تفسير القرآن العظيم» تحت الطبع منه الأجزاء الخمسة الأولى. والحمد لله.

(٦٢) هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

أخرجه مالكٌ (٢/ ٨٩٦ ـ ٨٩٧) والبخاري (١٠/ ١٧٩، ١١/ ٣٤٤) ومسلم (٢٢١٩/ ١٠٠) وأحمد (١/ ١٩٣، ١٩٤) وابن حبان (٢٩١٢) والبيهقيُّ (٣/ ٣٧٦) والطبراني في «الأوسط» (١١٧٩) من طريق الزهري عن عبد الله بن عامر بن ربيعة، عن عبد الرحمن بن عوف به، وهذا السياق لابن حبان. وقرن الطبراني سالم بن عبد الله مع عبد الله بن عامر.

وأخرجه الشيخان وغيرهما من حديث أسامة بن زيد رضي الله عنهما.

وقد خرَّجتُهُ في «الجزء المذكور». =

(١) سقط من «الأصل».

....

= قال ابن القيم رحمه الله تعالى:

«الطاعون ـ من حيث اللغة ـ: نوع من الوباء، قاله صاحب «الصحاح»، وهو عند أهل الطب: ورم رديء قتال يخرج معه تلُّهب شديد مؤلم جداً يتجاوز المقدار في ذلك، ويصير ما حوله في الأكثر أسود أو أخضر، أو أكمد، ويؤول أمره إلى التقرح سريعاً. وفي الأكثر، يحدث في ثلاثة مواضعَ: في الإبط، وخلفَ الأذن، والأرنبة، وفي اللحوم الرخوة.

وفي أثر عن عائشة أنها قالت للنبيِّ ﷺ: الطعن قد عرفناه، فما الطاعون؟ قال: «غُدَّةٌ كَغُدَّةِ البَعير يَخْرُجُ في المَراقِّ والإِبْط».

قال الأطباء: إذا وقع الخَرَّاجُ في اللحوم الرخوة، والمغابن، وخلف الأذن والأرنبة، وكان من جنس فاسد، سُمِّي طاعوناً، وسببُه دم رديء مائل إلى العُفونة والفساد، مستحيل إلى جوهر سُمِّيٍّ، يفسِدُ العضوَ ويُغَيِّر ما يليه، وربما رَشَح دَماً وصديداً، ويُؤدي إلى القلب كيفية رديئة، فيحدث القيء والخفقان والغَشي، وهذا الاسم وإن كان يَعُمُّ كُلَّ ورم يؤدي إلى القلب كيفية رديئة حتى يصيرَ لذلك قتالاً، فإنه يختصُّ به الحادث في اللحم الغُددي، لأنه لرداءته لا يقبلُه من الأعضاء إلا ما كان أضعفَ بالطبع، وأردؤه ما حدث في الإبط وخلفَ الأذن لقربهما من الأعضاء التي هي أرأس، وأسلمه الأحمر، ثم الأصفر. والذي إلى السواد، فلا يفلت منه أحدٌ.

ولما كان الطاعون يكثر في الوباء، وفي البلاد الوبيئة، عبر عنه بالوباء، كما قال الخليل: الوباء: الطاعون. وقيل: هو كل مرض يعم، والتحقيق أن بين الوباء والطاعون عموماً وخصوصاً، فكل طاعون وباء، وليس كل وباء طاعوناً، وكذلك الأمراض العامة أعم من الطاعون، فإنه واحد منها، والطواعين خراجات وقروح وأورام رديئة حادثة في المواضع المتقدم ذكرها.

قلت: هذه القروح، والأورام، والجراحات، هي آثار الطاعون، وليست نفسَه، ولكن الأطباء لما لم تُدرك منه إلا الأثر الظاهر، جعلوه نفسَ الطاعون.

والطاعون يعبر به عن ثلاثة أمور:

أحدها: هذا الأثر الظاهر، وهو الذي ذكره الأطباء.

والثاني: الموت الحادث عنه، وهو المراد بالحديث الصحيح في قوله: «الطاعونُ شهادةٌ لكل مسلم».

والثالث: السبب الفاعل لهذا الداء، وقد ورد في الحديث الصحيح: «أنه بقية رجز أُرسِلَ على بني إسرائيل»، وورد فيه «أنه وخْزُ الجِن»، وجاء أنه دعوة نبي.

وهذه العلل والأسباب ليس عند الأطباء ما يدفعها، كما ليس عندهم ما يدل=

= عليها، والرسل تخبر بالأمور الغائبة، وهذه الآثار التي أدركوها من أمر الطاعون ليس معهم ما ينفي أن تكون بتوسط الأرواح، فإن تأثيرَ الأرواح في الطبيعة وأمراضها وهلاكها أمر لا ينكره إلا مَن هو أجهل الناس بالأرواح وتأثيراتها، وانفعال الأجسام وطبائعها عنها، واللّهُ سبحانه قد يجعل لهذه الأرواح تصرفاً في أجسام بني آدم عند حدوث الوباء، وفسادِ الهواء، كما يجعل لها تصرفاً عند بعضِ المواد الرديئة التي تُحدث للنفوس هيئة رديئة، ولا سيما عند هيجان الدم، والمِرَّة السوداء، وعند هَيجان المَني، فإن الأرواح الشيطانية تتمكن مِن فعلها بصاحب هذه العوارض ما لا تتمكَّن من غيره، ما لم يدفعها دافع أقوى من هذه الأسباب من الذكر، والدعاء، والابتهال والتضرع، والصدقة، وقراءة القرآن، فإنه يستنزل بذلك من الأرواح الملكية ما يقهَرُ هذه الأرواح الخبيثةَ، ويُبطل شرها ويدفع تأثيرها، وقد جربنا نحنُ وغيرُنا هذا مراراً لا يُحصيها إلا الله، ورأينا لاستنزالِ هذه الأرواح الطيبة واستجلابِ قُربها تأثيراً عظيماً في تقوية الطبيعة، ودفع المواد الرديئة، وهذا يكون قبل استحكامها وتمكنها، ولا يكاد ينخرم، فمن وفقه الله، بادر عند إحساسه بأسباب الشر إلى هذهِ الأسباب التي تدفعها عنه، وهي له من أنفع الدواء، وإذا أراد الله عز وجل إنفاذَ قضائه وقدره، أغفل قلبَ العبد عن معرفتها وتصوُّرِها وإرادتها، فلا يشعر بها، ولا يُريدها، ليقضي الله فيه أمراً كان مفعولاً.

وستزيد هذا المعنى إن شاء الله تعالى إيضاحاً وبياناً عند الكلام على التداوي بالرُّقى، والعُوذ النبوية، والأذكار، والدعوات، وفعل الخيرات، ونبين أن نسِبة طب الأطباء إلى هذا الطب النبوي، كنسبة طب الطرقية والعجائز إلى طبهم، كما اعترف به حذاقهم وأئمتهم، ونبين أن الطبيعة الإنسانية أشد شيء انفعالاً عن الأرواح، وأن قوى العوذ، والرقى، والدعوات، فوقَ قوى الأدوية، حتى إنها تُبطل قوى السموم القاتلة.

والمقصود: أن فساد الهواء جزء من أجزاء السبب التام، والعلة الفاعلة للطاعون، فإن فساد جوهر الهواء الموجب لحدوث الوباءِ وفساده، يكون لاستحالة جوهره إلى الرداءة، لغلبة إحدى الكيفيات الرديئة عليه، كالعفونة، والنتن والسُّمية في أي وقت كان من أوقات السنة، وإن كان أكثر حدوثه في أواخر الصيف، وفي الخريف غالباً لكثرة اجتماع الفضلات المرارية الحادة وغيرها في فصل الصيف، وعدم تحللها في آخره، وفي الخريف لبرد الجو، وردغة الأبخرة والفضلات التي كانت تتحلل في زمن الصيف، فتنحصر، فتسخن، وتعفن، فتحدث الأمراض العفنة، ولا سيما إذا صادفت البدن مستعداً، قابلاً، رهِلاً، قليل الحركة، كثيرَ=

. . . .

= المواد، فهذا لا يكاد يُفلِت من العطب.

وأصحُ الفصول فيه فصلُ الربيع. قال بقراط: إن في الخريف أشد ما تكون من الأمراض، وأقتل، وأما الربيعُ، فأصحُ الأوقات كلها وأقلُها موتاً، وقد جرت عادةُ الصيادلة، ومجهزي الموتى أنهم يستدينونَ، ويتسلَّفون في الربيع والصيف على فصل الخريف، فهو ربيعُهم، وهُمْ أشوقُ شيء إليه، وأفرحُ بقدومه، وقد رُوي في حديث: «إذا طَلَعَ النَّجْمُ ارْتَفَعَتِ العَاهَةُ عَنْ كُلِّ بَلَدٍ» وفسر بطلوع الثريا، وفسر بطلوع النبات زمن الربيع، ومنه ﴿وَٱلنَّجْمُ وَٱلشَّجَرُ يَسْجُدَانِ ۝٦﴾ [الرحمن: ٧]، فإن كمالَ طلوعه وتمامَه يكون في فصل الربيع، وهو الفصلُ الذي ترتفع فيه الآفات.

وأما الثُّريا، فالأمراض تكثر وقتَ طلوعها مع الفجر وسقوطها.

قال التميمي في كتاب «مادة البقاء»: أشدُّ أوقات السنة فساداً، وأعظمُها بلية على الأجساد وقتان، **أحدهما**: وقتُ سقوط الثريا للمغيب عند طلوع الفجر. **والثاني**: وقت طلوعها من المشرِق قبل طلوع الشمس على العالم، بمنزلة من منازل القمر، وهو وقت تصرُّم فصل الربيع وانقضائه، غير أن الفسادَ الكائن عند طلوعها أقلُّ ضرراً من الفساد الكائن عند سقوطها.

وقال أبو محمد بن تقيبة: يُقال: ما طلعت الثريا، ولا نأت إلا بعَاهة في النَّاس والإبل، وغروبُها أعوَهُ من طلوعها.

وفي الحديث قول ثالث ـ ولعله أولى الأقوال به ـ أن المراد بالنجم: الثريا، وبالعاهة: الآفة التي تلحق الزروع والثمار في فصل الشتاء وصدر فصل الربيع، فحصل الأمن عليها عند طلوع الثريا في الوقت المذكور، ولذلك نهى ﷺ عن بيع الثمرة وشرائها قبل أن يبدُوَ صلاحها. والمقصود: الكلام على هديه ﷺ عند وقوع الطاعون.

فصل

وقد جمع النبيُّ ﷺ للأمة في نهيه عن الدخول إلى الأرض التي هو بها، ونهيهِ عن الخروج منها بعد وقوعه كمالَ التحرز منه، فإن في الدخول في الأرض التي هو بها تعرضاً للبلاء، وموافاةً له في محل سلطانه، وإعانةً للإنسان على نفسه، وهذا مخالف للشرع والعقل، بل تجنُّبُ الدخول إلى أرضه من بابِ الحِمية التي أرشد الله سبحانه إليها، وهي حمية عن الأمكنة، والأهوية المؤذية.

وأما نهيه عن الخروج من بلده، ففيه معنيان: =

. . . .

= **أحدُهما**: حمل النفوس على الثقة بالله، والتوكل عليه، والصبرِ على أقضيته، والرِّضى بها.
والثاني: ما قاله أئمة الطب: أنه يجب على كل محترز مِن الوباء أن يُخْرِجَ عن بدنه الرطوبات الفضلية، ويُقلل الغذاء، ويميل إلى التدبير المجفف من كل وجه إلا الرياضةَ والحمام، فإنهما مما يجب أن يُحذرا، لأن البدن لا يخلو غالباً مِن فضل رديء كامن فيه، فتثيرُه الرياضة والحمام، ويخلطانه بالكيموس الجيد، وذلك يجلب علة عظيمة، بل يجب عند وقوع الطاعون، السكون والدَّعة، وتسكين هيجان الأخلاط، ولا يمكن الخروجُ من أرض الوباء والسفر منها إلا بحركة شديدة، وهي مضرة جداً، هذا كلام أفضل الأطباء المتأخرين، فظهر المعنى الطبي من الحديث النبوي، وما فيه مِن علاج القلب والبدن وصلاحِهما.
فإن قيل: ففي قول النبي ﷺ: «لا تخرجوا فراراً منه»، ما يُبطل أن يكونَ أراد هذا المعنى الذي ذكرتموه، وأنه لا يمنع الخروجَ لعارض، ولا يحبس مسافراً عن سفره؟ قيل: لم يقل أحدٌ طبيبٌ ولا غيرُه، إن الناس يتركون حركاتِهم عند الطواعين، ويصيرون بمنزلة الجمادات، وإنما ينبغي فيه التقلُّل من الحركة بحسب الإمكان، والفارُّ منه لا موجب لحركته إلا مجرد الفِرار منه، ودعتُه وسكونُه أنفع لقلبه وبدنه، وأقربُ إلى توكله على الله تعالى، واستسلامه لقضائه. وأما من لا يستغني عن الحركة، كالصناع، والأُجراء، والمسافرين، والبُرُد، وغيرهم، فلا يقال لهم: اتركوا حركاتِكم جملة، وإن أُمِرُوا أن يتركوا منها ما لا حاجة لهم إليه، كحركة المسافر فارّاً منه، والله تعالى أعلم.
وفي المنع من الدخول إلى الأرض التي قد وقع بها عِدة حِكم:
أحدها: تجنب الأسباب المؤذية، والبعدُ منها.
والثاني: الأخذُ بالعافية التي هي مادةُ المعاشِ والمعاد.
والثالث: أن لا يستنشِقُوا الهواءَ الذي قد عَفِنَ وفَسَد فيمرضون.
الرابع: أن لا يُجاوروا المرضى الذين قد مَرِضُوا بذلك، فيحصل لهم بمجاورتهم مِن جنس أمراضهم.
وفي «سنن أبي داود» مرفوعاً: «إن مِن القرفِ التلفَ».
قال ابن قتيبة: القرف مداناة الوباء، ومداناة المرضى.
الخامس: حمية النفوس عن الطِّيرة والعَدوى، فإنها تتأثر بهما، فإن الطِّيرة على من تطيَّر بها، وبالجملة ففي النهي عن الدخول في أرضه الأمر بالحذر والحِمية، والنهي عن التعرض لأسباب التلف. وفي النهي عن الفرار منه الأمر بالتوكل، والتسليم، والتفويض، فالأول: تأديب وتعليم، والثاني: تفويض وتسليم» أهـ.

٦٣ ـ قَالَ عَلَيْهِ الصَّلاَةُ وَالسَّلامُ عَنْ الطَّاعُوْنِ:

«إِنَّهُ كَانَ عَذَاباً يَبْعَثُهُ اللَّهُ عَلَى مَنْ يَشَاءُ، فَجَعَلَهُ اللَّهُ رَحْمَةً لِلمُؤْمِنِيْنَ، فَلَيْسَ مِنْ عَبْدٍ وَقَعَ الطَّاعُوْنُ فِي بَلَدِهِ، فَيَمْكُثُ فِي بَلَدِهِ صَابِرَاً مُحْتَسِباً، يَعْلَمُ أَنَّهُ لَنْ يُصِيْبَهُ إِلاَّ مَا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ، إِلاَّ كَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِ شَهِيْدٍ».

---

(٦٣) هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

أخرجه البخاريُّ (٦/ ٥١٣، ١٠/ ١٩٢، ١١/ ٥١٤ فتح) والنسائيُّ في «الكبرى» (٤/ ٣٦٣) وأحمد (٦/ ٦٤، ١٥٤، ٢٥١ ـ ٢٥٢) والبيهقي (٣/ ٣٧٦) وابن عبد البر في «التمهيد» ١٢/ ٢٥٩ والبغوي في «شرح السنة» (٥/ ٢٥٣) من طرق عن داود بن الفرات، حدثنا عبد الله بن بريدة، عن يحيى بن يعمر، عن عائشة مرفوعاً.

ورواه عن داود بن الفرات:

«حبان بن هلال، والنضر بن شميل، وموسى بن إسماعيل التبوذكي، وعبد الرحمن بن مهدي، وعارم، وعبد الصمد بن عبد الوارث، وأبو عبد الرحمن المقري، ويونس بن محمد، وعفّان بن مسلم».

ذِكْرُ الحِسَاءِ

٦٤ ـ قَالَ عَلَيْهِ السَّلامُ:

«التَّلْبِينَةُ مُجِمَّةٌ لِفُؤَادِ المَرِيضِ، تُذْهِبُ بَعْضَ الحُزْنِ».

---

(٦٤) **هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.**

أخرجه البخاريُّ (٩/ ٥٥٠، ١٠/ ١٤٦ فتح)، ومسلمٌ (٢٢١٦/ ٩٠)، وأحمد (٦/ ٨٠، ١٥٥)، والطبراني في «الأوسط» (ج ٢/ق ٢٧٤/ ١) والبيهقي (٩/ ٣٤٥) وفي «الآداب» (٦٥٤) والبغويُّ في «شرح السُّنة» (١١/ ٣٠٠) وأبو الشيخ في «الطبقات» (٢٣٦) من طريق عقيل بن خالد، عن الزهريُّ، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها أنها كانت تأمر بالتلبين للمريض، وللمحزون على الهالك، وكانت تقول: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «**إن التلبينة**... إلخ».

وذكر النسائيُّ ـ فيما رواهُ عنه أبو عليٍّ الأسيوطي ـ أنَّ عقيلاً تفرَّد به عن الزهريّ».

قُلتُ: رواه عن عقيل بن خالد: يونسُ بن يزيد، والليث بن سعد.

ورواه عن يونس بن يزيد: عبدُ الله بنِ المبارك، وقد اختلف على عبد الله ابن المبارك فيه.

فرواه عنه حبان بن موسى، عن يونس، عن عقيل، عن الزهري بسنده سواء، وهذا الوجه أخرجه البخاريُّ كما مرَّ عن حِبَّان، وتابعه عليُّ بن الحسن بن شقيقٍ، فرواه عن ابن المبارك، عن يونس، عن عقيل. أخرجه الإسماعيلي في «مستخرجه» ـ كما في «الفتح» (١٠/ ١٤٦).

وخالفهما أبو إسحاق الطالقاني، ونعيم بن حماد فروياه عن ابن المبارك، عن يونس، عن الزهري بسنده سواء.

فسقط ذكر «عقيل». =

= أخرجه الترمذيُّ (٢٠٣٩)، والإسماعيلي في «مستخرجه».
قال الحافظ في «الفتح» (١٠/ ١٤٦):
«وإثباته - يعني: عقيلاً - هو المحفوظ، وكأنَّ من لم يذكر: «عقيلاً». جرى على الجادة، لأنَّ يونس مكثرُ عن الزهريّ، وقد رواه عن عقيل أيضاً الليث بن سعد» أهـ.
و(التلبينة): هي بفتح المثناة وسكون اللّام، وكسر الموحدة بعدها تحتانيةٌ، ثُمَّ نون، ثُمَّ هاء.
قال الأصمعيُّ: هي حساءً يعملُ من دقيقٍ أو نخالةٍ، ويجعل فيه عسلٌ. قال غيره: أو لبنٌ.
وسمِّيت «تَلْبِينَةَ» تشبهاً لها باللبن في بياضها ورقتها.
وقال ابن قتيبة: وعلى قول من قال: يُخلطُ فيها لبنٌ، سمِّيت بذلك لمخالطة اللبن لها. وقال أبو نعيم في «الطبِّ»: هي دقيقٌ بحتٌ.
وقال قومٌ: فيها شحمٌ.
وقال الداودي: يؤخذ العجين غير خمير، فيخرج ماؤه فيجعل حَسْواً فيكون لا يخالطه شيءٌ، فلذلك كثر نفعه.
وقيل غير ذلك. وانظر «الفتح» (١٠/ ١٤٦).

فَصْل

قال ابن القيم رحمه الله (٤/ ١٢٠ - ١٢١).
«التلبين: هو الحِساء الرقيقُ الذي هو في قِوام اللبن، ومنه اشتق اسمه، قال الهروي: سميت تَلبينة لشبهها باللبن لبياضها ورقتها، وهذا الغِذاءُ هو النافع للعليل، وهو الرقيقُ النضيج لا الغليظ النيِّء، وإذا شئتَ أن تعرِفَ فضل التلبينة، فاعرف فضلِ ماءِ الشعير، بل هي ماءُ الشعير لهم، فإنها حِساء متَّخذ من دقيق الشعير بنُخالته، والفرق بينها وبين ماء الشعير أنه يَطبخ صحاحاً، والتلبينة تُطبخ منه مطحوناً، وهي أنفع منه لخروج خاصية الشعير بالطحن، وقد تقدم أن للعادات تأثيراً في الانتفاع بالأدوية والأغذية، وكانت عادة القوم أن يتخذوا ماء الشعير منه مطحوناً لا صِحاحاً، وهو أكثرُ تغذية، وأقوى فعلاً، وأعظمُ جلاءً، وإنما اتخذه أطباء المدن منه صحاحاً ليكون أرق وألطف، فلا يثقل على طبيعة المريض، وهذا بحسب طبائع أهل المدن ورخاوتها، وثقل ماء الشعير المطحون عليها. والمقصود: أن ماء الشعير مطبوخاً صحاحاً ينفُذُ سريعاً، ويجلُو جلاءً ظاهراً، ويُغذي غذاءً لطيفاً. وإذا شرب حاراً كان جلاؤه أقوى، ونفوذُه أسرع، وإنماؤه للحرارة الغزيرية أكثر، وتلميسُه لسطوح المعدة أوفق. =

....

= وقوله ﷺ فيها: «مجمة لفؤاد المريض» يروى بوجهين. بفتح الميم والجيم، وبضم الميم، وكسر الجيم، والأول: أشهر، ومعناه: أنها مُريحة له أي: تُريحه وتسكنه، من الإجمام، وهو الراحة. وقوله: «تذهب ببعض الحزن»، هذا ـ والله أعلم ـ لأن الغم والحزن يُبرِّدان المزاج، ويُضعفان الحرارة الغريزية لميل الروح الحامل لها إلى جهة القلب الذي هو منشؤها، وهو الحساءُ يقوي الحرارة الغريزية بزيادته في مادتها، فتزيلُ أكثر ما عرض له من الغم والحزن.

وقد يقال ـ وهو أقرب ـ: إنها تذهب ببعض الحزن بخاصية فيها من جنس خواص الأغذية المفرِحَة، فإن من الأغذية ما يفرِح بالخاصية، والله أعلم.

وقد يقال: إن قُوى الحزين تضعُفُ باستيلاء اليُبس على أعضائه، وعلى مَعِدته خاصة لتقليل الغذاء، وهذا الحِساء يرطبها، ويقويها، ويغذِّيها، ويفعل مثل ذلك بفؤاد المريض، لكن المريضَ كثيراً ما يجتمع في معدته خَلْطٌ مراري، أو بلغمي، أو صَديدي، وهذا الحِساء يجلُو ذلك عن المعدة ويَسْرُوه، ويَحْدُره، ويُميعُه، ويُعدِّل كيفيتَه، ويكسِرُ سَوْرَته، فيُريحها ولا سيما لمن عادتُه الاغتذاءُ بخبز الشعير، وهي عادة أهل المدينة إذ ذاك، وكان هو غالبَ قوتهم، وكانت الحنطةُ عزيزةً عندهم. والله أعلم.

ذِكْرُ
عَصْبِ الرَّأْسِ مِنَ الوَجَعِ

٦٥ ـ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ:

صَعَد النَّبيُّ ﷺ يَوْماً المِنبَرَ، عَلَيْهِ مِلْحَفَةٌ مُوَشَّحاً، عَاصِباً رَأْسَهُ بِعِصَابَةٍ (دَسِمَةٍ)[1]، فَحَمِدَ اللَّهَ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ:

«أَمَّا بَعْدُ. إِنَّ النَّاسَ يَكْثُرُوْنَ وَتَقِلُّ الأَنْصَارُ، حَتَّى يَكُوْنُوا كَالمِلْحِ فِي الطَّعَامِ، فَمَنْ وَلِيَ مِنْ أَمْرِكُمْ شَيْئَاً، فَيَقْبَلُ مِنْ مُحْسِنِهِمْ، وَيَتَجَاوَزُ عَنْ مُسِيئِهِمْ».

---

(٦٥) هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

أخرجه البخاريُّ (٢/٤٠٤، ٦/٦٢٨، ٧/١٢١)، وأحمد (١/٢٨٩ ـ ٢٩٠) والبزار (ج ٣/ رقم ٢٧٩٨)، وابنُ أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (ق ١٩٠/ ١)، وأبو نعيم في «الطبّ» (ق ٤٥/١) والطبرانيُّ في «الكبير» (ج ١١/رقم ١١٦٨٤)، والبغويُّ في «شرح السُّنة» (١٤/١٧٨) من طريق عبد الرحمن بن الغسيل، قال: حدثنا عكرمةُ، عن ابن عباسٍ رضي الله عنهما فذكره.

وله شواهد كثيرة ذكرتُها في تخريجي على «مسند سعد بن أبي وقاص» للبزار (رقم/ ٥٤) فراجعها غير مأمورٍ.

---

(١) في «الأصل»: «دسماً».

ذِكْرُ
مَقْلِ الذُّبَابِ فِي الطَّعَامِ

٦٦ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ:

قَالَ رَسُوْلُ اللَّهِ ﷺ:

«إِذَا وَقَعَ الذُّبَابُ فِي إِنَاءِ أَحَدِكُمْ، فَإِنَّ فِي أَحَدِ جَنَاحَيْهِ دَاءً، وَفِي الآخَرِ شِفَاءً، وَإِنَّهُ يَتَّقِي جَنَاحَهُ الَّذِي فِيهِ الدَّاءُ، فَلْيَغْمِسْهُ كُلَّهُ».

---

(٦٦) هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

أخرجه أبو داود (٣٨٤٤)، وأحمد (٣/ ٢٢٩، ٢٤٦)، وابن خزيمة (ج ١/رقم ١٠٥) وابن حبان (١٢٤٣، ٥٢٢٦) والطحاوي في «المشكل» (٤/ ٢٨٣)، والحسن بن عرفة في «جزئه» (٢١) وعنه البيهقيُّ (١/ ٢٥٢) والخطيب في «تالي التلخيص» (ق ٦٩/ ٢) والذهبي في «السير» (٦/ ٣٢٢) من طريق محمد بن عجلان، عن سعيد بن أبي سعيد، عن أبي هريرة مرفوعاً فذكره.

قال الذهبيُّ.

«هَذَا حَدِيْثٌ حسن الإسناد».

ورواه عن ابن عجلان هكذا: «بشر بن المفضل، وسفيان بن عيينة».

وخالفهما يحيى بن أيوب، فرواه عن محمد بن عجلان، أنَّ القعقاع بن حكيم أخبره عن أبي صالح، عن أبي هريرة مرفوعاً.

أخرجه الطحاويُّ في «المشكل»، (٤/ ٢٨٣) من طريق إسماعيل بن مرزوق، أنا يحيى بن أيوب.

وتوبع يحيى بن أيوب. تابعه يحيى بن محمد بن قيس ـ وهو إلى الضعف أقرب ـ فرواه عن ابن عجلان بسنده سواء.

أخرجه البزار في «مسنده» (ج٢/ ق ٢٠٤/ ٢) قال: حدثنا عمرو بن علي، نا يحيى بن محمد به، وقال: «وهذا الحديث لا نعلم، رواه عن ابن عجلان عن القعقاع=

. . . .

= إلا يحيى بن محمد بن قيس».
● قُلْتُ: ورواية الطحاوي تردُّ عليه.
قال الدارقطنيُّ في «العلل» (ج ٣/ق ٣٣/ ١):
«ولعلّه ـ يعني: ابن عجلان ـ حفظه عنهما» اهـ.
وقد توبع ابن عجلان على الوجه الأول.
تابعه إبراهيم بن الفضل، عن سعيد المقبريّ، عن أبي هريرة به.
أخرجه أحمد (٢/ ٤٤٣) حدثنا وكيع، عن إبراهيم.
وإبراهيم بن الفضل ضعيفٌ، بل هو أقرب إلى الترك.
وأما الوجه الثاني:
فتوبع يحيى بن أيوب.
تابعه الليث بن سعد، فرواه عن محمد بن عجلان، عن القعقاع بن حكيم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة به.
أخرجه أحمد (٢/ ٣٤٠) حدثنا يونس، ثنا ليث.
وأخرجه أبو عمرو السمرقندي في «الفوائد المنتقاة» (ق ٧٠/ ١) من طريق آدم بن أبي إياس، ثنا الليث بن سعد به.
وتابعه أيضاً الدراوردي، عن ابن عجلان به.
أخرجه أبو محمد الفاكهي في «حديثه»[1] (ج ٢ ق٥١/ ١) قال: حدثني يحيى بن محمد الجاري، أنا عبد العزيز بن محمد.
فهو كما قال الدارقطنيُّ، وإنْ كان الوجهُ الثاني أقوى. والله أعلمُ.
وللحديث طرق أخرى عن أبي هريرة، منها:
١ ـ عبيد بن حنين، عنه.
أخرجه البخاريُّ (٦/ ٣٥٩، ١٠/ ٢٥٠)[2]، وابنُ ماجةَ (٣٥٠٥)، والدارميُّ (٢/ ٩٩)، وأحمد (٢/ ٣٩٨) وابن المنذر في «الأوسط» (١/ ٢٨١)، والطحاويّ في «المشكل» (٤/ ٢٨٣)، وابنُ عبد البر في «التمهيد» (١/ ٣٣٧)، والبيهقيُّ (١/ ٢٥٢)، والبغويُّ في «شرح السُّنة» (١١/ ٢٥٩ ـ ٢٦٠).
٢ ـ محمد بن سيرين، عنه أخرجه السهمي في «تاريخ جرجان» (٨٥ ـ ٨٦) من طريق محمد بن حميد الرازي، حدثنا مهران بن أبي عمر، عن سفيان الثوريّ، عن هشام عن ابن سيرين عن أبي هريرة مرفوعاً: **«إذا وقع الذباب في المرق فاغمسوه فيها فإن شفاء في أحد جناحيه، وفي الآخر سُمّاً»**.
وهذا سندٌ ضعيفٌ جدّاً، ومهران بن أبي عمر، قال فيه ابن معين: =

---

(١) وسأدفعه للطبع قريباً بحول الله تعالى.
(٢) وعزاه ابن القيم في «الزاد» (٣/ ٢٠٩) لمسلمٍ، فوهم، رحمه الله.

. . . .

= «كان عنده غلط كثيرٌ في حديث سفيان».
ووثقه مرةً، وكذا أبو حاتم الرازي وابن حبان، ولينه النسائيُّ ومحمد بن حميد الرازي واهٍ، فالحمل عليه أولى.
ولكن له طريق آخر.
أخرجه الخطيبُ في «الموضح» (٢/ ٣٧٥) من طريق محمد بن الوليد البسري، حدثنا محمد بن مروان، حدثنا هشام بن حسان بسنده سواء.
والبُسري ثقة، ومحمد بن مروان إمّا أن يكون الباهليَّ أو العجليَّ وكلاهما صدوقٌ في حفظه مقالٌ خفيفٌ، فالسند جيِّدٌ. وله طريق آخر: أخرجه أحمد (٢/ ٣٥٥ ـ ٣٨٨) والطحاوي في «المشكل» (٤/ ٢٨٣) من طريق حماد بن سلمة، عن حبيب بن الشهيد، عن محمد بن سيرين به.
وهذا سند صحيح على شرط مسلم. وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (ج ١/ق ١٣٥/ ١) من طريق أبي عمر الضرير، قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن أيوب، وحبيب، وهشام، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة مرفوعاً، وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (ج ١/ق ١٧٠/ ١) أيضاً من طريق إبراهيم بن الحجاج السامي، قال: نا حماد بن سلمة، عن حبيب، وهشام، وحميد، عن ابن سيرين بسنده سواء.
وقال: «لم يروه عن حماد بن سلمة، عن حميد، إلا إبراهيم بن الحجاج السَّامي».
وأخرجه الطحاوي عن مُرَجَّى بن رجاء، عن هشام بن حسان، عن ابن سيرين به.
٣ ـ ثمامة بن عبد الله بن أنس، عن أبي هريرة مرفوعاً.
أخرجه أحمد (٢/ ٢٦٣، ٣٥٥، ٣٨٨) والدارميُّ (٢/ ٩٩)، وإسحاق ابن راهويه في «مسنده» (١٢٥)، والطحاويُّ (٤/ ٢٨٣) من طريق حماد بن سلمة، عن ثمامة بن عبد الله به.
واختلف في إسناده.
فرواه سهل بن حماد[1] أبو عتاب الدلال عن عبد الله المثني، عن ثمامة، عن أنس مرفوعاً فذكره.
ذكره ابنُ أبي حاتم في «العلل» (ج ١/رقم ٤٦) وقال:
«قال أبي وأبو زرعة جميعاً: رواه حماد بن سلمة، عن ثمامة بن عبد الله، عن أبي هريرة، قال أبو زرعة: وهذا الصحيحُ. وقال أبي: هذا أشبهُ عن أبي هريرة عن النبي ﷺ، ولزم أبو عتاب الطريق، فقال: عن عبد الله عن ثمامة، عن أنس، =

---

(١) وخولف أبو عتاب فيه. خالفه مسلم بن إبراهيم فرواه عن عبد الله بن المثني، عن ثُمامة عن أنس موقوفاً. ذكره الدارقطنيُّ (ج ٣/ ق٣٩/ ١).

= وقال أبو زرعة: هذا حديث عبد الله بن المثنى، أخطأ فيه عبد الله، والصحيحُ: ثمامة عن أبي هريرة» اهـ.

وكذا قال الدارقطنيُّ في «العلل» (ج ٣/ق ٣٩/ ١) مرجحاً حديث حماد بن سلمة.

قُلْتُ: وبعد ترجيح طريق حماد بن سلمة نقول: إنه ضعيفٌ، وذلك لأن ثمامة بن عبد الله لم يدرك أبا هريرة كما قال المزيّ في «التهذيب».

٤ ـ قيس بن خالد بن حسن، عن أبي هريرة.

أخرجه ابنُ أبي حاتم في «العلل» (ج ١/ رقم ٧٩) قال: سمعت أبي وحدثنا عن محمد بن إكليل، عن إسماعيل بن عياش، عن ثعلبة بن مسلم، عن قيس بن خالد بن حسن، عن أبي هريرة مرفوعاً: فذكره.

فقال أبي: هذا حديثٌ مضطرب الإسناد.

قُلْتُ: وقوله «محمد بن إكليل» خطأٌ صوابهُ: «محمد بن الخليل».

وهو محمد بن الخليل بن حماد الدمشقي. صدوق.

أمّا قيس بن خالد فلم أجد له ترجمة.

ثم راجعت نسخة أحمد الثالث من «العلل» (ق ٩/ ٢) لعلَّ الاسم تصحف، فوجدته: «قيس بن خالد بن جبير أو حنين».

فالله أعلم بحقيقة ذلك.

وفي الباب عن أبي سعيد الخُدْري، وأنس رضي الله عنهما.

أولاً: حديثُ أبي سعيد الخُدْري رضي اللّهُ عنه.

أخرجه النسائيُّ (٧/ ١٧٨، ١٧٩) وفي «الكبرى» (٣/ ٨٨)، وابنُ ماجه (٣٥٠٤)، وأحمد (٣/ ٢٤، ٦٧)، والطيالسيُّ (٢١٨٨) وعبد بن حميد في «المنتخب» (٨٨٤)، وأبو يعلى (ج ٢/ رقم ٩٨٦)، وابنُ حبان (١٣٥٥) وفي «الثقات» (٢/ ١٠٢) والطحاويُّ في «المشكل» (٤/ ٢٨٢)، وابنُ عبد البر في «التمهيد» (١/ ٣٣٧)، والبيهقي (١/ ٢٥٣)، والبغويُّ في «شرح السُّنة» (١١/ ٢٦١) والمزي في «التهذيب» (١٠/ ٤٠٧) من طرق عن ابن أبي ذئب، عن سعيد بن خالد قال: دخلتُ على أبي سلمة فأتانا بزُبْدٍ وكتلة[1]، فأسقط ذبابٌ في الطعام، فجعل أبو سلمة يمقُلُه بأصبعه فيه، فقلتُ: يا خالُ! ماذا تصنع؟! فقال: إنَّ أبا سعيد الخدري حدثني عن رسول الله ﷺ قال: «**إنَّ أحد جناحي الذباب سمٌّ والآخر شفاءٌ، فإذا وقع في الطعام، فامقلوهُ، فإنه يُقَدِّم السُّمَ، ويؤخر الشفاء**».

وهو عند بعضهم بدون القصة. =

(١) هو خليط من التمر والطحين.

. . . .

= وسندهُ قويٌ، وسعيد بن خالد وثقه النسائي وابن حبان، وقال الدارقطنيُّ: «يحتجُ به»، ولم يثبت عن النسائي تضعيفهُ والله أعلمُ.

* **ثانياً: حديث أنس رضي الله عَنهُ.**

أخرجه الطبرانيُّ في «الأوسط» (ج ١/ق ١٥٤/٢) من طريق عمرو بن هاشم أبو مالك الجنبيّ، عن عباد بن منصور، عن عبد الله بن المثنى، عن أنس بن مالك مرفوعاً: «**إذا وقع الذباب في إناء أحدكم فليغمسه، فإنَّ في أحد جناحيه سُمّاً، والآخر شفاءً**».

قال الطبرانيُّ: «لم يرو هذا الحديثَ عن عبادٍ إلا عمرو».

* **قُلْتُ**: وهو لينّ الحديث، وقد خولف فيه عبادٌ، خالفه أبو عتاب الدَّلأل سهل بن حماد، ثنا عبد الله بن المثنى، عن ثمامة، عن أنس مرفوعاً.

فزاد «ثمامة» في الإسناد».

أخرجه البزار (ج ٣/ رقم ٢٨٦٦) حدثنا زياد بن يحيى ومحمد بن معمر، قالا حدثنا أبو عتاب وأخرجه الضياء في «المختارة» (١٨٣٥) من طريق يحيى بن صاعد ثنا محمد بن معمر بسنده سواء.

قال البزار: «لا نعلمه يروى عن أنسٍ إلا بهذا الإسناد».

وهو متعقَّبٌ برواية الطبراني السابقة.

ورواية أبي عتاب الدلال أقوى.

وقال شيخنا في «الصحيحة»: «إسنادُهُ صحيح» وقد اختُلف فيه كما يأتي إن شاء الله وعباد بن منصور ضعيفٌ.

لكن خولف فيه سهل بن حماد على نحو ما مرَّ ذكره في «حديث أبي هريرة».

أمّا الهيثميُّ فجرى على ظاهر السند فقال (٥/٣٨):

«رجالهُ رجالُ الصحيح».

واعلم أنَّ هذا الحديث ثار حوله شغبٌ قديم وحديثٌ، وتهوك في فهمه والإيمان به أقوامٌ غالبهم من الذين قال الله تعالى فيهم: ﴿يَعْلَمُونَ ظَٰهِرًا مِّنَ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَهُمْ عَنِ ٱلْءَاخِرَةِ هُمْ غَٰفِلُونَ ۝٧﴾ [الروم/٧] وجمعني مجلسٌ بواحدٍ من هؤلاء «المجددينات»[1]، فقال لي: كيف نقدم ديننا إلى الكافرين، أبمثل هذا الحديث=

---

(١) أطلق هذا الوصف الأديب كامل كيلاني ـ رحمه الله ـ فقال له سامعه: ما هذا الجمع الجديد لا هو جمع مذكر سالم ولا جمع مؤنث سالم. فقال له: هذا جمعُ «مخنث» سالم، فأقسم له سامعه أن اللغة العربية في أشد الحاجة إلى هذا الجمع خصوصاً في هذه الأيام!.

= ونحن نصرخ في الآفاقِ بأن ديننا دينُ النظافة؟! فقلت له: وهل قال النبي ﷺ: إذا رأيتم الذباب فاصطادوه ثم اغمسوه حتى تلزمني بهذا القول المنكر؟! ثم إن النبيَّ ﷺ لم يوجب عليك أكله، وإنما أوجب غمسه، فإن طابت نفسك فكل وإلا فما أجبرك أحد، وقد علل النبي ﷺ وجوب الغمس بقوله: «**إنه يتقي بجناحه الذي فيه الداء**» فإذا غمسته انفجر ذاك «الكيس» الذي فيه الدواء بفعل مقاومة المأكول، فتكون النتيجة براءة الطعام من الضرر.

فما كاد يُسلِّم لي حتى أخرجت له بحثاً لأحد الأطباء المشهورين في المجامع الطبية العالمية يقرر ما ذكره النبي ﷺ فحينئذٍ سكت وأطرق، ثم قال: إننا نسلم لأهل العلم، لا سيما إذا كان من المشهود لهم. فصرختُ فيه قائلاً:

إن رسول الله ﷺ هو سيِّدُ كُلِّ من ينسب إلى علم في الدنيا، فكيف لم تسلِّمْ له لما أخبرك، وسلمت «للخواجة» الكافر الذي لا يعرف شيئاً عن الاستنجاء.؟!

والواقع أننا مصابون في إيماننا. وإن كثيراً من هؤلاء ينطبق عليهم قوله تعالى: ﴿وَإِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَحْدَهُ ٱشْمَأَزَّتْ قُلُوبُ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱلْآخِرَةِ ۖ وَإِذَا ذُكِرَ ٱلَّذِينَ مِن دُونِهِۦٓ إِذَا هُمْ يَسْتَبْشِرُونَ ﴿٤٥﴾﴾ [الزمر/ ٤٥].

وقد تكَلَّم علماؤنا قديماً وحديثاً في دفع جهل هؤلاء المعترضين، منهم أبو سليمان الخطابي ـ رحمه الله ـ فقال في «معالم السنن» (٤/ ٢٥٩): «وقد تكلَّم على هذا الحديث بعضُ من لا خلاق له وقال: كيف يكون هذا وكيف يجتمع الداء والشفاء في جناحي الذبابة، كيف تعلم ذلك من نفسها حتى تقدم جناح الداء وتؤخر جناح الشفاء، وما أربُها إلى ذلك؟

قُلْتُ: هذا سؤالُ جاهلٍ أو متجاهل، وإنَّ الذي يجد نفسه ونفوس عامة الحيوان قد جمع فيها بين الحرارة والبرودة، والرطوبة واليبوسة، وهي أشياءُ متضادة إذا تلاقت تفاسدت، ثُمَّ يرى أن الله قد ألف بينها وقهرها على الاجتماع، وجعل منها قوى الحيوان التي بها بقاؤها وصلاحها لجدير أن لا ينكر اجتماع الداء والشفاء في جزئين من حيوانٍ واحدٍ، وإنَّ الذي ألهم النحلة أن تتخذ البيت العجيب الصنعة وأن تعسل فيه، وألهم الذرة أن تكتسب قوتها وتدخر لأوان حاجتها إليه، هو الذي خلق الذبابة وجعل لها الهداية إلى أن تقدم جناحاً وتوخر جناحاً لما أراد من الابتلاء الذي هو مدرجة التعبد، والامتحان الذي هو مضمار التكليف، وفي كل شيء عبرة وحكمة، وما يذَّكَّرَ إلا أولوا الألباب» اهـ.

وقال الإمام أبو جعفر الطحاوي ـ رحمه الله ـ في «مشكل الآثار» (٤/ ٢٨٣ ـ ٢٨٤): «فقال قائلٌ من أهل الجهل بآثار رسول الله ﷺ وبوجوهها: وهل للذباب اختيارٌ حتى يقدِّم أحد جناحيه لمعنى فيه، ويؤخر الآخر لمعنى فيه خلاف ذلك=

....

= المعنى؟ فكان جوابنا في ذلك بتوفيق الله عز وجلّ وعونه أنه لو قرأ كتاب الله عز وجلّ قراءة متفهّم لما يقرأ منه، لوجد فيه ما يدلّ على صدق قول رسول الله ﷺ وهو قوله عزّ وجلّ: ﴿وَأَوْحَىٰ رَبُّكَ إِلَى ٱلنَّحْلِ أَنِ ٱتَّخِذِى مِنَ ٱلْجِبَالِ بُيُوتًا وَمِنَ ٱلشَّجَرِ وَمِمَّا يَعْرِشُونَ ﴿٦٨﴾ ثُمَّ كُلِى مِن كُلِّ ٱلثَّمَرَٰتِ فَٱسْلُكِى سُبُلَ رَبِّكِ ذُلُلًا ۚ يَخْرُجُ مِنۢ بُطُونِهَا شَرَابٌ مُّخْتَلِفٌ أَلْوَٰنُهُۥ فِيهِ شِفَآءٌ لِّلنَّاسِ﴾ إلاّ وكان وحي الله وإلهامه إياها أن تفعل ما أمرها به كمثل قوله عز وجل في الأرض: ﴿يَوْمَئِذٍ تُحَدِّثُ أَخْبَارَهَا ﴿٤﴾ بِأَنَّ رَبَّكَ أَوْحَىٰ لَهَا ﴿٥﴾﴾ [الزلزلة: ٤ ـ ٥] ووحيه لها إلهامه إياها ما شاء أن يلهمها إياه حتى يكون منها ما أراد الله عز وجلّ أن يكون منها. وساق كلاماً آخر فليراجعه من شاء.

فَصْل

قال ابنُ القيم رحمه الله (٤/ ١١١ ـ ١١٢):

هذا الحديث فيه أمران: أمر فقهي، وأمر طبي، فأما الفقهي، فهو دليلٌ ظاهر الدلالة جداً على أن الذباب إذا مات في ماء أو مائع، فإنه لا يُنجّسه، وهذا قول جمهور العلماء، ولا يُعرف في السلف مخالف في ذلك. ووجهُ الاستدلالِ به أن النبي ﷺ أمر بمَقْلِهِ، وهو غمسُه في الطعام، ومعلومٌ أنه يموت من ذلك، ولا سيما إذا كان الطعامُ حاراً. فلو كان يُنجسه لكان أمراً بإفساد الطعام، وهو ﷺ إنما أمر بإصلاحه، ثم عُدِّيَ هذا الحكمُ إلى كل ما لا نفس له سائلة، كالنحلة والزنبور، والعنكبوت وأشباهِ ذلك، إذ الحكم يعُمُّ بعُموم علته، وينتفي لانتفاء سببه، فلما كان سبب التنجيس هو الدم المحتقن في الحيوان بموته، وكان ذلك مفقوداً فيما لا دم له سائل انتفى الحكمُ بالتنجيس لانتفاء علته.

ثم قال من لم يحكم بنجاسة عظم الميتة: إذا كان هذا ثابتاً في الحيوان الكامل مع ما فيه مِن الرُّطوبات، والفضلات، وعدم الصلابة، فثبوته في العظم الذي هو أبعدُ عن الرطوبات والفضلات، واحتقان الدم أولى، وهذا في غاية القوة، فالمصيرُ إليه أولى.

وأول من حفظ عنه في الإسلام أنه تكلم بهذه اللفظة، فقال: ما لا نفسَ له سائلة؛ إبراهيم النخعي، وعنه تلقاها الفقهاء ـ والنفس في اللغة: يعبر بها عن الدم، ومنه نَفَست المرأة ـ بفتح النون ـ إذا حاضت، ونُفست ـ بضمها ـ إذا ولدت.

وأما المعنى الطبي، فقال أبو عبيد: معنى امقلوه: اغمسوه ليخرج الشفاء منه، كما خرج الداء، يقال للرجلين: هما يتماقلان، إذا تغاطّا في الماء.

واعلم أن في الذباب عندهم قوةً سُمِّيَّةً يدل عليها الورم، والحِكة العارِضة عن لسعه، وهي بمنزلة السِّلاح، فإذا سقط فيما يؤذيه، اتقاه بسلاحه، فأمر النبيُّ ﷺ=

= أن يُقابل تلك السمية بما أودعه الله سبحانه في جناحه الآخر من الشفاء، فيُغمس كُلُّه في الماء والطعام، فيقابل المادة السُّمية المادة النافعة، فيزول ضررُها، وهذا طِب لا يهتدي إليه كبار الأطباء وأئمتهم، بل هو خارجٌ من مشكاة النبوة، ومع هذا فالطبيب العالم العارف الموفَّق يخضع لهذا العلاج، ويُقِرُّ لمن جاء به بأنه أكملُ الخلق على الإطلاق، وأنه مؤيد بوحي إلهي خارج عن القوى البشرية.

وقد ذكر غيرُ واحد من الأطباء أن لسع الزنبور والعقرب إذا دُلِكَ موضِعه بالذُّباب نفع منه نفعاً بيناً، وسكنه، وما ذاك إلا للمادة التي فيه من الشفاء، وإذا دُلِكَ به الورمُ الذي يخرج في شعر العين المسمى شعرة بعد قطع رؤوس الذباب، أبرأَهُ» اهـ.

وانظر أيضاً في ما كتبه الشيخ العلامة أبو الأشبال أحمد شاكر رحمه الله في «تخريج المسند» (١٢/ ١٢٤ ـ ١٢٩) وما كتبه شيخنا أبو عبد الرحمن الألباني حفظه الله في «الصحيحة» (١/ ٦٠ ـ ٦٤).

ذِكْرِ
مَا يَسْتَمْسِكُ بِهِ الدَّمُ مِنَ الجِرَاح

٦٧ ـ عَنْ أَبِي حَازِمٍ، أَنَّهُ سَمِعَ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ وَهُوَ يُسْئَلُ عَنْ جَرْحِ رَسُوْلِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ:

أَما وَاللَّهِ! إِنِّي لأَعْرِفُ مَنْ كَانَ يَغْسِلُ جَرْحَ رَسُوْلِ اللَّهِ ﷺ وَمَنْ كَانَ يَسْكُبُ، وَبِمَ دُوُوِي. قَالَ: كَانَتْ فَاطِمَةُ بِنْتُ رَسُوْلِ اللَّهِ ﷺ تَغْسِلُهُ، وَعَلِيٌّ يَسْكُبُ المَاءَ بِالمِجَنِّ، فَلَمَّا رَأَتْ فَاطِمَةُ أَنَّ الدَّمَ لاَ يَزِيدُ إِلاَّ كَثْرَةً، أَخَذَتْ قِطْعَةً مِنْ حَصِيْرٍ، فَأَحْرَقَتْهَا، فَأَلْصَقَتْهَا، فَاسْتَمْسَكَ (ق٦/ ١) الدَّمُ. أَخْرَجَاهُ جَمِيْعاً عَنْ قُتَيْبَةَ.

---

(٦٧) هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.
أخرجه البخاريُّ (٦/ ٩٣، ٧/ ٣٧٢، ١٠/ ١٧٣ ـ ١٧٤)، ومسلم (١٧٩٠/ ١٠١ ـ ١٠٣) والترمذيُّ (٢٠٨٥)، وابن ماجه (٣٤٦٤)، وأحمد (٥/ ٣٣٠، ٣٣٤) والحميديُّ (٩٢٩)، وعبد بن حميد في «المنتخب» (٤٥٣) وأبو يعلى (ج ١٣، رقم ٣٥، ٧٥، ٧٥٣٦)، والطبرانيُّ في «الكبير» (ج ٦/ رقم ٥٧٨٩، ٥٨٩٧، ٥٩١٦، ٥٩١٨، ٥٩٨٦) من طرق عن أبي حازم، عن سهل بن سعد،
قال الترمذيُّ:
«هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ».
ورواه عن أبي حازم خَلْقٌ من أصحابه منهم:
«ابنه عبد العزيز، وسفيان بن عيينة، وأخوه محمد وزهرة بن عمرو بن معبد ومحمد بن مطرف، وسعيد بن أبي هلال، ويعقوب بن عبد الرحمن، وعبد الرحمن بن إسحاق». =

....

= وأخرجه ابنُ ماجه (٣٤٦٥) والطبرانيُّ (ج ٦/رقم ٥٧١١) من طريق عبد المهيمن بن عباس بن سهل بن سعد، عن أبيه عن جُده. فذكره.
وعبد المهيمن واهٍ.

ذِكْرُ
الحِنَّاءِ يُتْرَكُ عَلَى القُرُوحِ

٦٨ ـ قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا:

مَا رَأَيْتُ رَسُوْلَ اللَّهِ ﷺ شَكَى إِلَيْهِ أَحَدٌ قُرْحَةً وَلاَ شَوْكَةً، إِلاَّ وَأَمْرَهُ أَنْ يَضَعَ عَلَيْهِ الحِنَّاءَ.

---

(٦٨) هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

أمّا قول المصنِّف ـ رحمه الله ـ: «قالت عائشة» فما أراه إلاّ وهماً، فقد أخرجه الترمذيُّ (٢٠٥٤)، وابن ماجه (٣٥٠٢)، والطبرانيُّ في «الكبير» (ج ٢٤/ رقم ٦٥٧) والمزي في «التهذيب» (١٩/ ١٢١) من طريق زيد بن حباب، عن فائد مولى عبيد الله بن علي بن أبي رافع، عن مولاه عبيد الله، عن جدَّته سلمى وكانت تخدم النبي ﷺ قالت: ما كان يكون برسول الله ﷺ قرحة ولا نكبةٌ إلا أمرني رسول الله ﷺ أن أضع عليها الحناء.

وتابعه عبد الرحمن بن أبي الموال، ثنا فائد مولى عبيد الله، عن مولاه عبيد الله، عن جَدَّته سلمى فذكره بنحوه.

أخرجه أبو داود (٣٨٥٨) والحاكم (٤/ ٤٠) والبيهقيُّ (٩/ ٣٣٩) من طريق ابن وهب ويحيى بن حسان، قالا: ثنا عبد الرحمن بن أبي الموال.

وخالفهما يحيى الحماني وأبو سعيد مولى بني هاشم، فروياه عن عبد الرحمن بن أبي الموالى، حدثني فائد مولى علي بن عبيد الله بن أبي رافع، عن جدَّته سلمى.

فسقط ذكر «عبيد الله بن علي بن أبي رافع» أخرجه أحمد (٦/ ٤٦٢)، والطبرانيُّ في «الكبير» (ج ٢٤/ رقم ٧٥٥). =

....

= ولكن وقع عند أحمد: «عن عمته سلمى».
وخالفهم أبو عامر العقدي، وغسان بن مالك فروياه عن عبد الرحمن بن أبي الموال، حدثنا أيوب بن حسن بن علي بن أبي رافع، عن جدَّته سلمى.
أخرجه أحمد (٦/ ٤٦٢) والبخاريُّ في «التاريخ الكبير» (١/ ١/ ٤١١)، والحاكم (٤/ ٢٠٦، ٤٠٧) وقال:
«صحيح الإسناد» ووافقه الذهبيُّ.
وأخرجه الترمذيُّ (٢٠٥٤) من طريق حماد بن خالد، حدثنا فائد مولى لآل أبي رافع عن علي بن عبيد الله، عن جدَّته سلمى.
وقال: «هذا حديث غريب[1] إنما نعرفه من حديث فائد» ثم رجح الترمذيُّ إثبات «عبيد الله» في الإسناد.
قُلتُ: وهكذا وقع الاضطراب في الحديث، والوجه الأول أثبت عندي، وسندُه حسنٌ. والله أعلمُ.

(١) في طبعة الأستاذ إبراهيم عطوة: «حسن غريب»! والنسخةُ سقيمةٌ جداً.

ذِكْرُ الذَّرِيْرَةِ

٦٩ ـ أَخْبَرَتْهُ عَنْ بَعْضِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، دخل عليها فَقَالَ: **«أَعِنْدَكِ ذَرِيرَةٌ؟»**. قَالَتْ: نَعَم. فَدعَا بِهَا فَوَضَعَهَا عَلَى بُثْرَةٍ بَيْنَ أُصْبَعَيْنِ مِنْ أَصَابعِ رِجْلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: **«اللَّهُمَّ مطفي الكبير، (وَمُكبر الصغير)**[1]، **اطفها عني»**. فطفئت.

---

(٦٩) هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

أخرجه النسائي في «اليوم والليلة» (١٠٣١)، وأحمد (٥/ ٣٧٠)، وابن السُّنى في «اليوم والليلة» (٦٤٠)، وابن حبان في «الثقات» (٨/ ٣٩١)، والحاكم (٤/ ٢٠٧) من طرق عن ابن جريج، قال: حدثتني عمرو بن يحيى بن عمارة بن أبي حسن، حدثتني مريم بنت إياس بن البكير، عن بعض أزواج النبي ﷺ فذكرته.

قال الحاكم:

«هذا حديثٌ صحيح الإسناد» ووافقه الذهبيُّ.

وقال الهيثميّ في «المجمع» (٥/ ٩٥ ـ ٩٦):

«رواه أحمد وفيه مريم بنت أبي إياس تفرَّد عنها عمرو بن يحيى، وهو ومن قبله من رجال الصحيح».

● **قُلْتُ**: هي صحابيَّةٌ.

وقال الحافظ في «الإصابة» «٨/ ١١٧): «سندٌ صحيحٌ».

فَصْل

قال ابن القيم رحمه الله (٤/ ١١٣ ـ ١١٤):

الذريرة: دواء هندي يُتخذ من قَصب الذَّريرة، وهي حارة يابسة تنفعُ مِن أورام=

---

(١) في «الأصل». «ومصغر الكبير».

. . . .

= المعدة والكَبِدِ والاستسقاء، وتُقوِي القلب لطيبها، وفي «**الصحيحين**» عن عائشة أنها قالت: طيبتُ رسولَ الله ﷺ بيَدِي بِذَرِيرَةٍ في حَجَّةِ الوَداع لِلحِلِّ والإِحْرَام.

والبَثرة: خراج صغير يكون عن مادة حارة تدفعها الطبيعة، فتسترق مكاناً من الجسد تخرج منه، فهي محتاجة إلى ما يُنضجها ويُخرجها، والذريرةُ أحدُ ما يفعل بها ذلك، فإن فيها إنضاجاً وإخراجاً مع طيب رائحتها، مع أن فيها تبريداً للنارية التي في تلك المادة، وكذلك قال صاحب «القانون»: إنه لا أفضل لِحرق النار من الذريرة بدُهنِ الورد والخل» اهـ.

ذِكْرُ
النَّهْيِ عَنِ التَّدَاوِي بِالْخَمْرِ

٧٠ ـ سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الخَمْرِ يُجْعَلُ فِي الدَّوَاءِ، فَقَالَ: «إِنَّها دَاءٌ لَيسَتْ بِدَوَاءٍ».

---

(٧٠) هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.
أخرجه مسلمٌ (١٩٨٤)، وأبو داود (٣٨٧٣)، والترمِذيُّ (٢٠٤٦)، وابن ماجه (٣٥٠٠)، وأحمد (٤/٣١٧ و ٥/٢٩٢)، وعبد الرزاق (١٧١٠٠)، وابنُ أبي شيبة (٧/ ٣٨٠) وابن حبان (١٣٧٧)، والبيهقيُّ (١٠/ ٤)، وأبو نعيم في «الطبِّ» (ق ١٤/ ٢)، والدارقطنيُّ (٤/ ٢٦٥) من طريق سماك بن حرب، أنه سمع علقمة بن وائل بن حُجْر يحدث عن أبيه به.

فصل

قال ابنُ القيم رحمه الله (٤/ ١٥٦ ـ ١٥٨):
المعالجة بالمحرمات قبيحةٌ عقلاً وشرعاً، أما الشرعُ فما ذكرنا مِن هذه الأحاديث وغيرها، وأما العقلُ، فهو أن اللّهَ سبحانه إنما حرَّمه لخبثه، فإنه لم يُحرِّم على هذه الأمة طيباً عقوبةً لها، كما حرَّمه على بني إسرائيل بقوله: ﴿فَبِظُلْمٍ مِّنَ ٱلَّذِينَ هَادُوا۟ حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَٰتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ وَبِصَدِّهِمْ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ كَثِيرًا ﴿١٦٠﴾﴾ [النساء: ١٦٠]، وإنما حرم على هذه الأمة ما حَرَّم لخبثه، وتحريمه له حِمية لهم، وصيانة عن تناوله، فلا يُناسِبُ أن يطلب به الشِّفاءُ من الأسقام والعِلل، فإنه وإن أثر في إزالتها، لكنه يُعْقِبُ سَقَماً أعظمَ منه في القلب بقوة الخُبث الذي فيه، فيكون المُدَاوَى بِهِ قد سعى في إزالة سُقم البدن بسُقم القلب.
وأيضاً فإن تحريمه يقتضي تجنُّبه والبعدَ عنه بكُلِّ طريق، وفي اتخاذه دواء حضٌّ على الترغيب فيه وملابسته، وهذا ضِدُّ مقصود الشارع، وأيضاً فإنه داء كما نصَّ عليه صاحبُ الشريعة، فلا يجوز أن يتخذ دواء. =

....

= وأيضاً فإنه يُكسِبُ الطبيعة والروح صفة الخبث، لأن الطبيعة تنفعِلُ عن كيفية الدواء انفعالاً بيناً، فإذا كانت كيفيتُه خبيثةً، اكتسبت الطبيعةُ منه خبثاً، فكيف إذا كان خبيثاً في ذاته، ولهذا حرَّم الله سبحانه على عباده الأغذيةَ والأشربةَ والملابِسَ الخبيثة، لما تكسب النفسَ من هيئة الخبث وصفته.

وأيضاً فإن في إباحة التداوي به، ولا سيما إذا كانت النفوسُ تميل إليه ذريعةً إلى تناوله للشهوة واللذة، لا سيما إذا عرفت النفوسُ أنه نافع لها مزيل لأسقامِها جالب لشفائها، فهذا أحبُّ شيءٍ إليها، والشارعُ سدَّ الذريعة إلى تناوله بكُلِّ ممكن، ولا ريبَ أن بينَ سد الذريعة إلى تناوله، وفتحِ الذريعة إلى تناوله تناقضاً وتعارضاً.

وأيضاً فإن في هذا الدواء المحرم من الأدواء ما يزيدُ على ما يُظن فيه من الشِّفاء، ولنفرض الكلام في أُمِّ الخبائث التي ما جعل الله لنا فيها شفاءً قطُّ، فإنها شديدةُ المضرة بالدماغ الذي هو مركزُ العقل عند الأطباء، وكثير من الفقهاء والمتكلمين. قال أبقراط في أثناء كلامه في الأمراض الحادة: ضرر الخمرة بالرأس شديد. لأنه يُسرع الارتفاعَ إليه. ويرتفع بارتفاعه الأخلاط التي تعلو في البدن، وهو كذلك يضر بالذهن.

وقال صاحب «الكامل»: إن خاصيةَ الشَّراب الإضرارُ بالدماغ والعَصَب.

وأما غيرُه من الأدوية المحرمة فنوعان:

أحدهما: تعافُه النفس ولا تنبعِثُ لمساعدته الطبيعة على دفع المرض به كالسموم، ولحومِ الأفاعي وغيرها من المستقذرات، فيبقى كَلًّا على الطبيعة مثقلاً لها، فيصير حينئذٍ داء لا دواء.

والثاني: ما لا تعافُه النفس كالشراب الذي تستعمِلُه الحوامل مثلاً، فهذا ضررهُ أكثرُ مِن نفعه، والعقلُ يقضي بتحريم ذلك، فالعقلُ والفِطرة مطابق للشرع في ذلك.

وها هنا سِر لطيف في كون المحرمات لا يُستشفى بها، فإن شرطَ الشفاء بالدواء تلقيِّه بالقبول، واعتقادُ منفعته، وما جعل الله فيه مِن بركة الشفاء، فإن النافعَ هو المبارَك، وأنفعُ الأشياءِ أبركُها، والمبارك من الناس أينما كان هو الذي ينتفع به حيث حلَّ، ومعلوم أن اعتقاد المسلم تحريمَ هذه العين مما يحولُ بينه وبين اعتقاد بركتها ومنفعتها، وبين حسن ظنه بها، وتلقي طبعه لها بالقبول، بل كلما كان العبدُ أعظمَ إيماناً، كان أكره لها وأسوأ اعتقاداً فيها، وطبعُه أكره شيء لها، فإذا تناولها في هذه الحال، كانت داء لا دواء له إلا أن يزول اعتقاد الخبث فيها، وسوء الظن والكراهة لها بالمحبة، وهذا يُنافي الإيمان، فلا يتناولها المؤمن قط إلا على وجه داء، والله أعلم» اهـ.

ذِكْرُ
النَّهْيِ عَنِ الدَّوَاءِ بِالسُّمِ

٧١ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ:

قَالَ رَسُوْلُ اللَّهِ ﷺ: **«مَنْ سَمَّ نَفْسَهُ، فَسُمُّهُ فِي يَدِهِ يَتَحَسَّى بِهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ مُخَلَّدَاً فِيهَا أَبَدَاً، وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِحَدِيْدَةٍ، فَحَدِيْدَتُهُ فِي يَدِهِ يَتَوجَّأُ بِهَا فِي بَطْنِهِ يَوْمَ القِيَامَةِ خَالِدَاً مُخَلَّدَاً فِيهَا أَبَدَاً»**.

---

(٧١) **هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.**

أخرجه البخاريُّ (١٠/ ٢٤٧)، ومسلم (١٠٩/ ١٧٥ ـ ١٧٦) وأبو عوانة (١/ ٤٣)، وأبو داود (٣٨٧٢)، والنسائيُّ (٤/ ٦٦ ـ ٦٧)، والترمذيُّ (٢٠٤٣) (٢٠٤٤)، وابن ماجه (٣٤٦٠) والدارميُّ (٢/ ١٩٢)، وأحمد (٢/ ٢٥٤، ٤٧٨، ٤٨٨)، والطيالسيُّ (٢٤١٦)، والطحاوي في «المشكل» (١/ ٧٣، ٧٤)، وابنُ منده في «الإيمان» (٦٢٧، ٦٢٨، ٦٢٩)، والبيهقيُّ (٨/ ٢٣ ـ ٢٤)، (٩/ ٣٥٥)، والبغويُّ في «شرح السُّنة» (١٠/ ١٥٣)، من طرق عن الأعمش، عن أبي صالحٍ، عن أبي هريرة مرفوعاً.

قال الترمذيُّ: «وروى محمد بن عجلان عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ قال: **«من قتل نفسه بسمّ عذب في نار جهنم»** ولم يذكر فيه: «خالداً مخلداً فيها أبداً» وهكذا روى أبو[1] الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة، =

---

(١) أخرجه البخاريُّ (٣/ ٢٢٧)، وابنُ حبان (٥٩٨٧)، وأحمد (٢/ ٤٣٥)، والطحاويُّ في «المشكل» (١/ ٧٣) من طرق عن أبي الزناد، عن أبي هريرة. =

= عن النبي ﷺ. وهذا أصحُ، لأن الرويات إنما تجيء بأن أهل التوحيد يعذبون في النار ثم يخرجون منها ولم يذكر أنهم يخلدون فيها» اهـ.

قُلْتُ: بنى الترمذيُّ ترجيحه على المعنى، وإلاَّ فحديث أبي صالح عن أبي هريرة صحيحٌ قطعاً، وقد صحَّحه، الترمذيُّ، مع أن الجمع ممكن بحَمل حديث أبي صالح عن أبي هريرة على المستحلّ، بدليل ما أخرجه مسلم (١١٦/ ١٨٤)، **وأحمد** (٣/ ٣٧٠ ـ ٣٧١) والحاكم (٤/ ٧٦)، والطحاوي في «المشكل» (١/ ٧٤) والطبراني في «الأوسط» (٢٤٠٦)، وأبو نعيم في «الحلية» (٦/ ٢٦١)، والبيهقيُّ في «الدلائل» (٥/ ٣٦٤)، وفي «السنن» ٨/ ١٧) من طريق حماد بن زيد عن حجاج الصواف، عن أبي الزبير، عن جابر بن عبد الله أن أبا الطفيل بن عمرو الدوسي أتى النبيَّ ﷺ فقال: يا رسول الله هل لك في حصنٍ حصينٍ ومنعةٍ؟ فأبى ذلك النبيُّ ﷺ، للذي ذخر الله للأنصار، فلمَّا هاجر النبيُّ ﷺ إلى المدينة هاجر إليه الطفيل بن عمرو، وهاجر معه رجلٌ من قومه، فاجتووا المدينة، فمرض، فجزع، فأخذ مشاقص له، فقطع بها براجمه، فشخبت يداه حتى مات، فرآه الطفيل بن عمرو في منامه، فرآه في هيئة حسنةٍ، ورآه مغطيًّاً يديه، فقال له: ما صنع بك ربك. فقال: غفر لي بهجرتي إلى نبيه ﷺ. فقال: ما لي أراك مغطياً يديك؟ قال: قيل لي: لن نصلح منك ما أفسدت. فقصَّها على النبيِّ ﷺ فقال رسول الله ﷺ: **«اللّهمَّ وليديه فاغفر»**.

قال الطبراني: «لم يرو هذا الحديث عن أبي الزبير إلا حجاج، تفرَّد به حماد».

● **قلت**: كذا قال! ولم يتفرد به حماد، فتابعه إسماعيل بن إبراهيم، حدثنا الحجاج بن أبي عثمان، عن أبي الزبير، عن جابر فذكر مثله.

أخرجه أبو يعلى (ج ٤/رقم ٢١٧٥) وعنه ابن حبان (٣٠١٧) قال: حدثنا إبراهيم بن عبد الله الهروي، حدثنا إسماعيل بن إبراهيم.

قال أبو نعيم: «هذا حديث صحيح» أخرجه مسلم في كتابه.

أما الحاكمُ فقال: «صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه».

ووافقه الذهبيُّ!

كذا قالا! والبخاري لم يحتج بأبي الزبير عن جابر.

= ورواه عن أبي الزناد: «مالك، وابنه عبد الرحمن بن أبي الزناد، وابن عجلان، وشعيب بن أبي حمزة».

ذِكْرُ
النَّهْيِ أَنْ يُجْعَلَ الضِفْدَعُ فِي الدَّوَاءِ

٧٢ ـ سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ ضِفْدَعَةٍ يُجْعَلُهَا فِي دَوَاءٍ، فَنَهَى النَّبِيُّ عَنْ قَتْلِهَا.

---

(٧٢) هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.
أخرجه أبو داود (٣٨٧١)، والنسائيُّ (٧/ ٢١٠)، وأحمد (٣/ ٤٥٣)، وابنُ أبي شيبة (٧/ ٤٥٠)، والبيهقيُّ (٩/ ٣١٨)، والخطيبُ (٥/ ١٩٩)، وأبو نعيم في «الطبِّ» (ق ١٦/ ٢) والمزي في «تهذيب الكمال» (١٠/ ٤٠٦) من طرق عن ابن أبي ذئب، عن سعيد بن خالد، عن سعيد بن المسيب، عن عبد الرحمن بن عثمان، أن طبيباً سأل النبي ﷺ عن ضفدع يجعلها في دواء. . . . الحديث.
قال البيهقيُّ:
«هو أقوى ماورد في الضفدع».
ورواه عن ابن أبي ذئب جماعةٌ، منهم:
«يزيد بن هارون، والثوري، وابن أبي فديك، وأبو عاصم النبيل الضحاك بن مخلد» والطيالسيُّ وأبو عامر العقديّ».
قُلْتُ: وهذا سندٌ صحيحٌ. وسعيد بن خالد وثقه النسائيُّ وابن حبان. وقال الدارقطنيُّ: «يحتجُّ به»، ولم يثبت عن النسائي تضعيفه، واللَّهُ أعلمُ.

ذِكْرُ
كَرَاهِيَةِ شُرْبِ الترِيَاقِ

٧٣ ـ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرو، قَالَ:

قَالَ رَسُوْلُ اللَّهِ ﷺ:

«مَا أُبَالِي مَا أَتَيتُ، أَوْ مَا رَكِبْتُ إِذَا عَلَّقْتُ تَمِيمَةً، أَوْ شَرِبْتُ تِرْيَاقَاً، أَوْ قُلْتُ الشِّعْرَ مِنْ قِبَلِ نَفْسِي».

---

(٧٣) إِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ.

أَخرجه أبو داود (٣٨٦٩)، وأحمد (٢/ ١٦٧، ٢٢٣)، وابنُ أبي شيبة (٧/ ٤٣٦) والبيهقيُّ (٩/ ٣٥٥) من طريق عبد الله بن يزيد المقرى، ثنا سعيد بن أبي أيوب، ثنا شرحبيل بن يزيد المعافري، عن عبد الرحمن بن رافع، عن عبد الله بن عمرو مرفوعاً.

وقد خولف عبد الله بن يزيد.

خالفه معاوية بن يحيى، فرواه عن سعيد بن أبي أيوب، عن شرحبيل بن شريك، عن أبي عبد الرحمن الحبلى، عن عبد الله بن عمرو به.

أخرجه الطبرانيُّ في «الأوسط» (ج ٢/ ق٢٠٣/ ١)، وعنه أبو نعيم في «الحلية» (٩/ ٣٠٨) حدثنا موسى بن عيسى، ثنا محمد بن المبارك الصوريّ، ثنا معاوية بن يحيى قال الطبرانيُّ:

«لا يروى عن عبد الله بن عمرو إلاَّ بهذا الإسناد، تفرَّد به معاوية».

قُلْتُ: وقول الطبراني متعقَّبٌ برواية أبي عبد الرحمن المقري السابقة قال الهيثميُّ (٥/ ١٠٣): =

. . . .

= «رواه الطّبرانيُّ في «الأوسط» وفيه شيخُهُ موسى بن عيسى بن المنذر الحمصيُّ، ولم أعرفه وبقية رجاله ثقات»

كذا قال!، وشيخُ الطبرانيِّ، ترجمهُ في «اللّسان» (٦/ ١٢٦ ـ ١٢٧) وقال: «روى عنه الطبرانيّ، وهو من قدماء شيوخه، سمع منه قبل الثمانين ومائتين، وكتب عنه النسائي، فقال: «حمصيّ لا أحدثُ عنه شيئاً، ليس هو شيئاً» اهـ.

ومعاوية بن يحيى في حفظه ضعفٌ، ورواية أبي عبد الرحمن المقري أرجح من روايته. ولكن في السند عبد الرحمن بن رافع التنوخي، وهو ضعيفٌ.

ذِكْرُ
مَا يُذْهِبُ العِيّ وَالتَّعَبَ

٧٤ ـ رُوِيَ عَنْ جَابِرٍ أَنَّ رَسُوْلَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ عَامَ الفَتْحِ إِلَى مَكَّةَ فِي رَمَضَانَ حَتَّى بَلَغَ كراع الغَمِيْم، قَالَ: فَصَامَ النَّاسُ وَهُمْ مُشَاةٌ وَرُكْبَانٌ، فَقِيْلَ لَهُ: إِنَّ النَّاسَ قَدْ شَقَّ عَلَيْهِمُ الصَّوْمُ، إِنَّمَا يَنْتَظِرُوْنَ مَا تَفْعَلُ أَنْتَ. فَدَعَا بِقَدَحٍ، فَرَفَعَهُ إِلَيْهِ حَتَّى نَظَرَ النَّاسُ. وَصَامَ بَعْضٌ. فَقِيْلَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: إِنَّ بَعْضَهُمْ صَائِمٌ، فَقَالَ: **«أُولَئِكَ العُصَاةُ»**، وَاجْتَمَعَ إِلَيْهِ المُشَاةُ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَصَفُّوا إِلَيْهِ، يَعْنِي وَقَالُوا: نَتَعرَّضُ لِدَعَوَاتِ رَسُوْلِ اللَّهِ ﷺ، وَقَدِ اشْتَدَّ السَّفَرُ وَطَالَتِ المَشَقَّةُ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُوْلُ اللَّهِ ﷺ: **«اسْتَعِيْنُوا بِالنَّسَلِ، فَإِنَّهُ يَقْطَعُ عَنْكُمْ الأَرْضَ، وَتَخِفُّوْنَ لَهُ»**.

قَالَ: فَفَعَلْنَا، فَخَفَفْنَا لَهُ.

---

(٧٤) هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

أخرجه أبو يعلى في «المسند» (ج ٣/رقم ١٨٨٠)، وعنه ابن حبان (٢٧٠٦) قال: حدثنا عبد الله بن عمر بن أبان، حدثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد ـ يعني: الثقفيّ ـ، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جابرٍ فذكره بطوله.

وأخرجه ابن خزيمة (ج ٤/رقم ٢٥٣٦)، وعنه ابن حبان (٣٥٤٩) قال: حدثنا محمد بن بشار، ثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد بسنده سواء بشطره الثاني والذي فيه محلُّ الشاهد. =

....

= وأخرجه مسلم (١١١٤/ ٩٠ ـ ٩١)، والنسائيُّ (٤/ ١٧٧)، والترمذيُّ (٧١٠)، والشافعيُّ في «المسند» (٧١٢، ٧١٣، ٧١٤، ٧١٥)، والطيالسي (١٦٦٧)، والحميديُّ (١٢٨٩)، وابنُ خزيمة (٢٠١٩)، وابن حبان (٣٥٥١)، والطحاويُّ في «شرح المعاني» (٢/ ٦٥) من طرقٍ عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جابرٍ بسنده سواء حتى قوله: «أولئك العصاة» ورواه عن جعفرٍ: «وهيبٌ، والليث بن سعد، وعبد العزيز بن محمد الدراورديُّ» قال الترمذيُّ:
«هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ».

وتابعهم ابن جريج، عن جعفر بن محمد به بلفط: «شكا ناسٌ إلى النبيِّ ﷺ فدعا لهم وقال: «عليكم بالنسلان» قال: فانتسلنا، فوجدناه أخفَّ عَلينا.

أخرجه ابنُ خزيمة (٢٥٣٧)، والبزار (١٦٦٣ ـ كشف الأستار)، والحاكم (١/ ٤٤٣، ٢/ ١٠١)، والطبرانيُّ في «الأوسط» (٨١٠٢)، والبيهقيُّ (٥/ ٢٥٦) من طرق عن روح بن عبادة، نا ابن جريج قال: أخبرني جعفر بن محمد.

قال البزار: «لا نعلم هذا إلاَّ عن جابرٍ بهذا الإسناد».

وقال الحاكم: «صحيح على شرطِ مسلم» ووافقه الذهبيُّ.

** والنَّسلُ: بفتح النون المشددة والسين المهملة، بعدها لام: هو الإسراع في المشي دون السَّعي، وهو النسلان أيضاً.

ذِكْرُ
إِبَاحَةِ مُدَاوَاةِ النِّسَاءِ الرِّجَالَ

٧٥ ـ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ، قَالَتْ:

«غَزَوْتُ مَعَ رَسُوْلِ اللَّهِ ﷺ (ق٦/ ٢) سَبْعَ غَزَوَاتٍ، أَخْلُفُهُمْ فِي رِحَالِهِم، وأصنعُ لهمُ الطعامَ، وأجبرُ الجراحاتِ، وأداوي المرضى».

---

(٧٥) هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

أخرجه مسلمٌ (١٨١٢/ ١٤٢)، والنسائيُّ في «الكبرى» ـ كما في «أطراف المزي» (١٢/ ٥١٤) ـ، وابنُ ماجه (٢٨٥٦) وابن أبي شيبة (١٢/ ٥٢٥) من طرق عن هشام بن حسان، عن حفصة بنت سيرين، عن أم عطية الأنصارية... فذكرته.

وفي الباب عن أنسٍ، والربيع بنت معوذ، وأم سليم، وابن عباس، وأم زياد الأشجعية رضي الله عنهم.

أولاً: عن أنسٍ رضي اللَّهُ عنه قال:

«كان النبيُّ ﷺ يغزو بأم سليم ونسوةٌ معها من الأنصار يسقين الماء، ويداوين الجرحى».

أخرجه مسلمٌ (١٨١٠/ ١٣٥)، وأبو داود (٢٥٣١)، والنسائيُّ في «الكبرى» (٤/ ٣٦٩)، والترمذيُّ (١٥٧٥)، وأبو يعلى (ج ٦/رقم ٣٢٩٥) وأبو نعيم في «الحلية» (١٠/ ٢١١) من طرق عن جعفر بن سليمان الضبعي، عن ثابت البناني، عن أنس.

قال الترمذيُّ:

«هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ».

قُلْتُ: رواه عن جعفر بن سليمان هكذا: يحيى بن يحيى، وبشر بن هلال الصواف، وعبد السلام بن مطهر، ومحمد بن سوار». =

....

= وخالفهم الصلت بن مسعود الجحدريّ، فرواه عن جعفر، عن ثابت، عن أنسٍ عن أم سليم فذكرته. فجعله من «مسند أم سليم».
أخرجهُ ابنُ حبّان (١٦٦٢) والطبرانيُّ في «الكبير» (ج ٢٥/رقم ٣٠٢) من طريقين عن الصلت والرواية الأولى أرجح، لأن الصلت وإن كان ثقةً إلاً أن العقيلي قال: «له أحاديثُ وهم فيها» وكذا قال مسلمة بن قاسم، فلعلَّ هذا مما وهم فيه، ولم أقف على من تابعه.
وله طريق آخر:
أخرجه الطبرانيّ، وعنه أبو نعيم في «الحلية» (٨/ ٢٦٥) قال: حدثنا جعفر بن سليمان بن حاجب الأنطاكي، ثنا أبو صالح الفراء ثنا أبو إسحاق الغزَاري، عن عبد الرحمن بن إسحاق، عن الحسن البصريّ، عن أنسُ قال: قالت أُم سليم يا رسول الله! أخرج معك إلى الغزو؟ فقال: **«يا أم سليم إنّ الله لم يكتب على النساء الجهاد»**.
قالت: «أداوي الجرحى، وأُعالجُ، وأسقى الماء».
قال: **«فنعم إذن»**.
قال الطبرانيُّ:
«تفرّد به أبو صالح عن الغزاري».
وقال الهيثميُّ (٥/ ٣٢٤):
«رواه الطبراني عن شيخه جعفر بن سليمان بن حاجب ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات» اهـ. وفيه عنعنة الحسن البصريّ.
ثانياً: حديث الرُّبَيع بنت معوذ رضي الله عنها.
أخرجه البخاريُّ (٦/ ٨٠ و ١٠/ ١٣٦)، وأحمد (٦/ ٣٥٨)، والبغويُّ في «شرح السُّنة» (١١/ ١٣) من طريق خالد بن ذكوان، عن الرُّبَيِّع بنت معوذ قالت: كنا نغزو مع النبي ﷺ فنسقي القوم، ونخدمهم، ونردُّ الجرحى والقتلى إلى المدينة».
قال الإمام البغويُّ:
«في الحديث دليلٌ على جواز الخروج بالنساء في الغزو لنوع من الرفق والخدمة فإن خاف عليهن لكثرة العدوِّ وقوتهم، أو خاف فتنتهُنَّ لجمالهنَّ، وحداثة أسنانهنَّ، فلا يخرج بهنّ، وقد روى عن النبيِّ ﷺ أنَّ نسوةً خرجن معه، فأمر بردّهنَّ، فيشبهُ أن يكون ردُّهُ إياهنَّ لأحد هذين المعنيين» اهـ.
وهذا الذي ذكره البغويُّ أخذه من كلام أبي سليمان الخطابي في «معالم السنن» (٢/ ٢٤٦). =

. . . .

= أما الحديث الذي ذكره، فقد أخرجه ابنُ أبي شيبة (١٢/ ٥٢٦) وعنه ابنُ سعد في «الطبقات» (٨/ ٣٠٨)، وأبو يعلى ـ كما في «المطالب العالية» (٢/ ١٦٩) ـ، والطبرانيُّ في «الكبير» (ج ٢٥/ رقم ٤٣١)، وفي «الأوسط» (ج ١/ ق ٢٧٠/ ١) وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (ق ٣٨٢/ ١) وعنه ابن الأثير في «أسد الغابة» (٥/ ٦١٠) وعزاه لابن مندة وأبي نعيم من طريق حميد بن عبد الرحمن، عن الحسن بن صالح، عن الأسود بن قيس، قال: حدثني سعيد بن عمرو القرشيّ، أنَّ أم كبشة ـ امرأةٌ من بني عذرة ـ عذرة قضاعة ـ، قالت: يا رسول الله! ائذن لي أن أخرج في جيش كذا وكذا. قال: «**لا**»، قلتُ: يا رسول الله! إني لستُ أُريدُ أن أقاتل، وإنما أُريدُ أن أداوي الجريح والمريض، أو أسقي المرضى، فقال: «**لولا أن تكون سنةٌ، ويقالُ: فلانةٌ خرجت، لأذنتُ لك، ولكن اجلسي**».

قال الطبرانيُّ:

«لا يروى هذا الحديث عن أم كبشة، إلاَّ بهذا الإسناد تَفرَّد به الحسنُ بن صالح».

وقال الهيثميُّ في «المجمع» (٥/ ٣٢٤):

«رجاله رجال الصحيح».

قُلْتُ: وإسنادُهُ صحيحٌ، ويحتمل أن يكون منسوخاً، لأنَّ أحاديث الجواز أكثر شهرة وصحةً، ويحتمل أن يكون لأحد العلتين اللَّتين أبداهما الخطابي رحمه الله. والله أعلمُ.

ثالثاً: حديث ابن عباسٍ رضي اللَّهُ عنهما:

أخرجه مسلم (١٨١٢/ ١٣٧) وأبو داود (٢٧٢٨)، والترمذيُّ (١٥٥٦)، والنسائيُّ (٧/ ١٢٨ ـ ١٢٩) مختصراً، وابن أبي شيبة (١٢/ ٥٢٥ ـ ٥٢٦)، والحميديُّ (٥٣٢)، والطبرانيُّ في «الكبير» (ج ١٠/ رقم ١٠٨٣٠ ـ ١٠٨٣٥) من طرق عن يزيد بن هرمز، قال: كتب نجدة الحروريّ إلى ابن عباس يسأله عن الخُمس لمن هو... فذكر الحديث وفيه: قال ابن عباس: كتبت تسألني هل كان رسول الله ﷺ يغزو بالنساء؟ وقد كان يغزو بهنَّ، فيداوين الجرحى، ويحذين من الغنيمة... الحديث.

رابعاً: حديث أم زياد الأشجعية، رضي الله عنهما:

أخرجه أبو داود (٢٧٢٩)، والنسائيُّ في «الكبرى» ـ كما في «أطراف المزيّ» (١٣/ ٨١)، وأحمد (٥/ ٢٧١، ٦/ ٣٧١)، وابنُ أبي شيبة (١٢/ ٥٢٥) والبيهقيُّ (٦/ ٣٣٣) وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» من طرقٍ عن رافع بن سلمة=

. . . .

= الأشجعيّ، قال: حدثني حشرج بن زياد الأشجعي، عن جدّته أنها خرجت مع رسول الله ﷺ في غزوة خيبر سادس ستّ نسوةٍ، فبلغ رسول الله ﷺ، فبعث إلينا، فجئنا فرأينا فيه الغضب، فقال: **«مع من خرجتن، وبإذن من خرجتن؟»** فقلنا: يا رسول الله؟ خرجنا نغزلُ الشعر، ونعين به في سبيل الله، ومعنا دواء الجرحى، ونناولُ السهام ونسقي السويق، فقال: **«فقُمن»** حتى إذا فتح الله عليه خيبر أسهم لنا كما أسهم للرجال...

قُلْتُ: وسندُهُ ضعيفٌ، وكذا ضعّفه الخطابي في «المعالم» (٢/ ٣٠٧) وذلك لأن حشرج بن زياد لا يعرف، ولم يرو عنه إلا رافع بن سلمة... وهناك أحاديث أخرى في الباب.

كَرَاهِيَةُ أَنْ يُقَالَ: طَبِيْبٌ

٧٦ ـ عَنْ أَبِي رَمْثَةَ، قَاْلَ:

دَخَلْتُ مَعَ أَبِي عَلَى رَسُوْلِ اللَّهِ ﷺ، فَرَأَى أَبِي الَّذِي بِظَهْرِهِ، فَقَاْلَ: دَعْنِي أُعَالِجُ الَّذِي بِظَهْرِكَ، فَإِنِّي طَبِيْبٌ.

فَقَاْلَ: **«أَنْتَ رَفِيْقٌ، وَاللَّهُ الطَّبِيْبُ»**.

* هَذَا عَلَى شَرْطِ الصَّحِيْحِ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

---

(٧٦) هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

أخرجه أبو داود (٤٢٠٧، ٤٢٠٨)، والنسائيُّ (٨/ ٥٣)، والترمذيُّ في «سننه» (٢٨١٢)، وفي «الشمائل» (٤٤) والدارميُّ (٢/ ١١٩)، والشافعيُّ في «الأم» (٦/ ٤) وفي «المسند» (ج ٢/رقم ٣٢٥) وأحمد (٢/ ٢٢٦، ٢٢٨ ـ ٤/ ١٦٣)، والحميديُّ (٨٦٦) ويعقوب بن سفيان في «تاريخه» (٣/ ٢٨١)، وابن أبي عاصم في «الديات» (٢٢٩) وفي «الآحاد والمثاني» (ج ١/ق ١٢٤/ ١)، وابن الجارود في «المنتقى» (٧٧٠)، والدولابي في الكنى (١/ ٢٩)، وكذا ابن حبان (١٥٢٢) والمحاملي في الأمالي (ج ٧/ق ١٥٢/ ١) والطبراني في الكبير (ج ٢٢/ ٢٧٩ ـ ٢٨٣)، وابن الأعرابي في «معجمه» (٨١٩) وابن أبي حاتم في «العلل» (١٤٣٨)، وابن سعد في «الطبقات» (١/ ٤٢٦، ٤٢٧)، والبيهقيُّ (٨/ ٢٧، ٣٤٥)، وأبو نعيم في «الطبّ» (ق ١٥/ ٢)، وفي «الحلية» (٧/ ٢٣١)، والبغويُّ في «شرح السُّنة» (١٠/ ١٨١ ـ ١٨٢) من طرق عن إياد بن لقيط، عن عمِّه أبي رمثة قال: انطلقتُ مع أبي إلى رسول الله ﷺ، فلمّا رأيتُهُ قال أبي: من هذا؟ قلتُ: لا أدري؟ قال: هذا رسول الله ﷺ، قال: فاقشعررتُ حين قال ذلك، وكنتُ أظنُّ أنَّ رسول الله ﷺ، لا يشبهُ الناس، فإذا له وفرةٌ بها ردع من حناء، وعليه بردان=

. . . .

= أخضران فسلَّم عليه أبي، فأخذ يحدثنا ساعةً. قال: «ابنُك هذا؟» قال: أي وربِّ الكعبة، أشهدُ به. قال: «إنَّ ابنك هذا لا يجني عليك ولا تَجِني عليه، ثُمَّ قرأ رسول الله ﷺ ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾ ثمَّ نظر إلى السلعة التي بين كتفيه، فقال: يا رسول الله! إني كَأَطَبِّ الرجال، ألا أعالُجها؟

قال: **«طبيبُها الذي خلقها»**.

وهذا السياق لابن حبان. وقد أخرجوه مطوّلاً ومختصراً، واللفظ الذي ذكره المصنِّفُ هو رواية لأحمد وغيره.

قال البغويُّ في «شرح السُّنة» (١٠/ ١٨٢):

«قولُهُ: «أنت رفيق» معناه: أنك ترفق بالمريض، فتحميه مما تخشى أن لا يحتمله بدنُهُ، وتطعمه ما ترى أنه أرفقُ به. والطبيبُ: هو العالم بحقيقة الداء والدواء، والقادرُ على الصحة والشفاء، وليس ذلك إلاَّ اللَّهُ الواحدُ القهار، ثم تسميةُ الله سبحانه وتعالى به أن يذكر في حال الاستشفاء، مثل أن يقول: اللهم أنت المصح والممرض، والمداوى والطبيب ونحو ذلك، فأمَّا أن تقول: يا طبيب افعل كذا، كما تقول: يا حليم، يا رحيم، فإن ذلك مفارقٌ لأدب الدعاء.» اهـ.

ذِكْرُ
ضَمَانِ مَنْ لَا يُحْسِنُ الطِّبَّ

٧٧ ـ عَنْ عَمْرو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيْهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللَّهِ ﷺ:

«مَنْ تَطَبَّبَ وَلَمْ يَكُنْ بِالطِّبِّ مَعْرُوْفاً، فَأَصَابَ نَفْساً فَمَا دُوْنَهَا، فَهُوَ ضَامِنٌ».

---

(٧٧) **إِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ.**

أخرجه أبو داود (٤٥٨٦)، والنسائيُّ (٨/ ٥٢، ٥٣)، وابنُ ماجه (٣٤٦٦)، والدارقطنيُّ (٣/ ١٩٥، ١٩٦، و ٤/ ٢١٥، ٢١٦)، وأبو بكر الإسماعيلي في «معجمه» (٢٦٥) والحاكمُ (٤/ ٢١٢) وابن عدي في «الكامل» (٥/ ١١٥)، والبيهقيُّ (٨/ ١٤١)، وأبو نعيم في «الطبِّ» (ق ١٤/ ١) من طرق عن الوليد بن مسلم، نا ابن جريج، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جدِّه. مرفوعاً فذكره.

قال أبو داود:

«وهذا لم يروه إلاَّ الوليد، ولا ندري هو صحيحٌ أم لا؟».

وقال الدارقطني:

«لم يسنده عن ابن جريج غير الوليد بن مسلم، وغيرُهُ يرويه عن ابن جريج، عن عمرو بن شعيب مرسلاً عن النبي ﷺ».

قُلْتُ: رواه عن الوليد بن مسلم مسنداً هكذا جماعةٌ، منهم:

«نصر بن عاصم الأنطاكيّ، ومحمد بن الصباح بن سفيان، وعمرو بن عثمان بن=

....

= سعيد ومحمد بن مصفى، وهشام بن عمار، وراشد بن سعيد الرمليّ، ومحمد بن عبد الرحمن بن سهم، ودحيم، وعيسى بن أبي عمران الرمليّ».
وخالفهم محمود بن خالد، فرواه عن الوليد بن مسلم، عن ابن جريج، عن عمرو بن شعيب، عن جدِّه، مرفوعاً.
ولم يذكر «أباه» في الإسناد.
ذكره ابن عديّ، والبيهقيُّ.
قال ابنُ عديّ:
«رواه محمود بن خالد، عن الوليد بن مسلم عن ابن جريج، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جدِّه مثل ما قال هشام ودحيم، ولم يذكر «أباه»، ذكره أبو عبد الرحمن النسائيُّ عن محمود وجعله من جودة إسناده» اهـ.
كذا قال ابنُ عديّ.
وقد رواه النسائيُّ (٨/ ٥٣) هكذا:
«أخبرني محمود بن خالد، قال: حدثنا الوليدُ، عن ابن جريج، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جدِّه مثله سواء».
يعني مثل رواية عمرو بن عثمان وابن مصفى عن الوليد بن مسلم، وقد ذكر السند موصولاً. فقوله «مثله سواء» يعني سنداً ومتناً، لكن يظهرُ لي أن النسائيَّ عنى بقوله مثله سواء المتن دون السند، بدليل ما نقلوه عنه، ومثل هذا يقع لعلماء الحديث حين ينبهون على الرواية المرسلة بعد الموصولة، فيذكرونها موصولة ثم يذكرون أنها مرسلة، فنفهم ذلك من نقدهم.
فكأنه قال: «... عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جدِّه» ولكنه لم يذكر أباه، لتستحضر معه علَّة السند. واللَّهُ أعلمُ».
لكن النقد يقتضي أن تكون رواية الجماعة عن الوليد أرجح من رواية محمود بن خالد عنه، لولا ما ذكره الدارقطنيُّ أن الوليد بن مسلم خولف فيه.
وهذا السند ـ فضلاً عن المخالفة ضعيفٌ ـ، فإن الوليد بن مسلم كان يدلس التسوية، فيلزمه أن يصرح في كل طبقات السند، وقد عنعن في سائرها إلا عن شيخه ابن جريج، فصرّح بالتحديث، ولكن هذا لا يكفي كما هو معروف. ثم ابن جريج أيضاً كان مُدلساً وقد عنعن في سائر الطرق التي وقفت عليها، وقد وصف الدارقطنيُّ تدليسه «بالقبح» لأنه كان يدلسُ عن الكذابين فيسقطهم، فلعلَّه أخذه عن كذابٍ أو متروك ثم دَلَّسَهُ.
ولكن أخرج أبو داود (٤٥٨٧) من طريق عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز، قال: حدثني بعض الوفد الذين قدموا على أبي، قال: قال رسول الله ﷺ: =

= «أيما طبيب تطبَّب على قومٍ، لا يعرفُ له تطبُّبٌ قبل ذلك، فأعنت[1]، فهو ضامنٌ».

قال عبد العزيز: أما إنه ليس بالنَّعْتِ، إنما هو قطعُ العروق، والبطُ، والكيُّ.

وهذا مرسلٌ، وهو لا يقوي حديث ابن عمرو لشدة ضعفه على ما بينا قبل ذلك، والله أعلمُ.

فصل

قال ابن القيم رحمه الله (٤/ ١٣٥ ـ ١٤٦).

«هذا الحديث يتعلق به ثلاثة أمور: أمرٌ لغوي، وأمرٌ فقهي، وأمرٌ طبي.

فأما اللغوي: فالطِّب بكسر الطاء في لغة العرب، يقال: على معان. منها الإصلاح، يقال: طببتُه: إذا أصلحته. ويقال: له طِبٌّ بالأمور. أي: لطف وسياسة. قال الشاعر:

وإذَا تَـغَـيَّـرَ مِـنْ تَـمِـيـم أمـرُهـا ... كُـنْـتَ الـطَّـبِـيـبَ لَـهـا بِـرَأْيٍ ثَـاقِـبِ

ومِنها: الحِذق، قال الجوهري: كل حاذق طبيبٌ عند العرب، قال أبو عبيد: أصل الطِّب: الحِذْق بالأشياء والمهارة بها. يقال للرجل: طب وطبيب: إذا كان كذلك، وإن كان في غيرِ علاج المريض. وقال غيرهُ: رجل طبيب: أي حاذق، سمي طبيباً لِحذقه وفطنته. قال علقمة:

فـإنْ تَـسْـأَلـونـي بـالـنِّـسَـاءِ فَـإنَّـنـي ... خَـبِـيـرٌ بـأَدْوَاءِ الـنِّـسَـاءِ طَـبِـيـبُ

إذا شَـابَ رَأْسُ الـمَـرْءِ أَوْ قَـلَّ مَـالُـه ... فَـلَـيْـسَ لَـهُ مِـنْ وُدِهِـنَّ نَـصِـيـبُ

وقال عنترة:

إنْ تُـغْـدِ فِـي دُونـي الـقِـنـاعَ فَـإنَّـنـي ... طَـبٌّ بِـأخْـذِ الـفَـارِسِ الـمُـسْـتَـلْـئِـم

أي: إن تُرخي عني قِناعك، وتستري وجهك رغبة عني، فإني خبير حاذق بأخذ الفارس الذي قد لبس لأمة حربه.

ومنها: العادة، يقال: ليس ذاكَ بطبي، أي: عادتي، قال فروة بن مُسيك:

فَـمَـا إنْ طِـبُّـنـا جُـبْـنٌ وَلْـكِـنْ ... مَـنَـايَـانَـا ودولـة آخَـرِيَـنـا

وقال أحمد بن الحسين المتنبي:

ومـا الـتِّـيـهُ طِـبِّـي فِـيـهِـمُ غَـيْـرَ أَنِـنـي ... بَـغِـيـضٌ إلـيَّ الـجَـاهِـلُ الـمـتـعـاقِـلُ

ومنها: السِّحر؛ يقال: رجل مطبوب، أي: مسحور، وفي «الصحيح» في حديث عائشة لما سحرت يهودُ رسولَ الله ﷺ، وجلس الملكانِ عَنْدَ رأسه وعند رجليه، =

---

(١) أعنت، يعني أضرَّ المريض وأفسده بإيقاعه في العنت.

....

= فقال أحدهما: ما بالُ الرَّجُلِ؟ قال الآخر: مَطْبُوبٌ. قال: مَنْ طَبَّه؟ قال: فلان اليهودي.
قال أبو عبيد: إنما قالوا للمسحور: مطبوب، لأنهم كنَّوا بالطبِّ عن السحر، كما كنوا عن اللديغ، فقالوا: سليم تفاؤلاً بالسلامة، وكما كنَّوا بالمفازة عن الفلاة المُهلكة التي لا ماء فيها، فقالوا: مفازة، تفاؤلاً بالفوز من الهلاك. ويقال: الطب لنفس الداء. قال ابنُ أبي الأسلت:
أَلاَ مَنْ مُبْلِغٌ حَسَّانَ عَنِّي أَسِحْرٌ كَانَ طِبُّكَ أَمْ جُنُونْ
وأما قول الحماسي:
فَإِنْ كُنْتَ مَطْبُوباً فَلا زِلْتَ هٰكَذا وإِنْ كَنْتَ مَسْحُوراً فَلاَ بَرِىءَ السِّحْر
فإنه أراد بالمطبوب الذي قد سحر، وأراد بالمسحور: العليل بالمرض.
قال الجوهري: ويقال للعليل: مسحور. وأنشد البيت. ومعناه: إن كان هذا الذي قد عراني منك ومِن حُبِّك أسألُ اللّهَ دوامه، ولا أريدُ زواله، سواء كان سحراً أو مرضاً.
والطب: مثلثُ الطاء، فالمفتوح الطاءُ: هو العالم بالأمور، وكذلك الطبيب يقال له: طَب أيضاً. والطِّبُّ: بكسر الطاء: فِعل الطبيب، والطُّبّ بضم الطاء: اسم موضع، قاله ابن السِّيد وأنشد:
فَقُلْتُ هَل انْهَلْتُم بِطُبِّ رَكَابَكُمْ بِجَائِزَةِ المَاءِ التي طَابَ طِينُها
وقوله ﷺ: «مَنْ تَطَبَّبَ»، ولم يقل: من طب، لأن لفظ التَّفعلِ يدل على تكلف الشيء والدخول فيه بعُسر وكُلفة، وأنه ليس من أهله، كتحلَّم وتشجَّع وتصبَّر ونظائِرها، وكذلك بَنَوْا تكلُّف على هذا الوزن، قال الشاعر:
وَقَيْسَ عَيْلانَ وَمَنْ تَقَيَّسَا
وأما الأمر الشرعي، فإيجابُ الضمان على الطبيب الجاهل، فإذا تعاطى علم الطِّب وعمله، ولم يتقدم له به معرفة، فقد هجم بجهله على إتلافِ الأنفس، وأَقْدَم بالتهوُّر على ما لم يعلمه، فيكون قد غَرَّر بالعليل، فيلزمه الضمانُ لذلك، وهذا إجماع من أهل العلم.
قال الخطابي: لا أعلم خلافاً في أن المعالِج إذا تعدى، فتَلِفَ المريضُ كان ضامناً، والمتعاطي علماً أو عملاً لا يعرفه متعد، فإذا تولد مِن فعله التلف ضمن الدية، وسقط عنه القودُ، لأنه لا يستبِدُّ بذلك بدون إذن المريض، وجناية المتطبب في قول عامة الفقهاء على عاقلته.
قلت: الأقسام خمسة: أحدها: طبيب حاذق أعطى الصنعةَ حقَّها ولم تجن يده، فتولَّد من فعله المأذون فيه من جهة الشارع، ومن جهة من يطبُّه تلفُ العضو أو=

= النفس، أو ذهاب صفة، فهذا لا ضمان عليه اتفاقاً، فإنها سِراية مأذون فيه، وهذا كما إذا ختن الصبي في وقت، وسِنُّه قابل للختان، وأعطى الصنعةَ حقها، فَتَلِفَ العضو أو الصبيُّ، لم يضمن، وكذلك إذا بَطَّ مِن عاقل أو غيرِه ما ينبغي بطُّه في وقته على الوجه الذي ينبغي فَتَلِفَ به، لم يضمن، وهكذا سراية كُلِّ مأذون فيه لم يتعد الفاعل في سببها، كسِراية الحد بالاتفاق. وسِراية القصاص عند الجمهور خلافاً لأبي حنيفة في إيجابه الضمان بها، وسِراية التعزير، وضربِ الرجل امرأته، والمعلم الصبي، والمستأجر الدابة، خلافاً لأبي حنيفة والشافعي في إيجابهما الضمانَ في ذلك، واستثنى الشافعي ضربَ الدابة.

وقاعدةُ الباب إجماعاً ونزاعاً: أن سِراية الجناية مضمونة بالاتفاق، وسراية الواجب مُهْدَرة بالاتفاق، وما بينهما ففيه النزاع. فأبو حنيفة أوجب ضمانَه مطلقاً، وأحمد ومالك أهدرا ضمانه، وفرق الشافعي بين المُقَدَّر، فأهدر ضمانه، وبين غير المقدر فأوجب ضمانه. فأبو حنيفة نظر إلى أن الإذن في الفعل إنما وقع مشروطاً بالسلامة، وأحمد ومالك نظرا إلى أن الإذن أسقط الضمان، والشافعي نظر إلى أن المقدَّر لا يمكن النقصان منه، فهو بمنزلة النص، وأما غير المقدر كالتعزيرات، والتأديبات، فاجتهادية، فإذا تَلِفَ بها، ضمن، لأنه في مَظِنَّةِ العُدوان.

فصل

القسم الثاني: متطبِّبٌ جاهِل باشرت يدُه من يطبه، فتلِفَ به، فهذا إن علم المجنيُّ عليه أنه جاهل لا عِلم له، وأذِنَ له في طبه لم يضمن، ولا تُخالف هذه الصورة ظاهرَ الحديث، فإن السياق وقوة الكلام يدل على أنه غرَّ العليل، وأوهمه أنه طبيب، وليس كذلك، وإن ظنَّ المريضُ أنه طبيب، وأذن له في طبه لأجل معرفته، ضَمِنَ الطبيبُ ما جنت يده، وكذلك إن وصف له دواء يستعملُه، والعليلُ يظن أنه وصفه لمعرفته وحذقه فتلف به، ضمنه، والحديثُ ظاهر فيه أو صريح.

فصل

القسم الثالث: طبيب حاذِق، أذن له، وأعطى الصَّنعة حقها، لكنه أخطأت يدُه، وتعدَّت إلى عضو صحيح فأتلفه، مثل: أن سبقت يدُ الخاتن إلى الكَمَرَةِ، فهذا يضمَنُ، لأنها جِنايةُ خطأ، ثم إن كانت الثلث فما زاد، فهو على عاقلته، فإن لم تكن عاقلةٌ، فهل تكون الدية في ماله، أو في بيت المال؟ على قولين، هما روايتان عن أحمد. وقيل: إن كان الطبيب ذمياً، ففي ماله، وإن كان مسلماً، ففيه الروايتان، فإن لم يكن بيتُ مال، أو تعذَّر تحميلُه، فهل تسقط الدية، أو تجب=

....

= في مال الجاني؟ فيه وجهان أشهرهما: سقوطها.

فصل

القسم الرابع: الطبيبُ الحاذق الماهر بصناعته، اجتهد فوصف للمريض دواءً، فأخطأ في اجتهاده، فقتله: فهذا يُخرَّج على روايتين: إحداهما: أن ديةَ المريض في بيت المال. والثانية: أنها على عاقلة الطبيب، وقد نص عليهما الإمامُ أحمد في خطإ الإمام والحاكم.

فصل

القسم الخامس: طبيب حاذق، أعطى الصنعة حقها، فقطع سِلْعةً من رجل أو صبي، أو مجنون بغير إذنه، أو إذن وليه، أو ختن صبياً بغير إذن وليه فَتَلِفَ، فقال أصحابُنا: يضمن، لأنه تولد من فعل غير مأذون فيه، وإن أذن له البالغ، أو ولي الصبي والمجنون، لم يضمن، ويحتمِلُ أن لا يضمنَ مطلقاً لأنه محسن، وما على المُحسنين من سبيل. وأيضاً فإنه إن كان متعدياً، فلا أثر لإذن الولي في إسقاطِ الضمان، وإن لم يكن متعدياً، فلا وجه لضمانه. فإن قلت: هو متعد عند عدم الإذن، غيرُ متعد عند الإذن، قلت: العُدوان وعدمه إنما يرجع إلى فعله هو، فلا أثر للإذن وعدمه فيه، وهذاموضع نظر.

فصل

والطبيبُ في هذا الحديث يتناول من يطب بوصفه وقوله، وهو الذي يُخَصُّ باسم الطّبائعي، وبمِرْوَدِهِ، وهو الكحال، وبِمبضَعه ومراهمه وهو الجرائحي، وبمُوساه وهو الخاتِن، وبريشته وهو الفاصد، وبمَحاجمه ومِشْرَطِهِ وهو الحجَّام، وبخَلْعه ووَصْله ورِباطه وهو المجبِّر، وبمكواته وناره وهو الكواء، وبقِربته وهو الحاقن، وسواء كان طبه لحيوان بهيم، أو إنسان، فاسمُ الطبيب يطلق لغة على هؤلاء كلهم، كما تقدم، وتخصيصُ الناس له ببعض أنواع الأطباء عرف حادث، كتخصيص لفظ الدابة بما يخصُّها به كُلُّ قوم.

فصل

والطبيب الحاذق: هو الذي يراعي في علاجه عشرين أمراً:

أحدها: النظر في نوع المرض من أي الأمراض هو؟

الثاني: النظر في سببه من أي شيء حدث، والعلة الفاعلةُ التي كانت سببَ حدوثه ما هي؟

الثالث: قوة المريض، وهل هي مقاومة للمرض، أو أضعفُ منه؟ فإن كانت مقاومةً للمرض، مستظهرة عليه، تركها والمرض، ولم يُحرك بالدواء ساكناً.

الرابع: مزاج البدن الطبيعي ما هو؟ =

= **الخامس**: المزاج الحادث على غير المجرى الطبيعي.
السادس: سِن المريض.
السابع: عادته.
الثامن: الوقت الحاضر من فصول السنة وما يليق به.
التاسع: بلد المريض وتربته.
العاشر: حال الهواء في وقت المرض.
الحادي عشر: النظر في الدواء المضاد لتلك العلة.
الثاني عشر: النظر في قوة الدواء ودرجته، والموازنة بينها وبين قوة المريض.
الثالث عشر: ألا يكون كل قصده إزالة تلك العلة فقط، بل إزالتُها على وجه يأمن معه حدوث أصعب منها، فمتى كان إزالتها لا يأمن معها حدوث علة أخرى أصعبَ منها، أبقاها على حالها، وتلطيفها هو الواجب، وهذا كمرض أفواه العروق، فإنه متى عُولج بقطعة وحبسه خِيف حدوث ما هو أصعب منه.
الرابع عشر: أن يُعالج بالأسهل فالأسهل، فلا ينتقِلُ مه العلاج بالغذاء إلى الدواء إلا عند تعذره، ولا ينتقِلُ إلى الدواء المركب إلا عند تعذر الدواء البسيط، فمن حذق الطبيب علاجُه بالأغذية بدل الأدوية، وبالأدوية البسيطة بدل المركبة.
الخامس عشر: أن ينظر في العلة، هل هي مما يمكن علاجُها أو لا؟ فإن لم يُمكن علاجها، حفظ صِناعته وحُرمته، ولا يحمِلُه الطمع على علاج لا يفيد شيئاً. وإن أمكن علاجها، نظر هل يمكن زوالُها أم لا؟ فإن علم أنه لا يمكن زوالُها، نظر هل يمكن تخفيفُها وتقليلُها أم لا؟ فإن لم يمكن تقليلُها، ورأى أن غاية الإمكان إيقافُها وقطعُ زيادتها، قصد بالعلاج ذلك، وأعان القوة، وأضعف المادة.
السادس عشر: ألاّ يتعرض للخلط قبل نُضجه باستفراغ، بل يقصد إنضاجه، فإذا تمَّ نضجُه، بادر إلى استفراغه.
السابع عشر: أن يكون له خبرة باعتلال القلوب والأرواح وأدويتها، وذلك أصل عظيم في علاج الأبدان، فإن انفعال البدن وطبيعته عن النفس والقلب أمر مشهود، والطبيب إذا كان عارفاً بأمراض القلب والروح وعلاجهما، كان هو الطبيبَ الكاملَ، والذي لا خِبرة له بذلك وإن كان حاذقاً في علاج الطبيعة وأحوال البدن نصفُ طبيب. وكُل طبيب لا يداوي العليل، بتفقد قلبه وصلاحه، وتقوية روحه، وقواه بالصدقة، وفعل الخير، والإحسان، والإقبال على الله والدار الآخرة، فليس بطبيب، بل متطبب قاصر. ومن أعظم علاجات المرض فعلُ الخير والإحسان والذكر والدعاء، والتضرع والابتهال إلى الله، والتوبة، ولهذه=

= الأمور تأثير في دفع العلل، وحصول الشفاء أعظم مِن الأدوية الطبيعية، ولكن بحسب استعداد النفس وقبولها وعقيدتها في ذلك ونفعه.

الثامن عشر: التلطفُ بالمريض، والرِّفق به، كالتلطُّف بالصبي.

التاسع عشر: أن يستعمل أنواع العِلاجات الطبيعية والإلٰهية، والعلاج بالتخييل، فإن لِحذاق الأطباء في التخييل أموراً عجيبة لا يصل إليها الدواء، فالطبيب الحاذق يستعين على المرض بكل معين.

العشرون: ـ وهو ملاك أمر الطبيب ـ، أن يجعل علاجَه وتدبيرَه دائراً على ستة أركان: حفظ الصحة الموجودة، ورد الصحة المفقودة بحسب الإمكان، وإزالة العلة أو تقليلها بحسب الإمكان، واحتمالُ أدنى المفسدتين لإزالة أعظمهما، وتفويتُ أدنى المصلحتين لتحصيل أعظمهما، فعلى هذه الأصول الستة مدارُ العلاج، وكُلُّ طبيب لا تكون هذه أخيِتَّه التي يرجع إليها، فليس بِطبيب، والله أعلم.

فصل

ولما كان للمريض أربعة أحوال: ابتداءٌ، وصعُود، وانتهاء، وانحطاط، تعيَّن على الطبيب مراعاةُ كل حال من أحوال المرض بما يُناسبها ويليق بها، ويستعمِلُ في كل حال ما يجبُ استعمالُه فيها. فإذا رأى في ابتداء المرض أن الطبيعة محتاجة إلى ما يُحرِّك الفضلات ويستفرِغُها لنضجها، بادر إليه، فإن فاته تحريك الطبيعة في ابتداء المرض لعائق منع من ذلك، أو لِضعف القوة وعدم احتمالها للاستفراغ، أو لبرودة الفضل، أو لتفريط وقع، فينبغي أن يَحْذَرَ كُلَّ الحَذرِ أن يفعل ذلك في صعود المرض، لأنه إن فعله، تحيَّرت الطبيعة لاشتغالها بالدواء، وتخلت عن تدبير المرض ومقاومته بالكلية، ومثاله: أن يجيء إلى فارس مشغول بمواقعة عدوه، فيشغله عنه بأمر آخر، ولكن الواجب في هذه الحال أن يُعين الطبيعة على حفظ القوة ما أمكنه.

فإذا انتهى المرض ووقف وسكن، أخذ في إستفراغه واستئصال أسبابه، فإذا أخذ في الانحطاط، كان أولى بذلك. ومثالُ هذا مثال العدو إذا انتهت قوته، وفرغ سِلاحُه، كان أخذُه سهلاً، فإذا ولَّى وأخذ في الهرب، كان أسهلَ أخذاً، وحِدته وشوكتُه إنما هي في ابتدائه، وحال استفراغه، وسعة قوته، فهكذا الداء والدواء سواء.

فصل

وَمِن حِذق الطبيب أنه حيث أمكن التدبير بالأسهل، فلا يَعْدِلْ إلى الأصعب، ويتدرَّج من الأضعف إلى الأقوى إلا أن يخاف فوتَ القوة حينئذ، فيجبُ=

. . . .

= أن يبتدىء بالأقوى، ولا يُقيم في المعالجة على حال واحدة فتألفُها الطبيعة، ويقِلُّ انفعالُها عنه، ولا تَجْسُر على الأدوية القوية في الفصول القوية، وقد تقدم أنه إذا أمكنه العِلاجُ بالغذاء، فلا يُعالج بالدواء، وإذا أشكل عليه المرضُ أحارٌ هو أم بارد؟ فلا يقدم حتى يتبيَّن له، ولا يُجرِّبه بما يخاف عاقبته، ولا بأس بتجرِبته بما لا يضرُّ أثرُه.

وإذا اجتمعت أمراض، بدأ بما تخصه واحدة من ثلاث خصال:

إحداها: أن يكون بُرء الآخر موقوفاً على بُرئه كالورم والقرحة، فإنه يبدأ بالورم.

الثانية: أن يكون أحدُها سبباً للآخر، كالسدة والحُمّى العَفِنة، فإنه يبدأ بإزالة السبب.

الثالثة: أن يكون أحدهما أهمَ من الآخر، كالحاد والمزمن، فيبدى بالحاد، ومع هذا فلا يغفُلُ عن الآخر. وإذا اجتمع المرض والعرض، بدأ بالمرض، إلا أن يكون العرضُ أقوى كالقُولنج، فيُسكن الوجع أولاً، ثم يُعالج السّدة، وإذا أمكنه أن يعتاضَ عن المعالجة بالاستفراغ بالجوع أو الصوم أو النوم، لم يستفرغه، وكُلّ صحة أراد حفظها، حفظها بالمثل أو الشبه، وإن أراد نقلها إلى ما هو أفضلُ منها، نقلها بالضد» انتهى.

ذِكْرُ التَنَظُّفِ

٧٨ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ:

قَالَ رَسُوْلُ اللَّهِ ﷺ:

«مَنْ نَامَ وَفِي يَدِهِ غَمَرٌ فَلَمْ يَغْسِلْهُ، فَأَصَابَهُ شَيْءٌ، فَلَا يَلُوْمَنَّ إِلاَّ نَفْسَهُ».

---

(٧٨) صَحِيحٌ.

أخرجه البخاريُّ في «الأدب المفرد» (١٢٢٠) وأبو داود (٣٨٥٢)، وابنُ ماجه (٣٢٩٧)، والدارميُّ (٢/ ٣٠) وأحمد (٢/ ٢٦٣، ٥٣٧) وابنُ أبي شيبة (٨/ ٥٦٤) وفي «كتاب الأدب» (ج ١/ق ١٣٩/ ٢)، والحربيُّ في «الغريب» (٣/ ١٠٦٦)، وأبو القاسم البغويُّ في «مسند ابن الجعد» (ج ٢/رقم ٢٧٦٨)، وابن حبان (١٣٥٤) وابن عدي (٤/ ١٤٩٦) وأبو نعيم في «الطب» (ق ٢٦/ ٢)، والبيهقيُّ (٧/ ٢٧٦)، والبغويُّ في «شرح السُّنة» (١١/ ٣١٧) من طرق عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة مرفوعاً.

وقد رواه عن سهيل هكذا جماعةٌ منهم:

«زهير بن معاوية، وعبد العزيز بن المختار، وخالد بن عبد الله، وحماد بن سلمة، وعبد الله بن جعفر».

وخالفهم الثوريُّ، فرواه عن سهيل بن أبي صالح، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة مرفوعاً.

أخرجه ابن الأعرابي في «معجمه» (ج ٢/ ٢٤/ ٢ ـ ٢٨/ ٢) والمهرواني في «المهروانيات» (٨٨) وأبو نعيم في «الحلية» (٧/ ١٤٤) وأبو موسى المديني في «اللطائف» (ج ١/ق ٤/ ٢) من طريقين عن أبي همام الدَّلاَّل محمد بن محبب، ثنا الثوريّ به، وقد رواه عن أبي همام: «محمد بن صالح المعروف بـ «كيلجة»=

= وهو ثقةٌ حافظٌ، ومحمد بن غالب المعروف بـ «تمتام» وهو ثقة مجوِّدٌ، على وهم عنده أحياناً» ثم رأيته في «المعجم» (٢٥/ ١) لابن الأعرابي رواه من طريق «كيلجة»، نا أبو همام الدَّلاَّل، نا سفيان بن عيينة، عن سهيلٍ به، ولم أقف لأبي همام على روايةٍ له عن ابن عيينة، فالله أعلمُ، ويمكن القولُ بأن سهيلاً رواهُ مرةً عن الأعمش، ومرَّةً عن أبيه، ومثل هذا يقع في الروايات كثيراً.

قال الخطيب في «تخريج المهروانيات»: «هذا حديث غريب من حديث سليمان بن مهران الأعمش، عن أبي صالح ذكوان، ومن حديث سهيل بن أبي صالح عن الأعمش، تفرَّد بروايته سفيانُ الثوري، ولا أعلم رواه عن الثوري إلاَّ أبو همام الدلال البصري، وهو محمد بن محبب، بفتح الحاء المهملة وبائين، كل واحدة منهما معجمة بنقطةٍ» اهـ.

قلتُ: وهو متعقب كما ترى فقد رواه تمتام أيضاً. والله أعلم.

وقد توبع سهيل، عن الأعمش.

تابعه منصور بن أبي الأسود، فرواه عن الأعمش، عن أبي صالحٍ، عن أبي هريرة مرفوعاً.

أخرجه الترمذيُّ (١٨٦٠)، والحاكمُ (٤/ ١٣٧) من طريق أبي بكر محمد بن إسحاق الصَّاغاني، والبزار في «مسنده» (ج٢/ ق ٢٢١/ ١) قال: حدثنا محمد بن عبدالله المخرمي قالا: حدثنا محمد بن جعفر المدائني، حدثنا منصور بن أبي الأسود به. قال الترمذيُّ:

«هذا حديث حسن غريب، لا نعرفه من حديث الأعمش إلاَّ من هذا الوجه».

وقال الحاكم:

«إسنادهُ صحيحٌ».

وقال البزار: «وهذا الكلام لا نعلم رواه عن الأعمش عن أبي صالح، عن أبي هريرة عن النبي ﷺ إلا منصور بن أبي الأسود، وسهيل بن أبي صالح عن الأعمش». اهـ.

وقال الذهبيُّ في «تلخيص المستدرك» بعد أن ذكر رواية حماد بن سلمة، عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة. قال: «لم يسمعه سهيل عن أبيه، قال إبراهيم بن طهمان: عن سهيل، عن الأعمش، عن أبي صالح» اهـ.

وهذا الإعلال من الذهبي فيه نظر، قدَّمت الجواب عنه.

١ ـ سعيد المقبريّ، عنه.

أخرجه الترمذيُّ (١٨٥٩)، وأبو القاسم البغويُّ في «مسند ابن الجعد» (ج ٢/ رقم ٢٩٣٨)، والحاكم (١٣٧٤) وابنُ عدي (٧/ ٢٦٠٦) من طريق أحمد بن منيع، ثنا يعقوب بن الوليد المدني، عن ابن أبي ذئب، عن المقبريّ، عن أبي هريرة مرفوعاً.

«إنَّ الشيطان حساسٌ لحَّاسٌ، فاحذروه على أنفُسكم، من بات وفي يده ريح غمرٍ، فأصابَه شيءٌ فلا يلومنَّ إلاَّ نفسه». =

. . . .

= قال الترمذيّ:
«هذا حديثٌ غريبٌ».
وآفته يعقوب المدني فإنه تالفٌ، وقد أحسن الحاكمُ صنعاً إذ لم يصححه.
٢ ـ سعيد بن المسيب، عنه.
أخرجه النسائيُّ في «الكبرى» (٤/ ٢٠٣)، وأحمد (٢/ ٣٣٤)، والبيهقيُّ في «السنن الكبرى» (٧/ ٢٧٦)، وفي «الآداب» (٦٢٥) من طريق عفان بن مسلم، ثنا وهيب عن معمر، عن الزهريُّ، عن سعيد بن عفاف بن المسيب، عن أبي هريرة مرفوعاً.
وقد اختلف في إسناده.
فرواه عفان عن وهيب، عن معمر، عن الزهريُّ، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.
أخرجه النسائيّ (٤/ ٢٠٣).
وخالفه سفيان بن حسين ـ وهو ضعيفٌ في الزهريّ ـ فرواه عن الزهريّ عن عروة، عن عائشة.
أخرجه النسائيُّ (٤/ ٢٠٣)، والطبراني في «الصغير» (٢/ ١٩) من طريق عمر بن علي المقدميّ، ثنا سفيان بن حسين.
وأخرجه الدولابي في «الكنى» (١/ ١٧٢) من طريق آخر عن المقدميّ، عن هشام بن عروة، عن عروة،
قال النسائيُّ: «هذه الأحاديث كلُّها خطأ».
ورواه عقيل بن خالد، عن الزهريّ عن عبيد الله بن عبد الله، عن أبي سعيد الخدريّ مرفوعاً.
أخرجه الطبرانيُّ[1] في «الكبير» (ج ٦/رقم ٤٣٥)، وأبو نعيم في «الطب» (٦/ ٢ ـ ٢٧/ ١، ٣١/ ١) من طريق عبد الله بن صالح، حدثني نافع بن يزيد، عن عقيل به وخالفه صالح بن أبي الأخضر، فرواه عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباسٍ فذكره مرفوعاً.
أخرجه البزار(ج ٣/رقم ٢٨٨٦).
وصالح ضعيفٌ، لا سيما في الزهريّ.
ولكن تابعه سفيان بن عيينة، فرواه عن الزهريّ بسنده سواء. =

(١) وقال الهيثميُّ (٥/ ٣٠): «إسناده حسن» ولم يلتفت إلى أنه معل بالمخالفة، والهيثميُّ يجري في أحكامه علي ظاهر السند حسبُ. والله أعلمُ.

....

= أخرجه الطبرانيُّ في «الأوسط» (ج ١/ق ٢/٣١) قال: حدثنا أحمد بن زكريا، ثنا الزبير بن بكار، ثنا سفيان بن عيينة.
وقال: «لم يرو هذا الحديث عن سفيان عن الزهريّ، عن عبيد الله إلاَّ الزبير بن بكار» اهـ. قال المنذري في «الترغيب» (٣/ ١٥٤): «رواه البزار والطبراني بأسانيد رجال أحدها رجال الصحيح إلا الزبير بن بكار، وقد تفرد به كما قال الطبراني، ولا يضر تفرده فإنه ثقة إمام».
قال الهيثميُّ (٥/ ٣٠): «رجاله رجال الصحيح خلا الزبير بن بكار وهو ثقةٌ، وقد تفَّرد به كما قال الطبرانيُّ».
قُلْتُ: وليس كما قالوا، فقد توبع الزبير بن بكار.
تابعه أبو إسحاق عبد الوهاب بن فليح المقريُ، ومحمد بن ميمون الخياط، قالا: ثنا سفيان بن عيينة بسنده سواء.
أخرجه أبو نعيم في «أخبار أصبهان» (٢/ ٣٤٨) من طريق يوسف بن يحيى بن نذير الشيباني عنهما.
ومحمد بن ميمون الخياط لينٌ، وعبد الوهاب المقري قال أبو حاتم الرازي «صدوق» ـ كما في «الجرح والتعديل» (٣/ ١/ ٧٣) ـ وذكره ابن حبان في «الثقات» (٨/ ٤٤١).
وهذا الوجه عندي جيِّدٌ.
ولكن رجح النسائيُّ والدارقطنيُّ في «العلل» (ج ٣/ ق٢٠٥/ ١) الطريق المرسلة التي أخرجها ابن أبي شيبة (٨/ ٥٦٤) عن أبي عيينة، وعبد الرزاق (ج ١١/رقم ١٩٨٤٠) عن معمر، كلاهما عن الزهريّ عن عبيد الله بن عبد الله مرسلاً.
وله شاهدٌ من حديث ابن عباسٍ رضي الله عنهما.
أخرجه ابن عديّ في «الكامل» (٢/ ٧,٢) من طريق الحسن بن عمارة، عن الحكم، عن مجاهد، عن ابن عباسٍ مرفوعاً: **«من بات وفي يده غمر اللحم فأصابه خبلٌ فلا يلومنَّ إلا نفسه»**.
وسنده ضعيفٌ جداً، والحسن بن عمارة تالفٌ ألبته..
وله شواهد من حديث عطية بن بسر، وفاطمة، وعائشة رضي الله عنهم.
١ ـ حديث عطية بن بسر مرفوعاً به.
أخرجه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (ج ٢/ل ٨٤٠) من طريق إسماعيل بن زياد، عن برد بن سنان، عن مكحول، عن عطية بن بسر وسندهُ ضعيفٌ.
٢ ـ حديث فاطمة بنت رسول الله ﷺ بلفظ: **«لا يلومن أمرؤٌ إلاَّ نفسه، بات وفي يده ريح غمر»**. =

= أخرجه ابن ماجه (٣٢٩٦)، وأبو يعلى (ج ١٢/رقم ٦٧٤٨) قالا: حدثنا جبارة بن المغلس، حدثنا عبيد بن وسيم الجمال، حدثني الحسن بن الحسن، عن أمه فاطمة بن الحسين، عن الحسين بن علي، عن أمه فاطمة مرفوعاً.

قال البوصيري في «الزوائد» (٣/٧٩):

«هذا إسنادٌ فيه جبارة وهو ضعيفٌ».

٣ ـ حديث عائشة رضي الله عنها مرفوعاً مثله.

أخرجه أبو عليّ بن شاذان في (جزء من حديثه) (ق ١/١٩٦ ـ ٢) من طريق عبد الكريم بن الهيثم، ثنا عبد العزيز بن موسى اللاَّحوني، نا عمر بن الحسن، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عائشة مرفوعاً:

«من بات وفي يده ريح غمر... الحديث».

وهذا سندٌ رجاله ثقات، غير عمر بن الحسن فلم أعرفه، ولعلّه تصحّف، والله أعلمُ.

ذِكْرُ
أَنَّ قِيَامَ اللَّيْلِ يَطْرُدُ الدَّاءَ عَنِ الجَسَدِ

٧٩ ـ عَنْ (سَلْمَان)[1] قَالَ:

قَالَ رَسُوْل اللَّهِ ﷺ:

«عَلَيْكُمْ بِقِيَامِ اللَّيلِ، فَإِنَّهُ دَأَبُ الصَّالِحِيْنَ قَبْلَكُمْ، وَقُرْبَةٌ إِلَى اللَّهِ، وَمَكَفَرَةٌ لِلسَّيِّئَاتِ، وَمَنْهَاةٌ عَنِ الإِثْمِ، وَمَطْرَدَةٌ لِلدَّاءِ مِنَ الجَسَدِ».

---

(٧٩) مُحتَمِلٌ لِلتَّحسِين، دون قوله: «ومطردةٌ... إلخ».

أخرجه الطبرانيُّ في «الكبير» (ج ٦/رقم ٦١٥٤)، وأبو نعيم في «الطب» (٢٥/١) عن صفوان بن صالح.

وابنُ عديّ (١١١٢/٤)، والبيهقيُّ في «الشعب» (ج ٦/رقم ٢٨٢٤) وابن عساكر. (١٥/ ١٤٠/ ٢) عن الوليد بن مسلم، كلاهما عن عبد الرحمن بن سليمان بن أبي الجون العنسي، عن الأعمش، عن أبي العلاء العنزي، عن سلمان رضي الله عنه مرفوعاً فذكره.

قُلْتُ: وهذا سندٌ ضعيفٌ، وأبو العلاء العنزيّ قال الذهبيُّ: «لا أعرفهُ» وعبد الرحمن بن سليمان في أحاديثه مناكير وعامة أحاديثه مستقيمة.

وله شاهد من حديث أبي أمامة رضي الله عنه مرفوعاً نحوه دون قوله:

«ومطردة للداء من الجسد».

أخرجه الترمذيُّ (٣٥٤٩) معلقاً، ووصله ابن أبي الدنيا في التهجد (ج ١/ق٣٠/ ١). =

---

(١) في «الأصل»: «سليمان» وهو غلط.

. . . .

= وابن خزيمة (ج ٢/رقم ١١٣٥)، والحاكم[١] (١/٣٠٨)، والطبرانيُّ في «الكبير» (ج ٨/رقم ٧٤٦٦)، وفي «الأوسط» (ج ١/ق١٨٥/٢)، والبيهقيُّ (٢/٥٠٢)، وابنُ عديّ (٤/١٥٢٤)، وأبو نعيم في «الطبِّ» (٢٥/٩١)، والبغويُّ في «شرح السُّنة» (٤/٣٤)، والشجريّ في «الأمالي» (١/٢٠٤، ٢١٦) من طرق عن عبد الله بن صالح، حدَّثني معاوية بن صالح، عن ربيعة بن يزيد، عن أبي إدريس الخولاني، عن أبي أمامة مرفوعاً. قال الطبرانيُّ:

«لم يرو هذا الحديث عن أبي أمامة إلاَّ أبو إدريس، ولا عنه إلاَّ ربيعة، تفرَّد به معاوية» اهـ.

وقال الحاكم:

«صحيحُ على شرط البخاريّ» ووافقه الذهبيُّ!

كذا! ومعاوية بن صالح إنما احتجَّ به مسلمٌ دون البخاريّ، كما قرَّرَهُ الذهبيُّ نفسُه في «الميزان». ولكن عبد الله بن صالح كاتب الليث في حفظه مقالٌ مشهور، وأوسط الأقوال فيه ما قاله ابنُ عديّ: «هو عندي مستقيم الحديث، إلاَّ أنه يقع في حديثه في أسانيده ومتونه غلط، ولا يتعمد الكذب».

وسُئل عنه أبو حاتم ـ كما في «العلل» (ج ١/رقم ٣٤٦) ـ **فقال: «هو حديثٌ منكرٌ لم يروه غير معاوية، وأظنُّهُ من حديث محمد بن سعيد الشامي الأزديّ، فإنه يروي هذا هو بإسنادٍ آخر» اهـ.**

قُلْتُ: يشيرُ أبو حاتم إلى ما:

أخرجه الترمذيُّ (٣٥٤٩)، وابن نصر في «قيام الليل» (٤١) وابن المنذر في «الأوسط» (٥/١٤٨) والروياني في «مسنده» (ج ٢٦/ق ١٤٥/١) وابن شاهين في «الترغيب» (٥٥٧)، وابن أبي الدنيا في «التهجد» (ج ١/ق ٣٠/١) وعنه ابنُ عساكر في «تاريخ دمشق» (ج ٥/ل ١٢٢)، والبيهقيُّ (٢/٥٠٢) من طريق أبي النضر هاشم بن القاسم، قال: نا بكرُ بن خنيس، عن محمد القرشي[٢]، عن ربيعة بن يزيد، عن أبي إدريس الخولاني، عن بلال بن رباح فذكره مرفوعاً ومعه الزيادة.

قال الترمذيُّ: =

---

(١) وقع عند الحاكم: «ثور بن يزيد» وهو خطأ، وصوابة: «ربيعة بن يزيد» وكذلك رواه البيهقيُّ من طريق الحاكم.

(٢) وقع عند ابن عساكر: «عمر» ونَّبه على ذلك.

. . . .

= «هذا حديثٌ غريبٌ لا نعرفه من حديث بلال إلاَّ من هذا الوجه من قِبل إسناده. قال: سمعتُ محمد بن إسماعيل يقول: محمد القرشيُّ هو محمد بن سعيد الشاميّ، وهو ابنُ أبي قيس، وهو محمد بن حسَّان، وقد ترك حديثَهُ».

قُلْتُ: يرحم الله الإمام البخاريّ ـ إمامَ الصَّنَعةِ ـ ما أوسع علمه، وكلامه يلتقي مع كلام أبي حاتم الرازي السابق، ولكن رواية معاوية بن صالح أولى للتفاوت العظيم بينه وبين المصلوب في الأمانة والصدق مع الضبط، والذي يوافق الصناعة ألاَّ يُعلَّ حديثُ معاوية بن صالح بحديث المصلوب، ولذلك قال الترمذيّ بعد أن أشار إلى حديث أبي أمامة: «وهذا أصحُّ من حديث إدريس عن بلال».

وقد خولف هاشم بن القاسم.

خالفه محمد بن سلمة الحرَّاني، عن بكر بن خنيس، عن أبي عبد الله الشامي، عن بلال مرفوعاً: **«عليكم بصلاة الليل فإنه دأب الصالحين. . الحديث»**.

فقط ذكر «ربيعة بن يزيد وأبي إدريس الخولاني».

أخرجه الخطيبُ (٧/ ١٨٧) من طريق حاجب بن الوليد، حدثنا محمد بن سلمة.

قُلْتُ: بكر بن خنيس تركه الدارقطنيُّ وضعّفه غيرهُ ولكنه توبع على هذا الوجه الأخير.

تابعه منصور بن المعتمر، فرواه عن محمد بن سعيد المصلوب، عن بلالٍ هكذا معضلاً.

أخرجه ابن الأعرابي في «معجمه» (ج ٥/ ق٩٩/ ٢) من طريق مختار بن غسان، نا محمد بن إسماعيل الزبيدي، عن منصور به.

وهذا الإسناد أنظفُ من الذي قبله، ولكنه معضل كما ترى.

وهناك وجه آخر من الاختلاف.

يرويه مكيُّ بن إبراهيم قال: ثنا أبو عبد الله خالد بن أبي خالد، عن يزيد بن ربيعة، عن أبي إدريس الخولاني، عن بلال بن رباح مرفوعاً. أخرجه البيهقيُّ في «الكبرى» (٢/ ٥٠٢)، وفي «الشعب» (ج ٦ رقم ٢٨٢٣) كذا رواه خالد!

ويظهر أنه مجهولٌ، وقد جعله عن «يزيد بن ربيعة» وكأنه انقلب عليه، والله أعلمُ.

وخلاصة القول أن حديث سلمان وبلال لا يثبت لهما إسنادٌ يعتد به، وحديث أبي أمامة أحسن إسناداً منهما فلعل الحديث يُحسَّنُ به. والله أعلمُ، وجزم العراقي في «تخريج الإحياء» (١/ ٣٢١) بأنَّ إسناده حسنٌ.

ذِكْرُ
أنَّ الصَّدَقَةَ يَدفَعُ اللَّهُ بِهَا عَنِ المُصَّدِّقِ

٨٠ ـ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ:

قَالَ رَسُوْلُ اللَّهِ ﷺ:

«إِنَّ الصَّدَقَةَ لَتُطفيءُ غَضَبَ الرَّبِّ، وَتَدْفَعُ مِيْتَةَ السُّوْءِ».

---

(٨٠) **إسْنَادُهُ ضَعِيفٌ**.

أخرجه المصَنِّفُ في «المختارة» (١٨٤٧، ١٨٤٨)، والترمذيُّ (٦٦٤)، وابن حبان (٨١٦)، والبغويّ في «شرح السُّنة» (٦/ ١٣٣)، وابن عساكر في «تاريخه» (ج ٢/ ل ٨٠٢) من طريق عبد الله بن عيسى الخزاز، عن يونس بن عبيد، عن الحسن البَصريّ، عن أنسٍ مرفوعاً. قال الترمذيُّ: «هذا حديثٌ حسن غريب». وكذا نقله عنه المصنِّفُ في «المختارة»، والمزي في «التحفة» (١/ ١٦٥) ولعلَّه يقصد الشطر الأول منه، فله شواهد ساقها شيخُنا أبو عبد الرحمن الألباني ـ حفظه اللَّهُ ـ في الصحيحة (١٩٠٨) أمَّا سندُ هذا الحديث فضعيفٌ أو واهٍ.

وعبد الله الخزاز قال ابن عدي: «مضطربُ الحديث، وحديثه أفرادات كُلُّها وليس هو ممن يحتجُّ بحديثه».

والحسن البصريّ مدلسٌ، وقد عنعنهُ. والله أعلمُ.

ذِكْرُ
كَرَاهِيَةِ وُرُوْدِ المَرِيْضِ عَلَى الصَّحِيْحِ

٨١ ـ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ:

«لاَ يُوْرِدُ المُمْرِضُ عَلَى المُصِحِّ».

---

(٨١) **هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ..**

أخرجه البَخاريُّ (١٠/ ٢٤١) ومسلم (٢٢٢١/ ١٠٤، ١٠٥)، **وأبو داود (٣٩١١)**، وابنُ ماجه (٣٥٤١)، وأحمد (٢/ ٤٠٦، ٤٣٤)، عبد الرزاق (ج ١١/رقم ١٩٥٠٧) وابن أبي شيبة في «كتاب الأدب» (ج ١/ق ١/١٥٧) وابن حبان (ج ١٣/رقم ٦١١٥)، والطبري (٦,٤ ـ مسند علي) والبزار في «مسنده» (ج ٢ق ٢/١٤٤) والبيهقي (٧/ ٢١٦، ٢١٧)، والبغويُّ (١٢/ ١٦٧ ـ ١٦٨) من طريق أبي سلمة، عن أبي هريرة.

ورواية الزُّهري عن أبي سلمة، عن أبي هريرة مرفوعاً:

«لا عدوى» وحدَّث أن رسول الله ﷺ قال: **«لا يورد ممرض على مُصِحّ»**.

قال أبو سلمة: فكان أبو هريرة يحدث بهما كليهما عن رسول الله ﷺ، ثم صمت أبو هريرة: بعد ذلك عن قوله **«لا عدوى»** وأقام على أن **«لا يورد ممرض على مصح»**، فقال الحارث بن أبي ذباب ـ وهو ابنُ عم أبي هريرة كنت أسمعك يا أبا هريرة تحدثنا مع هذا حديثاً آخر قد سكتَّ عنه، كنت تقول؛ قال رسول الله ﷺ: **«لا عدوى»** فأبى أبو هريرة أن يعرف ذلك، وقال: **«لا يورد ممرض على مصح»** قال أبو سلمة: ولعمري لقد كان أبو هريرة يحدثنا أن رسول الله ﷺ قال: **«لا عدوى»**، ولا أدري أنسي أبو هريرة، أو نسخ أحدُ القولين الآخر»؟

قال ابن حبان: «ليس بين الخبرين تضاد، ولا أحدهما ناسخٌ للآخر، ولكن=

....

= قوله ﷺ «**لا عدوى**» سنةٌ تستعملُ على العموم، وقوله ﷺ: «**لا يورد ممرض على مصح**» أراد به أن لا يورد الممرض على المصح ويرادُ به الاعتقاد في استعمال العدوى أن تضُرَّ بأخيه في القصد، وإن لم تضر العدوى» اهـ.

ذِكْرُ
أَنَّهُ لا يُعْدِي شَيْءٌ شَيْئًا

٨٢ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ:

قَالَ رَسُوْلُ اللَّهِ ﷺ: «**لاَ عَدْوَى، وَلاَ صَفر، وَلاَ هَامَةَ**».

قَالَ أَعْرَابِيٌّ: فَمَا بَالُ الإِبِلِ تَكُوْنُ فِي الرَّمْلِ كَأَنَّهَا الظِّبَاءُ، فَيُخَالِطُهَا البَعِيْرُ الأَجْرَبُ، فَيُجْرِبُهَا.

فَقَالَ عَلَيْهِ الصَّلاَةُ وَالسَّلامُ: «**فَمَنْ أَعْدَى الأَوَّلَ؟!**».

---

(٨٢) هَذا حدِيثٌ صَحِيحٌ.

أخرجه البخاريُّ (١٠/ ١٧١، ٢٤١، ٢٤٣)، ومسلمٌ (٢٢٢٠/ ١٠١، ١٠٢) والنسائيُّ في «الكبرى» (٤/ ٣٧٥، ٣٧٦)، وأحمد (٢/ ٢٦٧)، والبزار في «مسنده» (ج ٢/ ق ١٤١/ ٢) والطبري في «تهذيب الآثار» (٣ ـ مسند علي)، والطحاويُّ في «شرح المعاني» (٤/ ٣٠٩، ٣١٢)، وعبد الرزاق (ج ١١/ رقم ١٩٥٠٧)، وابنُ حبان (ج ١٣/ رقم ٦١١٦)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٢٧٢، ٢٧٣، ٢٧٤)، والبيهقيُّ (٧/ ٢١٦)، والبغويُّ في «شرح السُّنة» (١٢/ ١٦٧ ـ ١٦٨) من طرق عن الزهريّ، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

قال البخاريُّ:

«رواه الزهريُّ عن أبي سلمة وسنان بن أبي سنان».

قُلْتُ: «يقصد البخاريُّ ـ رحمه الله» أن للزهريّ فيه شيخين فهو من اختلاف التنوع وليس من اختلاف التضاد.

ورواية الزهري عن سنان عن أبي هريرة: =

....

= أخرجها البخاريُّ (١٠/ ٢٤٣) ومسلم (٢٢٢٠/ ١٠٣)، والطبري في «تهذيبه» (٧ ـ مسند علي)، وابن أبي عاصم (٢٨٤، ٢٨٥)، والبيهقيُّ (٧/ ٢١٧).

وقوله: **«لا صفر»**: هو دود في البطن، وكان العرب يعتقدون أنَّ في البطن دابة تهيج عند الجوع، وربما قتلت صاحبها، وكانت العرب تراها أعدى من الجرب، فأبطلها الإسلامُ.

وقوله: **«ولا هامة»**: هي طائرٌ كانت العرب تزعمُ أنَّ عظام الميت تصير هامة فتطيرُ، وكانوا يسمون ذلك الصدى، ومن ذلك تطير العامة بصوت الهامة، فأبطلها الشرعُ.

فصل

ذكر ابن القيم رحمه الله الأحاديث الآمرة بالفرار من المجذوم ثم أتبعها بأحاديث نفي العدوى، ثم قال (٤/ ١٤٩ ـ ١٥٤):

«وقد ظن طائفة مِن الناس أن هذه الأحاديث معارَضة بأحاديث أخر تُبطلها وتُناقضها، فمنها: ما رواه الترمذي، من حديث جابر، أن رسول الله ﷺ أخذ بيد رجُل مجذوم، فأدخلها معه في القصْعَةِ، وقال: «كُلْ بِسْمِ اللَّهِ ثِقَةً بِاللَّهِ، وَتَوكُّلاً عَلَيْهِ»؛ ورواه ابن ماجه.

وبما ثبت في «الصحيح»، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ أنه قال: «لا عَدوى ولا طِيَرَة».

ونحن نقول: لا تعارُض بحمد الله بين أحاديثه الصحيحة. فإذا وقع التعارضُ، فإما أن يكون أحدُ الحديثين ليس مِن كلامه ﷺ وقد غَلِطَ فيه بعضُ الرواة مع كونه ثقةً ثبتاً، فالثقةُ يَغْلَطُ، أو يكونُ أحدُ الحديثين ناسخاً للآخر إذا كان مما يَقْبَلُ النسخ، أو يكون التعارضُ في فهم السامع، لا في نفس كلامه ﷺ، فلا بُد مِن وجه من هذه الوجوه الثلاثة.

وأما حديثان صحيحان صريحان متناقضان مِن كل وجه، ليس أحدُهما ناسخاً للآخر، فهذا لا يُوجد أصلاً، ومعاذَ اللَّهِ أن يُوجَدَ في كلام الصادق المصدوق الذي لا يخرج من بين شفتيه إلا الحقُّ، والآفةُ مِن التقصير في معرفة المنقول، والتمييز بين صحيحه ومعلوله، أو من القُصور في فهم مُرادِه ﷺ، وحمل كلامه على غير ما عناه به، أو منهما معاً، ومن ها هنا وقع من الاختلاف والفساد ما وقع، وبالله التوفيق.

قال ابن قتيبة في كتاب «اختلاف الحديث» له حكايةً عن أعداء الحديث وأهله، قالوا: حديثان متناقضان رويتُم عن النبي ﷺ أنه قال: «لا عدوى ولا طِيرة». وقيل له: إن النُّقْبَةَ تقع بِمِشفرِ البَعيرِ، فيجرَبُ لذلك الإبلُ. قال: «فما أعدى=

= الأول»، ثم رويتُم «لا يُورد ذو عاهة على مُصحٍّ، وفِرَّ من المجذوم فرارك من الأسَدِ»، وأتاه رجل مجذوم ليبايعه بيعة الإسلام، فأرسل إليه البيعة، وأمره بالانصراف، ولم يأذن له، وقال: «الشؤم في المرأة والدارِ والدَّابة». قالُوا: وهذا كُلُّه مختلِف لا يُشبه بعضُه بعضاً.

قال أبو محمد: ونحن نقول: إنه ليس في هذا اختلاف، ولكل معنى منها وقتٌ وموضع، فإذا وضع موضعَه زال الاختلاف.

والعدوى جنسان: **أحدهما**: عدوى الجُذام، فإن المجذوم تشتدُّ رائحتُه حتى يُسْقِمَ من أطال مجالسته ومحادثته، وكذلك المرأةُ تكونُ تحتَ المجذوم، فتُضاجِعُه في شعار واحد، فيُوصِل إليها الأذى، وربما جُذِمَت، وكذلك ولدُه يَنزِعُون في الكِبر إليه، وكذلك من كان به سِلٌّ وَدِقٌّ ونُقْبٌ. والأطباء تأمر أن لا يُجالس المسلول ولا المجذُوم، ولا يُريدون بذلك معنى العدوى، وإنما يُريدون به معنى تغير الرائحة، وأنها قد تُسْقِمُ من أطال اشتمامَها، والأطباء أبعدُ الناس عن الإيمان بُيمن وشُؤم، وكذلك النُّقبةُ تكون بالبعير ـ وهو جَرَبٌ رطب ـ فإذا خالط الإبل أو حاكَّها، وأوَى في مباركها، وصل إليها بالماء الذي يَسيل منه، وبالنَّطف نحو ما به، فهذا هو المعنى الذي قال فيه النبيُّ ﷺ: «لا يُورَدُ ذُو عاهة على مُصِح»، كره أن يخالط المعيوه الصحيحَ، لئلا يناله مِن نَطَفه وحِكّته نحومما به.

قال: وأما الجنسُ الآخرُ مِن العدوى، فهو الطاعونُ ينزلُ ببلد، فيخرُج منه خوفَ العدوى، وقد قال ﷺ: «إذَا وَقعَ بِبَلَدٍ، وَأَنْتُم به، فلا تَخرُجُوا مِنْه، وإذَاكَانَ بِبَلَدٍ، فَلَا تَدْخُلُوه». يريدُ بقوله: لا تخرجوا من البلد إذا كان فيه كأنكم تظنون أن الفِرارَ مِن قدر الله يُنجيكم من الله، ويُريد إذا كان ببلد، فلا تدخلوه، أي: مقامُكم في الموضع الذي لا طاعون فيه أسكنُ لقلوبكم، وأطيبُ لعيشكم، ومِن ذلك المرأةُ تُعرف بالشؤم أو الدار، فينال الرجلَ مكروه أو جائحة، فيقول: أعدتني بشؤمها، فهذا هوالعدوى الذي قال فيه رسولُ الله ﷺ: «لا عَدْوَى».

وقالت فرقة أخرى: بل الأمر باجتنابِ المجذوم والفرار منه على الاستحباب، والاختيار، والإرشاد. وأما الأكل معه، ففعلُه لبيانِ الجواز، وأن هذا ليس بحرام.

وقالت فرقة أخرى: بل الخطابُ بهذين الخطابين جزئي لا كلي، فكل واحد خاطبه النبيُّ ﷺ بما يليق بحاله، فبعضُ الناس يكون قويَّ الإيمان، قويَّ التوكل تدفع قوةُ توكُلِه قُوَّةَ العدوى، كما تدفع قوةُ الطبيعة قوةَ العِلة فتُبطلها، وبعضُ الناس لا يقوى على ذلك، فخاطبه بالاحتياط والأخذ بالتحفظ، وكذلك هو ﷺ=

....

= فعل الحالتين معاً، لتقتدي به الأمة فيهما، فيأخذ من قوي من أمته بطريقة التوكل والقوة والثقة بالله، ويأخذ مَن ضعف منهم بطريقة التحفظ والاحتياط، وهما طريقان صحيحان. **أحدهما**: للمؤمن القوي، والآخر للمؤمن الضعيف، فتكون لكل واحد من الطائفتين حُجة وقدوة بحسب حالهم وما يناسبهم، وهذا كما أنه ﷺ كوى، وأثنى على تارك الكي، وقرن تركَه بالتوكل، وتَرَكَ الطِّيرة، ولهذا نظائرُ كثيرة، وهذه طريقة لطيفة حسنة جداً من أعطاها حقَّها، ورزق فقه نفسه فيها، أزالت عنه تعارضاً كثيراً يظنه بالسُّنةِ الصحيحة.

وذهبت فرقة أخرى إلى أن الأمر بالفرار منه، ومجانبته لأمر طبيعي، وهو انتقالُ الداء منه بواسطة الملامسة والمخالطة والرائحة إلى الصحيح، وهذا يكون مع تكرير المخالطة والملامسة له، وأما أكلُه معه مقداراً يسيراً من الزمان لمصلحة راجحة، فلا بأس به، ولا تحصُل العدوى مِن مرَّةٍ واحدة ولحظة واحدة، فنهى سداً للذريعة، وحِمايةً للصحة، وخالطه مخالطةً ما للحاجة والمصلحة، فلا تعارُضَ بين الأمرين.

وقالت طائفة أخرى: يجوز أن يكونَ هذا المجذومُ الذي أكل معه به من الجُذام أمر يسير لا يُعدي مثله، وليس الجَذْمى كُلُّهم سواء، ولا العدوى حاصلة من جميعهم، بل منهم من لا تضرُّ مخالطته، ولا تُعدي، وهو من أصابه من ذلك شيء يسير، ثم وقف واستمر على حاله، ولم يُعْدِ بقيةَ جسمه، فهو أن لا يعديَ غيرَه أولى وأحرى.

وقالت فرقة أخرى: إن الجاهلية كانت تعتقد أن الأمراض المعدية تُعدي بطبعها من غير إضافة إلى الله سبحانه، فأبطل النبيُّ ﷺ اعتقادَهم ذلك، وأكل مع المجذوم ليبين لهم أن الله سبحانه هو الذي يُمرض ويَشفي، ونهى عن القرب منه ليتبين لهم أن هذا من الأسباب التي جعلها الله مُفضية إلى مسبباتها، ففي نهيه إثباتُ الأسباب، وفي فعله بيان أنها لا تستقِلُّ بشيء، بل الربُّ سبحانه إن شاء سلبها قواها، فلا تؤثر شيئاً، وإن شاء أبقى عليها قواها فأثرت.

وقالت فرقة أخرى: بل هذه الأحاديث فيها الناسخ والمنسوخ، فينظر في تاريخها، فإن علم المتأخر منها، حكم بأنه الناسخ، وإلا توقفنا فيها.

وقالت فرقة أخرى: بل بعضُها محفوظ، وبعضها غيرُ محفوظ، وتكلمت في حديث «لا عدوى»، وقالت: قد كان أبو هريرة يرويه أولاً، ثم شكَّ فيه فتركه، وراجعوه فيه، وقالوا: سمعناك تُحدِّث به، فأبى أن يُحدِّث به.

قال أبو سلمة: فلا أدري، أنسي أبو هريرة، أم نسخَ أحدُ الحديثين الآخرَ؟

وأما حديثُ جابر: أن النبي ﷺ أخذ بيد مجذوم، فأدخلها معه في القصعة، =

....

= فحديثٌ لا يثبت ولا يَصِحُّ، وغاية ما قال فيه الترمذي: إنه غريب، لم يصححه ولـم يحسنه. وقد قال شعبة وغيره: اتقوا هذه الغرائبَ. قال الترمذي: ويُروى هذا مِن فعل عمر، وهو أثبت، فهذا شأنُ هذين الحديثين اللذين عورض بهما أحاديث النهي، أحدهما: رجع أبو هريرة عن التحديث به وأنكره، والثاني: لا يصحُّ عن رسول الله ﷺ، والله أعلمُ» انتهى.

مَا ذُكِرَ فِي الغِيْلِ

٨٣ ـ عَن جُدَامَة بِنْتِ وَهْبِ الأَسَدِيَّةِ، قَالَتْ:

سَمِعْتُ رَسُوْلَ اللَّهِ ﷺ يَقُوْلُ: «**لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَنْهَى عَنِ الغِيْلَةِ، حَتَّى ذَكَرْتُ أَنَّ فَارِسَ وَالرُّوْمَ يَفْعَلُوْنَ ذَلِكَ، فَلَا يَضُرُّ أَوْلَادَهُمْ**».

---

(٨٣) **هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.**

أخرجه مسلمٌ (١٤٤٢/ ١٤٠، ١٤١، ١٤٢)، وأبو داود (٣٨٨٢)، والنسائيُّ (٦/ ١٠٦ ـ ١٠٧) والترمذي (٢٠٧٦)، وابن ماجه (٢٠١١)، والدارميُّ (٢/ ١٤٦ ـ ١٤٧)، ومالك (٢/ ٦٠٧ ـ ٦٠٨) وأحمد (٦/ ٤٣٤) وابن سعد في «الطبقات» (٨/ ٢٤٣ ـ ٢٤٤)، وابن حبان (٤١٩٦)، والطبرانيُّ في «الكبير» (ج ٢٤/ رقم ٥٣٤، ٥٣٥، ٥٣٦) والطحاوي في «الشرح» (٣/ ٤٧)، والبيهقيُّ (٧/ ٢٣١، ٢٣٢، ٤٦٥)، والبغويُّ في «شرح السُّنة» (٩/ ١٠٨) وابن الحطَّاب في «مشيخته» (ص ٢٩٤) من طريق محمد بن عبد الرحمن بن نوفل قال أخبرني عروة بن الزبير، عن عائشة، عن جُدَامَةَ بنت وهبٍ فذكرته وفي آخره:

قال مالك: والغيالُ أن يطأ الرجل امرأته وهي ترضعُ.

قال الترمذيُّ: «هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ».

وفي الباب عن أسماء بنت يزيد بن السكن رضي الله عنها.

أخرجه أبو داود (٣٨٨١)، وابنُ ماجه (٢٠١٢)، وأحمد (٦/ ٤٥٣، ٤٥٧، ٤٥٨) وابن سعد في «الطبقات» (٧/ ٤٦٢) وابنُ حبان (١٣٠٤) والطبرانيُّ في «الكبير» (ج ٢٤/ رقم ٤٦٢) والطحاوي (٣/ ٤٦)، والبيهقيُّ (٧/ ٤٦٤ ـ ٤٦٥) من طرق عن المهاجر، عن أسماء بنت يزيد مرفوعاً: «**لا تقتلوا أولادكم سراً، فإن الغيل يدرك الفارس فيدعثره عن فرسه**».

وهذا سندٌ رجاله ثقات إلا المهاجر بن أبي مسلم مولى أسماء بنت يزيد لم يوثقه إلا ابن حبان. =

....

= قال البغويُّ في «شرح السُّنة» (٩/ ١٠٩):

«**فإن الغيل يدرك الفارس فيدعثره عن فرسه**» يعني يصرعه ويسقطه، وأراد بهذا أن المرضع إذا جومعت فحملت، فسد لبنها وينهك الولد إذا اغتذى بذلك اللبن، فإذا صار رجلًا وركب الخيل، فركضها فربما أدركه ضعفُ الغيل فزال وسقط عن متونها، فكان ذلك كالقتل له غير أنه سرٌّ لا يرى ولا يُعرفُ» اهـ.

وفي الباب عن أبي هريرة رضي الله عنه.

أخرجه الطبرانيُّ في «الأوسط» (ج ٢/ق ١٣/ ٢) من طريق ليث بن حماد ثنا أبو عوانة عن عمر بن أبي سلمة، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: نهى رسول الله ﷺ عن الغيل، ثم قال: «**هلا أضرَّ فارس والروم**» وذاك أن يأتي الرجل امرأته وهي تُرضِع».

قال الطبرانيُّ: «لم يرو هذا الحديث عن عمر إلاَّ أبو عوانة. تفرد به ليث بن حماد».

قُلْتُ: وهو ضعيفٌ. وعمر بن أبي سلمة في حفظه ضعفٌ.

وفي الباب عن ابن عباسٍ رضي الله عنهما.

أخرجه الطحاوي (٣/ ٤٧) والطبرانيُّ في «الكبير» (ج ١١/رقم ١١٣٨٩) من طريق سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن عطاء، عن ابن عباس أنَّ النبي ﷺ كان ينهى عن الاغتيال، ثم قال: «**لو ضَّرَ أحداً، لضرَّ فارس والرُّوم**».

وأخرجه البزار (ج ٢/رقم ١٤٥٤) من طريق ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباسٍ. **قُلْتُ**: وهذا سندٌ صحيحٌ.

قال الهيثميّ (٤/ ٢٩٨): «**رجالهُ رجالُ الصحيح**».

بَابُ
مَا ذِكْرَ فِي الرُّقى

٨٤ ـ عَنْ جَابِرٍ، قَالَ:

كَانَ خَالِي مِنَ (الأَنْصَارِيَّةِ)[١]، يَرْقِي مِنَ الحَيَّةِ، فَنَهَى رَسُوْلُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الرُّقى، فَأَتَاهُ خَالِي (فقَالَ): (يَا رَسُوْلَ اللَّهِ (ق٧/ ١) إِنَّكَ)[٢] نَهَيْتَ عَنِ الرُّقى، وَكُنْتُ أَرْقِي مِنَ الحَيَّةِ؟

فَقَالَ رَسُوْلُ اللَّهِ ﷺ: **«اعْرِضْهَا عَلَيَّ»**.

قَالَ: فَعَرَضْتُها.

فَقَالَ: **«لاَ بَأْسَ بِهَذِهِ. هَذِهِ مِنَ المَوَاثِيقِ»**.

---

(٨٤) هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

أخرجه ابنُ ماجه (٣٥١٥) من طريق يحيى بن عيسى، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر قال: كان أهل بيت من الأنصار يقال لهم: آل عمرو بن حزم يرقون من الحمة... الحديث.

قال الذهبيُّ في «معجم شيوخه» (٢/ ٤٤): «رواه ابنُ ماجه وإسنادُهُ قويٌّ» ورواه محاضر بن المورع، وقيس بن الربيع، وأبو عوانة، جميعاً عن الأعمش بسنده =

---

(١) كذا في بالأصل.

(٢) في «الأصل»: «فقال رسول الله ﷺ: إني»! وهو خطأ.

= سواء وزادوا: «قال: وجاء خالي من الأنصار، وكان يرقى من العقرب، فقال: يا رسول الله! إنك نهيت عن الرقى، وأنا أرقي من العقرب قال: «من استطاع أن ينفع أخاه فليفعل».

أخرجه الحاكم (٤/ ٤١٥)، والطبرانيُّ في «الكبير» (ج ١٧/رقم ٧٤)، وابنُ عدي في «الكامل» (٦/ ٢٠٦٧) بآخره فقط.

قال الحاكم: «صحيحٌ على شرط مسلم» وسكت عنه الذهبيُّ.

قُلْتُ: وقد أخرجه في «صحيحه» (٢١٩٩/ ٦٢، ٦٣)، وكذلك أحمد (٣/ ٣٠٢، ٣١٥)، وعبد بن حميد في «المنتخب» (١٠٢٦) وأبو يعلى (١٩١٣، ١٩١٤، ٢٢٩٩)، وابن حبان (ج ١٣/ رقم ٦٠٩١، ٦٠٩٧) وابنُ أبي شيبة (٧/ ٣٩٢ ـ ٣٩٣) والطحاويُّ في «شرح المعاني» (٤/ ٣٢٨) والبيهقي في «السنن الصغرى» (٣٩٢٢) والحازميُّ في «الاعتبار» (ص ٥٣٨ ـ ٥٣٩) والذهبيُّ في «معجم شيوخه» (٢/ ٤٤) من طرق عن الأعمش بآخره.

وفي لفظٍ لمسلم: عن جابرٍ قال: نهى رسولُ الله ﷺ عن الرُّقى، فجاء آل عمرو بن حزم إلى رسول الله ﷺ؛ فقالوا: يا رسول الله! إنه كانت عندنا رقيةٌ نرقي بها من العقرب، وإنك نهيت عن الرقى. قال: فعرضوها عليه، فقال: «ما أرى بأساً، من استطاع منكم أن ينفع أخاه فلينفعه» وله طريق آخر عن جابرٍ.

يرويه أبو الزبير محمد بن مسلم، قال: سمعتُ جابراً يقول: لدغت رجلاً منا عقربٌ، ونحن جلوسٌ مع رسول الله ﷺ، فقال رجلٌ: يا رسول الله! أرقي؟ قال: «من استطاع منكم أن ينفع أخاه، فليفعل».

أخرجه مسلم (٢١٩٩/ ٦١) والسياقُ له، وأحمد (٣/ ٢٨٣) والخرائطي في «مكارم الأخلاق» (٥٠٩) وابنُ حبان (٥٣٢)، والبيهقيُّ (٩/ ٣٤٨) وابن شاذان في «جزء ابن جريج» (٢٤) من طريق روح بن عبادة وأبي عاصم كلاهما عن ابن جريج، قال: أخبرني أبو الزبير، أنه سمع جابراً.

وأخرجه أحمد (٣/ ٢٨٣) من طريق روح بن عبادة به مختصراً بلفظ: أرخص النبيُّ ﷺ في رقية الحمة لبني عمرو.

وأخرجه أحمد (٣/ ٣٣٤) من طريق الليث بن سعد، عن أبي الزبير، عن جابرٍ فذكره وسندُهُ صحيحٌ على شرط مسلم.

وأخرجه أحمد (٣/ ٣٩٣) وابن وهب في «الجامع» (ق ٥٦/ ٢) ومن طريقه ابن عبد البر في «التمهيد» (٢٣/ ١٥٥)، والطحاوي (٤/ ٣٢٨) من طرقٍ عن ابن لهيعة، ثنا أبو الزبير، ثنا جابر فذكر نحوه.

وأخرجه ابن وهب (٥٧/ ١) قال: أخبرني ابن لهيعة وابن سمعان عن أبي الزبير=

....

= عن جابر فذكره. وله شاهدٌ عن ابن مسعودٍ قال: ذُكر عند النبي ﷺ رقيةً من الحمة، فقال: «اعرضوها عليَّ» فعرضوها عليه: بسم الله، شجه، قرينة، ملحة، بحر قفطا، فقال: «هذه مواثيقٌ أخذها سليمان بن داود عليه السلام على الهوام، ولا أرى بها بأساً».

أخرجه الطبرانيُّ في «الكبير» (ج ١٠/رقم ١٠٠٥٠)، وفي «الأوسط» (ج ٢/ق ٢/٢١).

وابنُ السني في «اليوم والليلة» (٥٧٨) من طريق موسى بن أعين، عن زيد بن بكر بن خنيس، عن إسماعيل بن مسلم، عن أبي معشر، عن إبراهيم، عن علقمة، عن ابن مسعود.

قال الطبرانيُّ: «لم يرو هذا الحديث عن أبي معشر، إلاَّ إسماعيل بن مسلم، ولا عن إسماعيل، إلاَّ زيد بنُ بكرٍ، تفرَّد به: موسى بن أعين».

زاد ابنُ السني والطبراني في «الأوسط»: «قال: فلدغ رجلٌ ـ وهو مع علقمة ـ فرقاهُ فكأنما نشط من عقال.

قال الهيثميُّ (٥/ ١١١): «فيه من لم أعرفه».

● **قُلْتُ**: كذا قال! وقد رواه الطبراني فقال: حدثنا محمد بن أحمد بن البراء، قال: نا المعافى بن سليمان، قال: نا موسى بن أعينٍ به.

وشيخ الطبرانيّ؛ وثقه الخطيبُ في «تاريخه» (١/ ٢٨١)، والمعافى: صدوقٌ، وموسى بن أعين مشهور.

ولكن زيد بن بكر؛ قال الأزدي: «منكرُ الحديث جدّاً»،

وإسماعيل بن مسلم ضعيفٌ، بل لعلَّه واهٍ.

وأبو معشر اسمه: نجيح بن عبد الرحمن السندي، ضعيفٌ.

فالسند ضعيفٌ جدّاً. واللَّهُ أعلمُ.

وأخرج ابن وهب في «الجامع» (ق ٥٧/ ٢) قال:

أخبرني يونس بن يزيد عن ابن شهاب قال: بلغنا عن الرجال من أهل العلم أنهم كانوا يقولون أن رسول الله ﷺ نَهَى عن الرُّقَى حينَ قَدِمَ المَدِينةَ وكَانَت الرُّقى في ذَلك الزَّمان فِيهَا كَثِيرٌ مِنْ كَلاَم الشرك فانْتَهى الناسُ عَنْهَا حِيْن نَهَاهُم رَسول الله عليه السلام فَيَنْهَاهُم كذلكَ إذا لُدِغَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ الله عليه السلام بِنَشْبَة حرَّبةٍ أَوْ بِضَرب فَقَالَ رسول الله عليه السلام: هَلْ مِنْ رَاقٍ، قَالُوا: يَا رَسُولَ قَدْ كَان آل حَزْم يَرْقُونَ بِرُقْيَةٍ مِنْ الحَيَّة فَلَمَّا نَهَيْتَ عَنِ الرُّقَى تَرَكُوهَا، قَال رسول الله ﷺ: ادعوا لِي عِمَارَة بنَ حَزْم وَلَمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ وَقَدْ شَهِدَ بَدراً فَدُعِيَ=

= لَهُ فَقَالَ رسول الله عليه السلام أعرِضْ عَلَيَّ رُقْيَتَكَ فَعَرَضَهَا عَلَيْهِ فَلَمْ يَرَ بِهَا بَأْسَاً فَأَذِنَ أَنْ يَرْقِيهَا». وسندُهُ معضلٌ.

وأخرج الطبراني في «الأوسط» (٩١٥١) من طريق إبراهيم بن المنذر، ثنا محمد بن صدقة، ثنا محمد بن يحيى بن سهل بن أبي حثمة الحارثي، عن بشير بن عبد الله بن مكنف بن محيصة، حدثني سهل بن أبي حثمة أن رسول الله ﷺ خرج، وخرج معه عبد الرحمن بن سهل، فلما كان بالحرة نهشت عبد الرحمن بن سهل حيَّةٌ» فقال رسول الله ﷺ: «ادعوا لي عمرو بن حزم» فدُعي، فعرض رقيته على النبي ﷺ فقال: «لا بأس بها، ارقه» قال: فوضع ابنُ حزم يده عليه، فقال: يا رسول الله هو يموت، أو قد مات. فقال رسول الله ﷺ: «ارقه، وإن كان قد يموت ـ أو قد مات» فرقاه، فصحَّ عبد الرحمن وانطلق. قال الطبراني: «لا يروى هذا الحديث عن سهل إلا بهذا الإسناد، تفرَّد به: إبراهيم بن المنذر».

وأخرجه البخاريُّ في «التاريخ الكبير»(١/ ١/ ٢٦٥) من طريق إبراهيم بن المنذر بسنده سواء مختصراً بلفظ: «أن النبي ﷺ قال لعمرو بن حزم: ارق بسم الله، أو: ارق».

قال الهيثميُّ في «المجمع» (٥/ ١١٤): «فيه بشير بن عبد الله بن مكنف ولم أعرفه، وبقية رجاله ما بين ثقةٍ ومستورٍ».

● قُلْتُ: وهذا حكم واسعٌ لا يستفيد منه قارئه! وبشير بن عبد الله ترجمه البخاري في «الكبير» (٢/ ١/ ١٠٠)، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (١/ ١/ ٣٧٦) ولم يذكرا فيه شيئاً، وذكره ابن حبان في «الثقات» (٦/ ١٠١) على عادته!

ومحمد بن يحيى مجهول الحال. وشيخ الطبراني في هذا الحديث: «مسعدة ابن سعد العطار» لم أجد له ذكراً إلاّ في «العقد الثمين» (٧/ ١٧٩) للفاسي وقال: «هكذا ذكره الطبراني في معجمه الصغير» ولم يزد على ذلك، ولكن تابعه البخاريّ كما مرَّ بك وبالجملة فسند هذا الحديث ضعيف والله أعلم.

وأخرج الطبراني في «الأوسط» (ج ٢/ ق ١/٢٥٠) ومن طريقه أبو موسى المديني في «اللطائف» (ج ٥/ ق١/٥٨) من طريق عبد الله بن صالح، نا الليث، عن الحسن البصري، عن زيد بن عبد الله قال: عرضنا على رسول الله ﷺ رقية من الحمة فأذن لنا بها وقال: «إنما هي مواثيق».

والرقية: بسم الله شجة قرينة ملحة بحر قفطا.

قال الطبراني: «لا يروى هذا الحديث عن زيد بن عبد الله إلا بهذا الإسناد، تفرد به الليث». =

....

= وقال أبو موسى المديني: «رواية الليث عن الحسن البصري إن صحَّ لقيه له وسماعه منه» ثم قال: «كذا رواه الطبراني من هذا الوجه في «الأوسط» ولم يورده في «الكبير» مع إمكان لقي الليث الحسن لأن الليث ولد سنة ثلاث وتسعين من الهجرة وتوفي الحسن سنة عشر ومائة، ورواه يحيى بن بكير، عن الليث، عن إسحاق بن رافع، عن سعد بن معاذ، عن زيد وكأنه الأشبه، وهذه الكلمات سريانية» اهـ.

ذِكْرُ
السَبَبَ الَّذِي لأَجْلِهِ نَهَى عَنِ الرُّقَى

٨٥ - عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بِنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، عَنْ أَبِيْهِ، عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ:

كُنَّا نَرْقِي فِي الجَاهِلِيَّة، فَقُلْنَا: يَا رَسُوْلَ اللَّهِ! كَيْفَ تَرَى فِي ذَلِكَ؟ فَقَالَ: **«اعْرِضُوا عَلَيَّ رُقَاكُمْ، لاَ بَأْسَ بِالرُّقَى، مَا لَمْ يَكُنْ شِرْكاً»**.

---

(٨٥) **هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ**.

أخرجه ابن وهب في «الجامع» (ق ٥٩/ ٢) ومسلمٌ (٢٢٠٠/ ٦٤)، وأبو داود (٣٨٦)، والبخاريُّ في «الكبير» (٤/ ١/ ٥٦)، وابن حبان (٦٠٩٤) والبزار (ج ٧/ رقم ٢٧٤٤) والطحاويُّ في «الشرح» (٤/ ٣٢٨)، والحاكم (٤/ ٢١٢)، والطبرانيُّ في «الكبير» (ج ١٨/ رقم ٨٨) وفي «الأوسط» (ج ١/ ق ١٨٥/ ٢)، وفي «مسند الشاميين» (ق ٤٠٦) وابن عبد البر في «التمهيد» (٢/ ٢٧٢)، والبيهقيُّ (٩/ ٣٤٩)، والبغويُّ في «شرح السنة» (١٢/ ١٦٠) من طريق معاوية بن صالح، عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير، عن أبيه، عوف بن مالك فذكره، قال الطبراني: «لا يروى هذا الحديث عن عوف إلا بهذا الإسناد، تفرَّد به: معاويةُ».

قال الحاكمُ: «صحيح الإسناد» ووافقه الذهبيُّ!! فصححه مطلقاً كما ترى، وقد وهم في استداركه على مسلم.

وأخرج ابن حبان (١٤١٤) والسياقُ لَهُ، وابن صاعد في «مجلسين من الأمالي» (ق ٦٤/ ١) وابن عساكر في «تاريخه» (ج ٧/ ق ٥٥٦)، والحاكم (٤/ ٥٧) من طريق إسحاق بن سليمان، عن الجراح بن الضحاك، عن كريب الكندي، قال: =

....

= أخذ بيدي عليُّ بن الحسين، فانطلقنا إلى شيخ من قريش يقال له: ابن أبي حثمة، يصلي إلى إسطوانة، فجلسنا إليه فلمّا رأى علياً، انصرف إليه، فقال له عليُّ: حدثنا حديث أمِّك[1] في الرقية، قال: حدثتني أمي أنها كانت ترقي في الجاهلية، فلمّا جاء الإسلام، قالت: لا أرقي حتى أستأذن رسول الله ﷺ. فأتته فاستأذنته، فقال لها رسول الله ﷺ: **«أرقي ما لم يكن فيها شرك»**.

وسندُهُ مقاربٌ. والله أعلمُ.

وفي الباب عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال: كنت أرقي من حمة العين في الجاهلية، فلما أسلمتُ ذكرتُها لرسول الله ﷺ، فقال: «اعرضها عليَّ» فعرضتُها عليه، فقال: «ارق بها، فلا بأس بها».

قال عبادةُ: ولولا ذلك ما رقيتُ بها إنساناً أبداً.

أخرجه الطبرانيُّ في «الكبير» ـ كما في «المجمع» (٥/ ١١١) ـ ومن طريقه الضياء في «المختارة» (ج ٨/رقم ٤٣٤) قال: حدثنا العباس بنُ الفضل الأسفاطي، ثنا عياش بن الوليد الرقام، ثنا عبد الأعلى، عن محمد بن إسحاق، حدثني عبادة بن الوليد بن عبادة بن الصامت، عن أبيه، عن جدِّه عبادة.

وأخرجه الرُّوياني في «مسنده»، ومن طريقه الضياء (٤٣٣) قال: حدثنا الفضل بن يعقوب ونصر بن عليّ، قالا: ثنا عبد الأعلى بسنده سواء نحوه ولم يذكر قول النبي ﷺ.

قال الهيثميُّ: «رواه الطبرانيُّ، وإسنادُهُ حسنٌ». وهو كما قال.

---

(١) أمُهُ في الحديث هي: الشفاء بنت عبد الله، وهي جدَّته، ويمكن إطلاق لفظ «الأم» على «الجدَّة»، وهو شائع سائغ.

ذِكْرُ
أَنَّ الرُّقَى مِنْ قَدَرِ اللَّهِ عَزَّ وَجلَّ

٨٦ ـ (عَنْ أَبِي خُزَامَةَ أَحَدُ بَنِي الحَارِثِ بْنِ سَعْدِ بْنِ هُرَيْم)(١) أَنَّهُ حَدَّثَ أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ أَنَّهُ قَالَ لِرَسُوْلِ اللَّهِ ﷺ: يَا رَسُوْلَ اللَّهِ! أَرَأَيْتَ دَوَاءً نَتَدَاوَى (بِهِ)(٢) وَرُقًى نَسْتَرْقِيْهَا، وَتُقًى نَتَّقِيْهَا، هَلْ يَرُدُّ ذَلِكَ مِنْ قَدَرِ اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ؟

فَقَالَ رَسُوْلُ اللَّهِ ﷺ: «**إِنَّهُ مِنْ قَدَرِ اللَّهِ**».

---

(٨٦) **هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.**

أخرجه الترمذيُّ (٢١٤٨)، وابنُ ماجه (٣٤٣٧)، وأحمد (٣/ ٤٢١) ومن طريقه ابن الأثير في «أسد الغابة» (٦/ ٨٩) والدُّولابي في «الكنى» (١/ ٢٦) والخرائطي في «المكارم» (٥٣٥) والبغوي في «معجم الصحابة» (ج ٩/ ق ١٠٤/ ٢) من طريق سفيان بن عيينة، عن الزهريّ، عن ابن أبي خزامة، عن أبيه.. فذكره.
وقد رواه عن سفيان هكذا بعضُ أصحابه، منهم:
«أحمد بن حنبل، ومحمد بن الصباح، وسريج بن النعمان، وسعيد بن عبد الرحمن، ومحمد بن منصور، ومحمد بن عبد الله بن يزيد المقرىء».
وخالفهم ابن أبي عمر وعلي بن المديني، فروياه عن سفيان، عن الزهريّ، عن أبي خزامة، عن أبيه، أخرجه الترمذيُّ (٢٠٦٥) وابن عبد البر في «التمهيد» (٧/ ٢٧٠). وقد توبع ابنُ عيينة على الوجه الأول. فتابعه الزبيدي، عن الزهريّ، عن=

---

(١) في «الأصل»: «عن الحارث بن سعيد عن عديم»!!.

(٢) في «الأصل»: «بها».

. . . .

= ابن أبي خزامة أحد بني الحارث، عن أبيه فذكره، أخرجه الطبراني في «مسند الشاميين» (ق ٣٥٨) قال: حدثنا إبراهيم بن عرق، ثنا محمد بن مصفى، ثنا بقية بن الوليد، عن محمد بن الوليد الزبيدي. وبقية مدلسٌ.

وقال الترمذي: «هذا حديث حسنٌ صحيحٌ، وقد روى ابنُ عيينة كلا الروايتين. وقال بعضهم: عن أبي خزامة عن أبيه، وقال بعضهم: عن ابن خزامة عن أبيه، وقال بعضهم: عن أبي خزامة. وقد روى غيرُ ابن عيينة هذا الحديثِ عن الزهريّ عن أبي خزامة، عن أبيه وهذا أصحُّ، ولا نعرف لأبي خزامة عن أبيه، غير هذا الحديث» اهـ.

وكذلك رجح أبو حاتم في «العلل» (٢٥٣٧) فقال: «وأخطأ فيه أيضاً سفيان بن عيينة فقال: عن الزهري عن ابن أبي خزامة عن أبيه. وقال أبو حاتم وأبو زرعة «إنما هو عن أبي خزامة، عن أبيه، عن النبي ﷺ».

وكذلك رجح الدارقطنيُّ في «العلل» (٢/ ٢٥١) أن الصواب: عن أبي خزامة، عن أبيه، عن النبي ﷺ.

ثم قال: وقال ابن عيينة، عن الزهري، عن ابن أبي خزامة، عن أبيه ولم يتابع عليه» اهـ.

● **قُلْتُ**: بل توبع عليه كما مرَّ ذكرُهُ. والله أعلمُ.

قُلْتُ: وهذه المتابعة التي أشار إليها الترمذيُّ لسفيان عن الزهريّ، رواها صالح بن كيسان، عن الزهريّ، أنَّ أبا خزامة حدَّثه عن أبيه... فذكر الحديث.

أخرجه ابنُ أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٦١٠، ٢٦١١)، ومن طريقه ابن الأثير في «أسد الغابة» (١/ ٣٩٥).

وهذا الاختلاف على الزهريّ منه.

فقد أخرج الدُّولابي في «الكنى» عن الزهريّ أنه قال:

«أما إني لم أُتْقِنْهُ».

ومن وجوه الاختلاف على الزهري فيه:

أنَّ يونس بن يزيد رواه عنه، عن أبي خزامة، عن الحارث بن سعدٍ، عن أبيه فذكره.

أخرجه أبو القاسم البغويُّ في «معجم الصحابة» (ج ٩/ق ١٠٤/ ٢)، والطبرانيُّ في «الكبير» (ج ٦/رقم ٥٤٦٨)، وعنه أبو نعيم في «معرفة الصحابة» (ج ١/ق ٢٨٠/ ٢) من طرقٍ عن عثمان بن عمر، قال: ثنا يونس بن يزيد. قال الطبرانيُّ عقبه: «هكذا رواه عثمان بن عمر، عن يونس، وخالفه الناس، فرووه عن يونس، كما رواه الناس عن الزهريّ عن أبي خزامة». =

. . . .

= ●**قُلْتُ**: وقد رأيت الحديث في «المستدرك» (٤/ ١٩٩) فرواهُ الحاكمُ من طريق ابن وهبٍ، أخبرني عمرو بن الحارث ويونس بن يزيد، عن ابن شهابٍ، أنَّ أبا خزامة بن يعمر، حدثني الحارث بن سعد، حدَّثه أن أباه حدثه أنه قال لرسول الله ﷺ. . . فذكره. قال الحاكم: «وهو المحفوظ».

وهذه في ظاهرها متابعةٌ لعثمان بن عمر، لكني لا أعتمد عليها لكثرة التصحيفات في «مطبوعة المستدرك»، فيمكن أن يكون قوله: «حدثني الحارث» تصحفت عن «أحد بني الحارث»، بل أكاد أجزمُ به، لا سيما وقد صرَّح أكثر من عالم بمثل قول الطبراني.

فقال أبو نعيم في «المعرفة»: «هكذا رواه عثمان عن يونس، وخالفه الناس عن يونس، فرووه عن يونس، عن الزهري، عن أبي خزامة أحدُ بني الحارث بن سعد، وهو الصحيحُ» اهـ.

وقال ابن الأثير في «أسد الغابة» (٦/ ٨٩): «أخطأ فيه راوية عن ابن شهاب» اهـ.

ثم رأيتُهُ في «الجامع» (ق ٥٦/ ١) لابن وهبٍ قال: أخبرني يونس بن يزيد وعمرو بن الحارث وابن سمعان أن ابن شهابٍ أخبرهم أن أبا خزامة أحدُ بني الحارث بن سعد بن هريم حدثه أن أباه حدثه أنه قال لرسول الله ﷺ. . . وذكره.

ونقل ابنُ عبد البر في «التمهيد» (٢/ ٢٧٠ ـ ٢٧١) عن إسماعيل القاضي قال: «ورواه يونس بن يزيد، عن ابن شهاب، عن أبي خزامة أحدُ بني الحارث ابن سعدٍ، عن أبيه أنه سأل رسول الله ﷺ مثله سواء. هكذا حدَّث به سليمان بن بلال، عن يونس، ورواه عثمان بن عمر، عن يونس، عن الزهريّ، عن أبي خزامة أن الحارث بن سعدٍ أخبره أن أباهُ أخبره. قال إسماعيلُ: والصوابُ ما قاله سليمان عن يونس» اهـ.

ومما أكَّد لي وقوع التصحيف في «المستدرك» أن البيهقيَّ روى هذا الحديث في «السنن الكبرى» (٩/ ٣٤٩)، وفي «الصغرى» (٣٩٢٤) من طريق أبي العباس محمد بن يعقوب ـ شيخ الحاكم في هذا الحديث ـ قال: ثنا بحر بن نصر، ثنا عبد الله بن وهب، أخبرني عمرو بن الحارث ويونس بن يزيد، عن ابن شهاب، أنَّ أبا خزامة حدَّثه أن أباهُ حدَّثه أنه قال: يا رسول الله!. . . فذكره.

ومما يؤيد ذلك أن الليث بن سعد رواه عن يونس بن يزيد، عن الزهريّ، قال: حدثني أبو خزامة أحدُ بني الحارث، أن أباه أخبره أنه سأل النبيَّ ﷺ. . . فذكره. أخرجه الخرائطي في «المكارم» (٥٣٣)، والبيهقيُّ (٩/ ٣٤٩) من طريق أبي صالح عبد الله بن صالحٍ، قال: حدثنا الليث بن سعد به، وعبد الله بن صالح كاتب=

. . . .

= الليث، لازمه عشرين سنة، وروايته عن الليث متماسكة، والله أعلم. فهذا الوجه هو المحفوظ كما قال الحاكم، لا سيما وقد رواه غير واحدٍ عن الزهريّ مثل رواية يونس.

فرواه عباد بن إسحاق ـ واسمه: عبد الرحمن ـ عن الزهريّ بسنده سواء، أخرجه الخرائطي (٥٣٦) قال: حدثنا أحمد بن منصور الرمادي، حدثنا يزيد بن أبي حكيم العدني قال: حدثنا إبراهيم بن طهمان، وهو في «سننه» (ص ١٤٦) عن عباد بن إسحاق به.

قال الخرائطي: قال أبو بكر الرمادي ـ يعني: شيخهُ أحمد بن منصور ـ: يقالُ: ابنُ أبي خزامة: أبو خزامة. وقال الرمادي: عباد بن إسحاق هو عبد الرحمن ابن إسحاق، كان له اسمان» اهـ.

● **قُلْتُ**: وقول الرمادي: «ابن أبي خزامة هو أبو خزامة» لو ثبت هذا لكان قولاً حسناً يرتفع به اختلاف الثقات على ابن عيينة فيه.

وعباد بن إسحاق مختلفٌ فيه.

وقال ابن عبد البر في «التمهيد» (٢/ ٢٧١): «ورواه يزيد بن زريع، عن عبد الرحمن بن إسحاق، عن الزهري، عن أبي خزامة، عن أبيه كما قال ابنُ عيينة سواء، لم ينسبه، ورواه حماد بن سلمة، عن عبد الرحمن بن إسحاق، عن الزهريّ، عن رجلٍ من بني سعدٍ، عن أبيه، قال: قلت: يا رسول الله! أرأيت رقىً نسترقيها، مثلهُ سواء، لم يذكر اسمه ولا كنيته» اهـ.

ووجه آخر من الاختلاف.

يرويه صالح بن أبي الأخضر، عن الزهريّ، عن عروة، عن حكيم بن حزام مرفوعاً فذكره.

أخرجه الطبرانيُّ (ج ٣/رقم ٣٠٩٠)، والحاكم (١/ ٣٢ و ٤/ ١٩٩، ٤٠٢) من طريق إبراهيم بن حميد الطويل، ثنا صالح بن أبي الأخضر بسنده سواء.

قال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد»!!

وصالح بن أبي الأخضر ضعيف، لكن تابعه معمر بن راشد، عن الزهري بسنده سواء.

أخرجه الحاكم (١/ ٣٢) من طريق مسدد ثنا يزيد بن زريع، ثنا معمر. وقال: «هذا حديث صحيحٌ على شرط الشيخين ولم يخرجاه، وقال مسلمٌ في «تصنيفه» فيما أخطأ معمر بالبصرة: إنَّ معمراً حدث به مرتين فقال مرة: عن الزهريُّ عن ابن أبي خزامة عن أبيه».

قال الحاكم: وعندي أن هذا لا يعلله، فقد تابع صالح بن أبي الأخضر معمر بن=

. . . .

= راشد في حديثه عن الزهريّ، عن عروة، وصالح وإن كان في الطبقة الثالثة من أصحاب الزهريّ فقد يستشهد بمثله» اهـ.

قُلْتُ: وفي كلام الحاكم ـ رحمه الله ـ نظرٌ، خلاصته أن معمر بن راشد لمَّا دخل البصرة لزيارة أمهُ، حدَّث من حفظه على الغلط، فحمل عنه أهل البصرة أغاليط، والراوي عنه يزيد بن زريع، وهو بصريٌّ، فهذا يؤكد وهن رواية صالح بن أبي الأخضر، وكان صالحُ يهم على الزهري، وتفرَّد عنه بمناكير، فرواية صالح لا تشهد لرواية معمر، والعكس أيضاً، والله أعلم.

وقد رواه الخرائطيُّ في «المكارم» (٥٣٤) من طريق عبد الرزاق، وهذا في «مصنَّفه» (ج ١١/رقم ١٩٧٧٧) عن معمر، عن الزهريّ قال: قال أصحاب رسول الله ﷺ: يا رسول الله! وذكر الحديث بنحوه هكذا معضلاً أو مرسلاً.

وهذا الوجه أقوى مما رواه يزيد بن زريع عن معمر.

وأثبت هذه الوجوه الوجه الذي رواه ابن عيينة وصالح بن كيسان.

وبعد هذا الترجيح نقول: إن السند ضعيفٌ، وأبو خزامة مجهولٌ، وللحديث شواهد، منها ما:

أخرجه ابن حبان (١٣٩٦) من طريق إسحاق بن إبراهيم بن العلاء الزبيدي، حدثنا عمرو بن الحارث حدثنا عبد الله بن سالم، عن الزبيدي محمد بن الوليد.

حدثني محمد بن مسلم[1]، حدثني عبد الله بن كعب بن مالك، عن أبيه أنَّهُ قال:

يا رسول الله! أرأيت دواءً نتداوى به، ورقىً نسترقي بها، وأشياء نفعلها هل تردّ من قدر الله؟

قال: **«يا كعبُ! بل هي من قدر الله»**.

قال ابن حبان: وعمرو بن الحارث حمصيٌّ ثقةٌ، وليس هو بالمصريّ».

قُلْتُ: وعمرو بن الحارث هذا قال الذهبيُّ «لا تعرفُ عدالته».

وإسحاق بن إبراهيم الزبيدي متكلَّمٌ فيه بكلام يسير.

فهذا السند محتمل للتحسين. فإذا انضم إلى سابقه قوى الحديث إن شاء الله ومن=

(١) وقع السند في «زوائد حبان» هكذا: . . . عن الزبيدي عن محمد بن عبد الله، حدثني محمد بن مسلم. . . إلخ وأظنه غلطاً، والصواب ما أثبتُّه، ولم أجد شيخاً للزبيدي اسمه محمد بن عبد الله. والله أعلم.

....

= ثمَّ قال الترمذي: «حسنٌ صحيحٌ» وله شاهدٌ من حديث ابن عباسٍ رضي الله عنهما.

أخرجه الطبرانيُّ في «الكبير» (ج ١٢/رقم ١٢٧٨٤) من طريق عمرو بن عاصم، ثنا صالح المري، عن قتادة، عن زرارة بن أوفى، عن ابن عباسٍ قال: قال رجلٌ: يا رسول الله! ينفع الدواء من القدر؟

قال: «**الدواء من القدر، وقد ينفع بإذن الله**».

قال الهيثميُّ (٥/ ٨٥):

«فيه صالح بن بشير المري، وهو ضعيفٌ».

ذِكْرُ
الرُّقْيَةِ مِنْ كُلِّ ذِي حُمَةٍ

٨٧ ـ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الأَسْوَدِ، عَنْ أَبِيْهِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُوْلَ اللَّهِ ﷺ رَخَّصَ في الرُّقْيَةِ مِنْ كُلِّ ذِيْ حُمَةٍ.

---

(٨٧) هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

أخرجه البخاريُّ (١٠/ ٢٠٥)، ومسلمٌ (٢١٩٣/ ٥٢)، والنسائيُّ في «الكبرى» (٤/ ٣٦٦) وأحمد (٦/ ٩١، ١٩٠، ٢٠٨، ٢٥٤) وابنُ أبي شيبة (٧/ ٣٩٢) والخرائطي في «المكارم» (٥٠٤)، والبيهقيُّ (٩/ ٣٤٧) وأبو نعيم في «المستخرج» ـ كما في «الفتح» (١٠/ ٢٠٦)، والطحاوي (٤/ ٣٢٨) وأبو بكر الشافعي في «الغيلانيات» (ج ٤/ق ١٠٠/ ٢) من طريق سليمان الشيباني، عن عبد الرحمن بن الأسود، عن عائشة.

وأخرجه مسلمٌ (٢١٩٣/ ٥٣)، وابنُ ماجه (٣٥١٧)، والطيالسيُّ (١٣٩٥)، ومن طريقه الخرائطي في «المكارم» (٥١٠) والطحاويُّ (٤/ ٣٢٦) من طريق مغيرة، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة قالت: رخص رسول الله ﷺ في الرقية، من الحية والعقرب.

ذِكْرُ
الرُّقْيَةِ مِنَ العَيْنِ وَالنظْرَةِ وَأَنَّ العَيْنَ حَقٌّ

٨٨ ـ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ:

«العَيْنُ حَقٌّ، وَلَوْ كَانَ شَيْءٌ يَسْبِقُ القَدَرَ، لَسَبَقَتْهُ العَيْنُ. فَإِذَا استغسلتم فَاغْسِلُوا».

---

(٨٨) هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

أخرجه مسلم (٢١٨٨/٤١، ٤٢)، والنسائيُّ في «الكبرى» (٤/ ٣٨١)، والترمذيُّ (٢٠٦٢)، وابنُ أبي شيبة (٧/ ٤١٧) وابن حبان (٦١٠٧، ٦١٠٨) والطحاويّ في «المشكل» (٤/ ٧٥)، والطبرانيُّ في «الكبير» (ج ١١/رقم ١٠٩٠٥)، وابن عبد البر في «التمهيد» (٢/ ٢٧١، ٦/ ٢٤٦)، والبيهقيُّ (٩/ ٣٥١)، وأبو نعيم في «الحلية» (٤/ ١٧) من طريق ابن طاووس، عن أبيه عن ابن عباسٍ.

قال الترمذيُّ: «حسنٌ صحيحٌ».

وقال أبو نعيم:

«هذا حديث صحيحٌ ثابتٌ حدث به مسلمٌ في «صحيحه».

وأخرجه البزار في «مسنده» (ج ٣/ق ٢٧٤) وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» (١/ ١٩١) من طريق ليث بن أبي سليم ـ وفيه مقال مشهور ـ عن طاووس، عن ابن عباس.

وقال البزار: «وهذا الكلام لا نعلمه يروى عن ابن عباس بهذا اللفظ إلا من هذا الوجه، وقد روي عن جابرٍ وغيره بألفاظٍ مختلفةٍ».

وأخرجه عبد الرزاق في «المصنَّف» (١٩٧٧٠)، ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (١٢/ ١٦٥) عن معمر، عن ابن طاووس عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ فذكره. هكذا رواه معمر عن ابن طاووس. =

٨٩ ـ وَقَدْ جَاءَ آخرُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ:

«لاَ شَيْءَ فِي الهَامِ[1]، وَالعَيْنُ حَقٌّ، وَأَصْدَقُ الطِّيَرَةِ الفَأْلُ».

= وخالفه وهيب ومسلم بن إبراهيم فوصلاه بذكر ابن عباس، وروايتهما أرجح من رواية معمر، لا سيما وفي رواية معمر عن العراقيين غرائب كما صرح بمثله ابن معين وغيره. والله أعلمُ.

وللحديث طريق آخر عن ابن عباس وشواهد عن جماعةٍ من الصحابة منهم أبو هريرة، وأسماء بنت عميس، وجابر وغيرهم.

(٨٩) **هَذَا حَدِيثٌ ضَعِيفٌ بِهَذَا التَّمَام:**

أخرجه الترمذيُّ (٢٠٦١) عدا الفقرة الأخيرة، وأحمد (٤/ ٦٧ و ٥/ ٧٠، ٣٧٩) والبخاريُّ في «الأدب المفرد»(٩١٤)، وفي «التاريخ الكبير» (٢/ ١/ ١٠٧ ـ ١٠٨)وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١١٧٩) وابن سعد في «الطبقات» (٦٦/٧) والبزار (ج ٣/ رقم ٣٠٤٧) وأبو يعلى (ج ٣/ رقم ١٥٨٢)، والطبرانيُّ في «الكبير» (ج ٤/ رقم ٣٥٦١، ٣٥٦٢) وابن الأثير في «أسد الغابة» (٢/ ٧٩) من طرق عن يحيى بن أبي كثير، قال: حدثني حية بن حابس التميمي، حدثني أبي.. فذكره.

وقد رواه عن يحيى بن أبي كثير:

«علي بن المبارك، وحرب بن شداد» وغيرهما.

وخالفهم شيبان بن عبد الرحمن، فرواه عن يحيى بن أبي كثير، عن حية بن حابس، عن أبيه، عن أبي هريرة مرفوعاً.

أخرجه الترمذيُّ (٢٠٦١) معلقاً ووصله أحمد (٥/ ٧٠)، والبخاريُّ في «الكبير» (٢/ ١/ ١٠٨).

ورواه أبان عن يحيى بن أبي كثير أن رجلاً حدثه عن أبي هريرة، أخرجه البخاريُّ في «الكبير» وسندُه ضعيفٌ مضطرب. وحية بن حابس لم يرو عنه غير يحيى بن أبي كثير. وانظر «علل الحديث» (ج ٢/ رقم ٢٢٣٩) لابن أبي حاتم.

وقال ابن عبد البر: «في إسناد الحديث اضطراب».

وله شاهدٌ من حديث أبي أمامة.

أخرجه الطبرانيُّ في «الكبير» (ج ٨/ رقم ٧٦٨٦) من طريق عفير بن معدان، عن سليم بن عامر، عن أبي أمامة مرفوعاً بمثله.

قال الهيثميُّ (٥/ ١٠٦): =

(١) اسم طائر، ويقال هو البومة.

٩٠ ـ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى فِي بَيْتِهَا جَارِيَةً فِي وَجْهِهَا (سَفْعَةٌ)[١]، فَقَالَ: «استرقُوا لَهَا، فَإِنَّ بِهَا النَّظْرَةَ».

= «فيه عفير بن معدان وهو ضعيفٌ».
وضعفه جدًّا في (١/ ٣٠٠ و ٨/ ١٥) وانظر أيضاً (١/ ٢١٧، ٢٨٥) (٢/ ١٧٧) (٤/ ٦٧) (١٠/ ٥٨، ١٥٥).

(٩٠) هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

أخرجه البخاريُّ (١٠/ ١٩٩ ـ فتح)، ومسلمٌ (٢١٩٧/ ٥٩) وأبو يعلى في «المسند» (٦٩١٨) وفي «المعجم» (١٧٦)، وابنُ السُّنى في «عمل اليوم والليلة» (٥٧٩)، والحاكم (٤/ ٢١٢)، والبيهقيُّ (٩/ ٣٤٨)، والخطيبُ في «تاريخه» (٩/ ٣٧) وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (ج ٢/ ل ٧١٣ ـ ٧١٤) من طريق محمد بن الوليد الزبيدي، عن الزهريّ عن عروة، عن زينب بنت أم سلمة، عن أم سلمة.

وقد وقع في سند هذا الحديث اختلاف ذكرته في تخريجي لـ «عمل اليوم والليلة» لابن السُّنى (٥٧٩) وانظر «فتح الباري» (١٠/ ٢٠٢ ـ ٢٠٣).

وقد وهم الحاكم في استدراكه على الشيخين.

---

(١) في هامش الأصل: السفعة: تغير واصفرار.

ذِكْرُ
مَا يُؤْمَرُ بِهِ العَائِنُ مِنَ الوُضُوءِ

٩١ ـ فَقَالَ رَسُوْلُ اللَّهِ ﷺ:

«عَلَامَ يَقْتُلُ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ، أَلاَ بَرَّكْتَ؟! إِنَّ العَيْنَ حَقٌّ، تَوَضَّأْ لَهُ».

فَتَوَضَّأَ لَهُ عَامِرُ بْنُ رَبِيْعَةَ، فَرَاحَ سَهْلٌ مَعَ رَسُوْلِ اللَّهِ ﷺ، لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ.

---

(٩١) **هَذَا حَدِيْثٌ صَحِيْحٌ**.

أخرجه النسائيُّ في «اليوم والليلة» (٢٠٨) وفي «الطب» (٤/ ٣٨١)، وابن ماجه (٣٥٠٩) ومالك (٢/ ٩٣٩/ ٢)، وعبد الرزاق (ج ١١/ رقم ١٩٧٦٦)، وابنُ حبان (٦١٠٦) والخرائطي في المكارم (١١٠٦)، والطبرانيُّ في «الكبير» (ج ٦/ رقم ٥٥٧٤، ٥٥٧٥، ٥٥٧٩)، والطحاويُّ في «المشكل» (٤/ ٧٥، ٧٦، ٧٧) والحاكم (٣/ ٤١٠ ـ ٤١١)، والبيهقي (٩/ ٣٥١ ـ ٣٥٢) وفي «الدلائل» (٦/ ١٦٣) والبغوي (١٢/ ١٦٣ ـ ١٦٤) من طرقٍ عن الزهريّ، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف أنَّ عامر بن ربيعةَ أخا بني عدي بن كعب رأى سهل بن حُنيف مع رسول الله ﷺ بالخرّار يغتسل، فقال: والله! ما رأيتُ كاليوم ولا جلد مخبأةٍ. قال: فلُبط سهلٌ، فأتى النبي ﷺ فقيل: يا رسول الله! هل لك في سهل بن حنيف لا يرفع رأسه؟ فقال رسول الله ﷺ: **«هل تتهمون من أحد؟»** قالوا: نعم، عامر بن ربيعة، فقال رسول الله ﷺ: **«علام يقتلُ أحدكم أخاه**... الحديث» وقد رواه عن الزهري هكذا جماعة من أصحابه منهم:

«مالك، وابن عيينة، وعقيل بن خالد، والجراح بن منهال، ويونس بن يزيد،=

. . . .

= وإسحاق بن يحيى الكلبي، ومعمر بن راشد، وجعفر بن برقان، وهذا السند ظاهرهُ الإرسال، ولكنه محمولٌ على أن أبا أمامة سمعه من أبيه.

وقد أخرجه النسائيُّ في «اليوم والليلة» (٢٠٩)، وأحمد (٣/ ٤٨٦ ـ ٤٨٧) وابنُ أبي شيبة (٧/ ٤١٦ ـ ٤١٧)، والطبرانيُّ في «الكبير» (ج ٦/ رقم ٥٧٣، ٥٥٧٨، ٥٥٨٠)، والطحاوي في «المشكل» (٤/ ٧٦)، وابن عبد البر في «التمهيد» (٦/ ٢٤٢) من طرق عن الزهريّ، عن أبي أمامة بن سهل عن أبيه سهل بن حنيف. . . فذكره.

ووقع في بعض الروايات: «حدثني أبي».

ورواه عن الزهريّ هكذا: «مالك، وأبو أويس، وابن أبي ذئب، وإبراهيم بن إسماعيل بن مجمع».

وخالف جميع أصحاب الزهري جعفر بن برقان، فرواه عن الزهريّ، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف، عن عامر بن ربيعة أنه رأى سهل بن حنيف. . . فذكر الحديث.

أخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٢١٠) من طريق عثمان بن عبد الرحمن، عن جعفر. .

قال النسائي: «جعفر بن برقان في الزهريّ ضعيفٌ، وفي غيره لا بأس به» وله طرقٌ أخرى عن أبي أمامة بن سهل، منها:

١ ـ مسلمة بن خالد الأنصاريّ، عن أبي أمامة بن سهل، عن أبيه فذكره بنحوه.

أخرجه ابن السُّنى في «اليوم والليلة» (٢٠٤) مختصراً، والطبرانيُّ في «الكبير» (ج ٦/ رقم ٥٥٨١)، وابن عبد البر في «التمهيد»(٦/ ٢٣٧ ـ ٢٣٨) من طريق يحيى بن عبد الحميد الحماني وجبارة بن المغلس قالا: ثنا عبد الرحمن بن سليمان بن الغسيل، حدثني مسلمة بن خالد.

وهذا سندٌ ضعيفٌ. ومسلمة بن خالد ذكره ابن حبان في «الثقات» (٥/ ٤٣١) وقال الذهبيّ (٤/ ١٠٨): «مجهولٌ».

ويحيى الحماني وجبارة من الضعفاء.

٢ ـ محمد بن أبي أسامة بن سهل، عن أبيه، عن سهلٍ فذكره بنحوه أخرجه مالك (٢/ ٩٣٨/ ١)، وعنه ابن حبان (٦١٠٥)، والطحاويّ في «المشكل» (٤/ ٧٦) عن محمد بن أبي أمامة.

ورواه عن مالك:

«ابنُ وهب، وأبو مصعب، ويحيى بن يحيى».

وسندهُ صحيحٌ. =

. . . .

= ومحمد بن أبي أمامة وثقه ابن معين وابنُ حبان.

٣ ـ عبد الله بن أبي حبيبة، عن أبي أمامة بن سهل، عن أبيه فذكره بنحوه، أخرجه الطبرانيُّ في «الكبير» (ج ٦/رقم ٥٥٨٢) من طريق أبي معشر، عن عبد الله بن أبي حبيبة.

وسندُهُ ضعيفٌ لضعف أبي معشر وهو نجيح بن عبد الرحمن السندي، وعبد الله بن أبي حبيبة لم أقف له على ترجمة.

وله شاهدٌ عن عامر بن ربيعة رضي اللَّهُ عنه.

أخرجه النسائيُّ في «اليوم والليلة» (٢١١) والبخاريُّ في «الكبير» (١/ ٢/ ٩) وأحمد (٣/ ٤٤٧)، وابنُ أبي شيبة (٧/ ٤١٥ ـ ٤١٦) وعنه أبو يعلى (ج ١٣/رقم ٧١٩٥)، وكذا ابن السُّنى في «اليوم والليلة» (٢٠٥)، والطحاويُّ في «المشكل» (٤/ ٧٧ ـ ٧٨)، والحاكم (٤/ ٢١٥ ـ ٢١٦) من طريق عبد الله بن عيسى، عن أمية بن هند، عن عبد الله بن عامر بن ربيعة عن أبيه قال: انطلقتُ أنا وسهل بن حنيف نلتمسُ الخمر، فوجدنا خمراً وغديراً، وكان أحدنا يستحيى أن يغتسل وأحدٌ يراهُ، فاستتر مني، فنزع جبةً عليه، ثُمَّ دخل الماء فنظرتُ إليه فأصبتهُ منها بعينٍ فدعوتُهُ فلم يجبني، فأخبرت النبي ﷺ فضرب صدره ثم قال: **«اللهم أذهب حرَّها وبردها ووصبها»** ثم قال: **«قم»**، فقام. فقال النبيُّ ﷺ: **«إذا رأى أحدكم من نفسه، أو ماله، أو أخيه ما يعجبه، فليدعُ بالبركة، فإن العين حقٌّ»**.

وسندُهُ ضعيفٌ. وأمية بن هند قال ابن معين: «لا أعرفه» قال الذهبيُّ: «روى عنه سعيد بن أبي هلال وغيره» ومقصودهُ من ذلك رفع جهالة عينه، ولكن تبقى جهالة حاله وذكر ابن حبان له في الثقات لا يرفعه.

ولكن يشهد للحديث ما تقدَّم والله أعلم.

فَصْل

قال ابن القيم رحمه الله (٤/ ١٦٥ ـ ١٧٤).

«فأبطلت طائفة ممن قلَّ نصيبُهم مِن السمع والعقل أمرَ العين، وقالوا: إنما ذلك أوهامٌ لا حقيقة لها، وهؤلاء مِن أجهل الناس بالسّمع والعقل، ومن أغلظِهم حِجاباً، وأكثفِهم طِباعاً، وأبعدِهم معرفةً عن الأرواح والنفوسِ. وصِفاتها وأفعالِها وتأثيراتها، وعقلاءُ الأمم على اختلافِ مِللهم ونِحلهم لا تدفَعُ أمر العين، ولا تُنكره، وإن اختلفوا في سببه وجهة تأثير العين.

فقالت طائفة: إن العائن إذا تكيَّفت نفسُه بالكيفية الرديئة، انبعث مِن عينه قوَّةٌ سُمِّية تتصل بالمعين، فيتضرر. قالوا: ولا يُستنكر هذا، كما لا يُستنكر انبعاثُ قوة سُمِّية من الأفعى تتصل بالإنسان، فيهلِك، وهذا أمر قد اشتُهرَ عن نوع من=

= الأفاعي أنها إذا وقع بصرُها على الإنسان هلك، فكذلك العائن.

وقالت فرقة أخرى: لا يستبعد أن ينبعِثَ مِن عين بعضِ الناس جواهِرُ لطيفة غير مرئيَة، فتتصل بالمعينِ، وتتخلل مسام جسمه، فيحصل له الضررُ.

وقالت فرقة أخرى: قد أجرى الله العادةَ بخلق ما يشاء مِن الضرر عند مقابلة عينِ العائن لمن يَعينه مِن غير أن يكون منه قوة ولا سبب ولا تأثير أصلاً، وهذا مذهبُ منكري الأسباب والقُوى والتأثيرات في العالم، وهؤلاء قد سدُّوا على أنفسهم بابَ العِلل والتأثيرات والأسباب، وخالفُوا العقلاء أجمعين.

ولا ريب أن اللَّهَ سبحانه خلق في الأجسام والأرواح قوى وطبائع مختلفة، وجعل في كثير منها خواصَّ وكيفياتٍ مؤثرة، ولا يُمكن لعاقل إنكارُ تأثيرِ الأرواح في الأجسام، فإنه أمر مشاهد محسوس، وأنت ترى الوجهَ كيف يحمَرُّ حُمرةً شديدة إذا نظر إليه من يحتشِمُه ويَستحي منه، ويصفرُّ صُفرة شديدة عند نظر من يخافُه إليه، وقد شاهد الناسُ من يسقم من النظر وتضعُف قواه، وهذا كُلُّه بواسطة تأثير الأرواح، ولشدة ارتباطها بالعين يُنسب الفعل إليها، وليست هي الفاعلة، وإنما التأثير للروح، والأرواحُ مختلفة في طبائعها وقواها وكيفياتها وخواصها، فروحُ الحاسد مؤذية للمحسود أذى بيِّناً، ولهذا أمر الله - سبحانه - رسوله أن يستعيذَ به من شره، وتأثيرُ الحاسد في أذى المحسود أمرٌ لا يُنكره إلا من هو خارج عن حقيقةِ الإنسانية، وهو أصلُ الإصابة بالعين، فإنَّ النفس الخبيثة الحاسدة تتكيَّفُ بكيفية خبيثة، وتُقابِلُ المحسود، فتؤثِّرُ فيه بتلك الخاصية، وأشبه الأشياء بهذا الأفعى، فإن السم كامِنٌ فيها بالقوة، فإذا قابلت عدوها، انبعثت منها قوة غضبية، وتكيَّفت بكيفية خبيثة مؤذية، فمنها ما تشتدُّ كيفيتُها وتقوى حتى تؤثر في إسقاط الجنين، ومنها ما تُؤثر في طمسِ البصر، كما قال النبيُّ ﷺ في الأبتر، وذي الطُّفيتين مِن الحيات: «إِنَّهُمَا يَلْتَمِسَانِ البَصَرَ، ويُسْقِطَان الحَبلَ».

ومنها، ما تُؤثر في الإنسان كيفيتُها بمجرد الرؤية من غير اتصال به، لشدة خُبْثِ تلك النفس، وكيفيتها الخبيثة المؤثرة، والتأثيرُ غيرُ موقوف على الاتصالات الجسمية، كما يظنُّه من قلَّ علمُه ومعرفته بالطبيعة والشريعة، بل التأثيرُ يكون تارةً بالاتصال، وتارةً بالمقابلة، وتارة بالرؤية، وتارة بتوجه الروح نحوَ من يُؤثر فيه، وتارة بالأدعية والرقى والتعوذات، وتارة بالوهم التخيل، ونفس العائن لا يتوقفُ تأثيرُها على الرؤية، بل قد يكون أعمى، فُيوصف له الشيء، فتؤثِّرُ نفسه فيه، وإن لم يره، وكثيرٌ مِن العائنين يُؤثر في المعين بالوصف من غير رؤية، وقد قال تعالى لنبيه: ﴿وَإِن يَكَادُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لَيُزْلِقُونَكَ بِأَبْصَٰرِهِمْ لَمَّا سَمِعُواْ ٱلذِّكْرَ﴾ [القلم: ٥١]. =

= وقال: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلْفَلَقِ ۝١ مِن شَرِّ مَا خَلَقَ ۝٢ وَمِن شَرِّ غَاسِقٍ إِذَا وَقَبَ ۝٣ وَمِن شَرِّ ٱلنَّفَّٰثَٰتِ فِى ٱلْعُقَدِ ۝٤ وَمِن شَرِّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ ۝٥﴾، فكل عائن حاسدٌ، وليس كُلُّ حاسد عائناً، فلما كان الحاسد أعمَّ مِن العائن، كانت الاستعاذةُ منه استعاذةً من العائن، وهي سهام تخرج من نفس الحاسد والعائن نحوَ المحسود والمعين تُصيبه تارة وتُخطئه تارة، فإن صادفته مكشوفاً لا وِقاية عليه، أثَّرت فيه، ولا بُد، وإن صادفته حَذِراً شاكِيَ السِّلاح لا منفذ فيهِ لِلسهام، لم تُؤثر فيه، وربما رُدَّت السهام على صاحبها، وهذا بمثابة الرمي الحسي سواء، فهذا مِن النفوس والأرواح، وذاك من الأجسام والأشباح. وأصلُه مِن إعجاب العائن بالشيء، ثم تتبعه كيفيةُ نفسِه الخبيثة، ثم تستعينُ على تنفيذ سمِّها بنظرة إلى المعين، وقد يعين الرجلُ نفسَه، وقد يَعين بغير إرادته، بل بطبعه، وهذا أردأ ما يكونُ مِن النوع الإنساني، وقد قال أصحابُنا وغيرُهم من الفقهاء: إن مَنْ عُرِفَ بذلك، حبسه الإمام، وأجرى له ما يُنفِقُ عليه إلى الموت، وهذا هو الصوابُ قطعاً.

فصل

والمقصودُ: العلاجُ النبوي لهذه العلة، وهو أنواعٌ، وقد روى أبو داود في «سننه» عن سهل بن حنيفٍ، قال: مررنا بسيل، فدخلتُ، فاغتسلت فيه، فخرجتُ محموماً، فنُمِيَ ذلك إلى رسول الله ﷺ، فقال: «مُرُوا أَبا ثَابِتٍ يَتَعَوَّذُ»، قال: فقلتُ: يا سيدي! والرقى صالحة؟ فقال: «لا رُقْيَةَ إلاَّ في نَفْسٍ، أَو حُمَةٍ أَوْ لَدْغَةٍ».

والنفس: العين، يقال: أصابت فلاناً نفس، أي: عين. والنافس: العائن. واللدغة ـ بدال مهملة وغين معجمة ـ وهي ضربةُ العقرب ونحوها.

فمن التعوذاتِ والرقى الإكثارُ مِن قراءَة المعوِّذتين، وفاتحةِ الكتابِ، وآيةِ الكُرسي، ومنها التعوذاتُ النبوية.

نحو: أعوذُ بكلماتِ اللّهِ التامَّاتِ من شرِّ ما خلق.

ونحو: أعوذُ بِكَلِمَاتِ اللّهِ التَّامَّةِ مِن كلِّ شيطان وهَامَّةٍ، ومِن كُلِّ عينٍ لامَّةٍ.

ونحو: أعوذُ بِكَلِمَاتِ اللّهِ التَّامَّاتِ التي لا يُجاوِزُهُنَّ بَرٌّ ولا فَاجِرٌ، مِن شرِّ ما خلق وذَرَأ وبَرأ، ومِن شرِّ ما ينزلُ مِن السماء، وَمِن شر ما يَعْرُجُ فيها، ومِن شرِّ ما ذرأ في الأرض، ومِن شرِّ ما يخرُج مِنها، ومِن شرِّ فِتنِ الليل، والنهار، ومِن شرِّ طوارِقِ الليلِ إلا طارقاً يطرُق بخير يا رحمن.

ومنها: أعوذُ بكلمات اللّهِ التامَّةِ مِنْ غضبه وعِقابه، ومِن شرِّ عِباده، ومن همزَات الشياطين وأن يحضُرونِ. =

= ومنها: اللهم إني أعوذُ بِوجْهِك الكريم، وكلماتِك التامّاتِ مِن شرِّ ما أنتَ آخِذٌ بناصيته، اللهم أنتَ تكشِفُ المأثم والمغرمَ، اللهم إنه لا يُهْزَمُ جُنْدُكَ، ولا يُخلَفُ وعدُك، سبحانَك وبِحمدِك.

ومنها: أَعُوذُ بوجه اللّهِ العظيم الذي لا شيءَ أعظمُ منه، وبكلماتِه التامّات التي لا يُجاوِزُهن بَرٌّ ولا فاجر، وأسماءِ الله الحسنى، ما علمتُ منها وما لم أعلم، مِن شرِّ ما خلق وذَرأ وبرأ، ومِن شَرِّ كلِّ ذي شر لا أُطيق شرَّه، ومِن شر كُلِّ ذي شر أنتَ آخِذٌ بناصيته، إنَّ ربي على صراط مستقيم.

ومنها: اللهم أنت رَبي لا إله إلا أنتَ، عليك توكلتُ، وأنتَ ربُّ العرشِ العظيم، ما شاء اللّهُ كان، وما لم يشأ لم يَكُن، ولا حولَ ولا قوة إلا باللّهِ، أعلم أنَّ اللّهَ على كُلِّ شيء قدير، وأن الله قد أحاطَ بكل شيء علماً، وأحصَى كُلَّ شيءٍ عدداً، اللهم إني أعوذُ بِكَ مِن شرِّ نفسي، وشرِّ الشيطانِ وشِرْكِهِ، ومِنْ شر كُلِّ دابة أنتَ آخذٌ بناصيتها، إن ربِّي على صِراط مستقيم.

وإن شاء قال: تحصنتُ بالله الَّذي لا إله إلا هُوَ، إلهي وإله كل شيء، واعتصمتُ بربي وربِّ كُلِّ شيء، وتوكلتُ على الحيِّ الذي لا يموتَ، واستدفعتُ الشرَّ بلا حول ولا قوة إلا بالله، حسبيَ اللّهُ ونِعْمَ الوكيلُ، حسبيَ الربُّ مِن العباد، حسبيَ الخالِقُ مِن المخلوق، حسبيَ الرازِقُ مِن المرزوق، حسبيَ الذي هو حسبي، حسبيَ الذي بيده ملكوتُ كُلِّ شيء، وهو يُجيرُ ولا يُجارُ عليه، حسبيَ اللّهُ وَكَفى، سَمِعَ الله لمن دعا، ليس وَرَاءَ اللّهِ مرمى، حسبيَ الله لا إله إلا هُوَ، عليه توكلتُ، وهُوَ ربُّ العرشِ العظيم.

ومن جرَّب هذه الدعواتِ والعُوَذَ، عَرَفَ مِقدار منفعتها، وشِدَّةَ الحاجةِ إليها، وهي تمنعُ وصولَ أثر العائن، وتدفعُه بعد وصوله بحسب قوة إيمان قائلها، وقوةِ نفسه، واستعداده، وقوةِ توكله وثباتِ قلبه، فإنها سلاح، والسلاح بِضاربه.

فصل

وإذا كان العائنُ يخشى ضررَ عينه وإصابتها للمعين، فليدفع شرَّها بقوله: اللّهُمَّ بَارِكْ عليه، كما قال النبي ﷺ لِعامر بن ربيعة لما عان سهل بنَ حُنيف: «ألا برَّكت» أي: قلتَ: اللهُمَّ بارك عليه.

ومما يدفع به إصابةَ العين قولُ: ما شاء الله لا قوة إلا بالله، روى هشامُ بن عُروة، عن أبيه، أنه كان إذا كان رأى شيئاً يُعجِبُه، أو دخل حائطاً من حِيطانه، قال: ما شاء الله، لا قُوَّةَ إلا بالله.

ومنها رُقية جبريل عليه السَّلامُ للنبيِّ ﷺ التي رواها مسلم في «صحيحه»=

= «بِاسْمِ اللَّهِ أَرْقِيكَ، مِنْ كُلِّ شَيْءٍ يُؤْذِيكَ، مِنْ شَرِّ كُلِّ نَفْسٍ أَوْ عَيْنٍ حَاسِدٍ اللَّهُ يَشْفِيكَ، بِاسْمِ اللَّهِ أَرْقِيكَ»..

ورأى جماعةَ من السلف أن تُكتب له الآياتُ مِن القرآن، ثم يشربَها. قال مجاهد: لاَ بأس أن يكتُبَ القرآنَ، ويغسِلَه، ويَسْقِيَه المريضَ، ومثلُه عن أبي قِلابة. ويُذكر عن ابن عباس: أنه أمر أن يُكتب لامرأة تعَسَّرَ عليها ولادُها أثرٌ من القرآن، ثم يُغسل وتُسقى. وقال أيوب: رأيتُ أبا قِلابة كتب كتاباً من القرآن، ثم غسله بماء، وسقاه رجلاً كان به وجع.

فصل

ومنها: أن يُؤمر العائنُ بغسلِ مَغابِنِه وأطرافه وداخلَةِ إزاره، وفيه قولان. أحدهما: أنه فرجُه. والثاني: أنه طرفُ إزاره الداخل الذي يلي جسدَه من الجانب الأيمن، ثم يُصَبُّ على رأس المعين مِن خلفه بغتة، وهذا مما لا ينالُه عِلاجُ الأطباء، ولا ينتفِعُ به من أنكره، أو سَخِرَ منه، أو شكَّ فيه، أو فعله مجرِّباً لا يعتقِدُ أن ذلك ينفعُه.

وإذا كان في الطبيعة خواصٌ لا تَعْرِفُ الأطباءُ عِلَلَها ألبتة، بل هي عندهم خارجةٌ عن قياس الطبيعة تفعل بالخاصِّية، فما الذي يُنكره زنادقتهم وجهلَتهم مِن الخواص الشرعية، هذا مع أن في المعالجة بهذا الاستغسال ما تشهدُ له العقولُ الصحيحة، وتُقِرُّ لمناسبته، فاعلم أن تِرياق سمِّ الحية في لحمها، وأن علاجَ تأثير النفس الغضبية في تسكين غضبها، وإطفاء ناره بوضع يَدِكَ عليه، والمسح عليه، وتسكين غضبه، وذلك بمنزلة رجل معه شُعلة من نار، وقد أراد أن يَقذِفَك بها، فصببتَ عليها الماء، وهي في يده حتى طُفئت، ولذلك أُمِرَ العائنُ أن يقول: «اللهم بَارِكْ عَلَيْهِ» ليدفع تلك الكيفية الخبيثة بالدعاء الذي هو إحسانٌ إلى المعَين، فإن دواء الشيء بضِدِّه. ولما كانت هذه الكيفيةُ الخبيثة تظهر في المواضِع الرقيقة من الجسد، لأنها تطلبُ النفوذَ، فلا تجد أرقَّ مِن المغابن، وداخِلَةِ الإزار، ولا سيما إن كان كناية عن الفرج، فإذا غُسِلَتْ بالماءِ، بطل تأثيرها وعملها، وأيضاً فهذه المواضع للأرواح الشيطانية بها اختصاص.

والمقصود: أن غسلها بالماء يُطفيء تلك النارية، ويَذهب بتلك السُّمية.

وفيه أمر آخر، وهو وُصول أثرِ الغسل إلى القلب من أرقِّ المواضع وأسرعها تنفيذاً، فيُطفىء تلك النارية والسمية بالماء. فيشفى المعين، وهذا كما أن ذواتِ السموم إذا قتلت بعد لَسعها، خَفَّ أثرُ اللسعة عن الملسوع، ووجد راحة، فإن أنفسَها تمدُّ أذاها بعد لسعها، وتُوصِله إلى الملسوع. فإذا قُتِلتْ، خَفَّ الألم، وهذا مشاهد. وإن كان مِن أسبابه فرحُ الملسوع، واستشفاءُ نفسه بقتل عدوِّه، =

....

= فتقوى الطبيعة على الألم، فتدفعه.

وبالجملة: غسل العائن يُذهِبُ تلك الكيفية التي ظهرت منه، وإنما ينفع غسلُه عند تكيُّفِ نفسه بتلك الكيفية.

فإن قيل: فقد ظهرت مناسبةُ الغسل، فما مناسبةُ صبِّ ذلك الماء على المعين؟

قيل: هو في غاية المناسبة، فإن ذلك الماء ماء طُفيء به تلك النارية، وأبطل تلك الكيفية الرديئة من الفاعل، فكما طُفئت به النارية القائمة بالفاعِل طُفِئت به، وأبطلت عن المحل المتأثر بعد ملابسته للمؤثر العائِن، والماء الذي يُطفأ به الحديدُ يدخُل في أدوية عِدَّة طبيعية ذكرها الأطباء، فهذا الذي طُفيء به نارية العائن، لا يُستنكر أن يدخل في دواء يُناسب هذا الداء، وبالجملة: فطب الطبائعية وعلاجُهم بالنسبة إلى العلاج النبوي، كطبُ الطُّرقية بالنسبة إلى طبهم، بل أقل، فإن التفاوتَ الذي بينهم وبين الأنبياء أعظمُ، وأعظمُ مِنَ التفاوت الذي بينهم وبين الطُّرقية بما لا يُدرك الإنسان مقداره، فقد ظهر لك عقدُ الإخاء الذي بين الحِكمة، والشرع، وعدمُ مناقضة أحدهما للآخر، والله يهدي من يشاء إلى الصواب، ويفتحُ لمن أدام قرعَ باب التوفيق منه كُلَّ باب، وله النعمة السابغة، والحجة البالغة.

فصل

ومن علاج ذلك أيضاً والاحترازِ منه سترُ محاسن من يُخاف عليه العين بما يردُّها عنه، كما ذكر البغويُّ في كتاب «شرح السنة»: أن عثمان رضي الله عنه رأى صبياً مليحاً، فقال: دَسِّمُوا نُونَتَه، لَئِلا تُصيبَه العين، ثم قال في تفسيره: ومعنى: دسموا نونته: أي: سوِّدُوا نونته، والنونة: النُّقرة التي تكون في ذقن الصبيِّ الصغير.

وقال الخطابي في «غريب الحديث» له عن عثمان: إنه رأى صبياً تأخذه العين، فقال: دسِّموا نونته. فقال أبو عمرو: سألت أحمد بن يحيى عنه، فقال: أراد بالنونة: النُّقرة التي في ذقنه. والتدسيم: التسويد. أراد: سُوِّدوا ذلك الموضع من ذقنه، ليرد العين. قال: ومِنْ هٰذَا حديثُ عائشة أن رسول الله ﷺ خطب ذاتَ يوم، وعلى رأسهِ عِمامةٌ دَسْماء.

أي: سوداء. أراد الاستشهاد على اللفظة، ومن هذا أخذ الشاعرُ قوله:

مَا كَانَ أَحْوَجَ ذَا الكَمَالِ إِلَى ... عَيْبٍ يُوَقِّيهِ مِنَ العَيْنِ

فصل

ومن الرُّقى التي ترُدُّ العين ما ذكر عن أبي عبد الله السَّاجي، أنه كان في بعض أسفاره للحج أو الغزو على ناقة فَارِهة، وكان في الرفقة رجل عائن، فلما نظر=

....

= إلى شيء إلا أتلفه، فقيل لأبي عبد الله: احفَظْ ناقَتك من العائن، فقال: ليس له إلى ناقتي سبيل، فأُخْبِرَ العائِنُ بقوله، فتحيَّن غيبة أبي عبد الله، فجاء إلى رحله، فنظر إلى الناقة، فاضطربت وسقطت، فجاء أبو عبد الله، فأُخْبِرَ أن العائنَ قد عانها، وهي كما ترى، فقال: دلُّوني عليه، فدلَّ، فوقف عليه، وقال: بسم الله، حَبْسٌ حَابِسٌ، وحَجَرٌ يابِسٌ، وشِهابٌ قابسٌ، رددتُ عينَ العائن عليه، وعلى أحبِّ الناس إليه، ﴿فَٱرْجِعِ ٱلْبَصَرَ هَلْ تَرَىٰ مِن فُطُورٍ ۝٣ ثُمَّ ٱرْجِعِ ٱلْبَصَرَ كَرَّتَيْنِ يَنقَلِبْ إِلَيْكَ ٱلْبَصَرُ خَاسِئًا وَهُوَ حَسِيرٌ ۝٤﴾ [الملك: ٣ ـ ٤] فخرجت حدقتا العائن، وقامت الناقةُ لا بأسَ بها» انتهى.

ذِكْرُ
مَا يُقَالُ عِنْدَ زَوَالِ البَلَاءِ

٩٢ ـ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ (عفَّانَ)[١] رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**مَنْ قَالَ: بِسْمِ اللَّهِ الَّذِي لاَ يَضُرُّ مَعَ اسْمِهِ شَيْءٌ فِي الأَرْضِ وَلاَ فِي السَّمَاءِ، وَهُوَ السَّمِيعُ العَلِيمُ حِينَ يُصْبِحُ، لَمْ يَفْجَأْهُ فَجَأَةُ بَلاَءٍ حَتَّى يُمْسي**».

كَذَا رَوَاهُ النَّسَائِيُّ. وَالأَحَادِيْثُ المَذْكُورَةُ كُلُّهم عَنْ مُسْلِمٍ وَالبُخَارِيِّ.

وَالحَمْدُ للَّهِ رَبِّ العَالَمِيْنَ، حَمْدَ الشَّاكِرِيْنَ.

---

(٩٢) **هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.**

أخرجه أبو داود (٥٠٨٩)، والنسائيُّ في «عمل اليوم والليلة» (١٥) والبزار (ج ٢/رقم ٣٥٧)، وعبد الله بن أحمد في «زوائد المسند» (١/ ٧٢)، وابنُ حبان (٢٣٥٢)، وابن السُّني في «اليوم والليلة» (٤٤)، وابنُ أبي حاتم في «العلل» (ج ٢/رقم ٢٠٧٩)، والطحاوي في «المشكل» (٤/ ١٧١)، والطبراني في «الدعاء» (٣١٧) والدارقطني في «العلل» (٢/ ٨) والبغويُّ في «شرح السُّنة» (٥/ ١١٣) من طرق عن أنس بن عياض أبي ضمرة، عن أبي مودود، عن محمد بن كعب القرظي، عن أبان بن عثمان، عن أبيه مرفوعاً فذكره، وعند بعضهم: =

---

(١) في «الأصل» «عثمان»!

. . . .

= «وإنَّ أبان بن عثمان أصابه فالجٌ، فقيل: أين ما كنت تحدثنا؟ فقال: إني والله ما كذبتُ ولا كُذِّبتُ، ولكني حين أرادني الله عز وجلَّ ما أرادني أنساني ذلك الدُّعاء حتى يمضي قدرُهُ».

قُلْتُ: وهذا سندٌ رجالُهُ ثقات، لكن خولف أنس بن عياضٍ في إسناده.

خالفه عبد الله بن مسلمة القعنبيّ، فرواه عن أبي مودود، عن رجل، قال: حدثني من سمع أبان بن عثمان، عن أبيه فذكره مرفوعاً، أخرجه أبو داود (٥٠٨٨)، والنسائيُّ في «العمل» (١٦).

وتابعه زيد بن الحباب، عن أبي مودود بسنده سواء أخرجه ابن أبي شيبة (١٠/ ٢٣٨)، وتابعهما ابن مهديّ، ثنا أبو مودود حدثني رجل عن رجل سمع أبان بن عثمان عن عثمان عن النبي ﷺ.

أخرجه ابنُ أبي حاتم في «العلل» (ج ٢/رقم ٢٠٧٩) وأبو نعيم في «الحلية» (٩/ ٤٢).

وتابعهم أيضاً أبو عامر العقديّ، ثنا أبو مودود مثله.

أخرجه ابنُ أبي حاتم أيضاً.

فاتفق هؤلاء الأربعة على مخالفة أنس بن عياض في سنده، وروايتهم أرجح من غير شكٍّ.

ثم رأيت الدارقطنيَّ قال في «العلل» (٢/٨) بعد ذكر الروايات السابقة:

«وهذا القول هو المضبوط عن أبي مودود، ومن قال فيه: عن محمد بن كعب القرظي فقد وهم» اهـ.

وقال البزار:

«وهذا الحديث لا نعلمه يرويه بهذا اللَّفظ إلا عثمان وقد رواه غيرُ واحد عن أبي مودود، عن رجلٍ، عن أبان، وأنسُ بن عياض وصله وسمَّى الرجُلَ، وقال: هو محمد بن كعب» اهـ.

فكأن البزار يرى رجحان رواية أنس بن عياض على رواية الجماعة، والصواب ما ذكرناه.

قال الحافظ في «نتائج الأفكار» (٢/ ٣٥٠):

«وهي علَّةٌ خفيةٌ راجت علي البزار وابن حبان» اهـ.

وله طريق أخرى عن أبان بن عثمان.

أخرجها عبد بن حميد في «المنتخب» (٥٤)، والنسائيُّ في «العمل» (٣٤٧) من طريق ابن أبي فديك، قال: حدثني يزيد بن فراس، عن أبان بن عثمان، عن أبيه مرفوعاً فذكره. =

. . . .

= وقال النسائيُّ: «يزيد بن فراس مجهولٌ، لا نعرفُهُ».
وأخرجه البخاريُّ في «الأدب المفرد» (٦٦٠) والنسائيُّ في «العمل» (٣٤٦)، الترمذي (٣٣٨٨)، وابن ماجه (٣٨٦٩)، عن أبي داود الطيالسيِّ وهو من «مسنده» (٧٩)، وأحمد (١/ ٦٢ ـ ٦٣، ٦٦). والحاكم (١/ ٥١٤) من طريق عبد الرحمن بن أبي الزناد، عن أبيه، عن أبان بن عثمان، عن عثمان مرفوعاً فذكره.
وفي آخره:
«وكان أبان أصابه فالجُ، فجعل الرجل ينظر إليه ففطن له فقال: إن الحديث كما حدثتك، ولكني لم أقلْهُ ذلك اليوم، ليمضي قدرُ الله»،
قال الترمذيُّ:
«هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ غريبٌ».
وقال الحاكم: «صحيحُ الإسناد» ووافقه الذهبيُّ.
قُلْتُ: حسبُهُ أن يكون حسناً، وهو يتقوى بالطريق الذي رواهُ القعنبيُّ ومن معه.
وقال الدارقطني في «العلل» (٢/ ٨ ـ ٩):
«وروى هذا الحديث أبو الزناد عن أبان بن عثمان، عن أبيه. حدَّث به عبد الرحمن بن أبي الزناد، عن أبيه، وهذا مُتَّصلٌ، وهو أحسنها إسناداً» اهـ.
وهذا آخر تخريجنا لكتاب **«الأمراض والكفارات والطبِّ والرقيات»** للضياء المقدسي رحمه الله، وتوخيتُ فيه الحقَّ ما أمكنني ذلك، وما آلوت، فالله أسأل أن يجعله خالصاً لوجهه الكريم ولا يجعل لأحدٍ فيه شيئاً، وأن يهبني غنمه، ويتجاوز لي برحمته عن غرمه. إنه ولي ذلك والقادر عليه.
والحمد لله أولاً وآخراً ظاهراً وباطناً،

وكتبه

أبو إسحاق الحويني الأثري

حامداً الله تعالى، ومصلياً على نبينا محمدٍ وعلى آله وصحبه ومسلماً

١٠/ ٨/ ١٤١٣ هـ

فهرس هجائي للأحاديث

طرف الحديث	رقمه

فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة